

الوقائع المصرية - العدد ٤٥ تابع في ٢٤ فبراير سنة ٢٠٢٤

وزارة المالية

قرار رقم ٧٣ لسنة ٢٠٢٤

بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون المالية

العامة الموحد الصادر بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٢٢

(وفقا لآخر تعديل صادر في ٢٤ من مارس سنة ٢٠٢٥)

وزير المالية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاكمات التأديبية ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٦٤ بشأن إنشاء الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة ؛

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ بشأن التفويض في الاختصاصات ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى قانون الجهاز المركزي للمحاسبات الصادر بالقانون رقم ١٤٤ لسنة ١٩٨٨ ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم التوقيع الإلكتروني ، وبإنشاء هيئة تنمية صناعة

تكنولوجيا المعلومات ؛

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ؛

وعلى قانون تنظيم استخدام وسائل الدفع غير النقدي الصادر بالقانون رقم ١٨ لسنة ٢٠١٩ ؛

وعلى قانون البنك المركزي والجهاز المصرفي الصادر بالقانون رقم ١٩٤ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وعلى قانون المالية العامة الموحد الصادر بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٢٢ ؛

وعلى قانون التخطيط العام للدولة الصادر بالقانون رقم ١٨ لسنة ٢٠٢٢ ؛

وعلى لائحة المخازن الحكومية ؛

وعلى لائحة صندوق التأمين الحكومي لضمانات أرباب العهد الصادرة بقرار رئيس مجلس

الوزراء رقم ٨٦١ لسنة ٢٠١٧ ؛

وعلى اللائحة المالية للموازنة والحسابات الصادرة بقرار وزير المالية رقم ١٣٦ لسنة

٢٠٢١؛

وبناءً على ما ارتأه مجلس الدولة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُعمل بأحكام اللائحة التنفيذية لقانون المالية العامة الموحد الصادر بالقانون رقم ٦ لسنة

٢٠٢٢ المرافقة لهذا القرار .

(المادة الثانية)

تسرى أحكام اللائحة المرافقة على كل من :

١- وحدات الجهاز الإداري للدولة ، وتشمل الوزارات والمصالح والأجهزة والهيئات التابعة لها .

٢- وحدات الإدارة المحلية ، وتشمل المحافظات والمراكز والمدن والأحياء والقرى ومديريات الخدمات بها .

٣- الهيئات العامة الخدمية .

٤- الجهات ، والهيئات المستقلة ، والأجهزة الرقابية ، والمجالس القومية ، ومجلسى النواب والسيوخ ، وذلك بما لا يتعارض مع الأحكام والضمانات التى قررها الدستور والقوانين المنظمة لموازنتها .

٥- ما يتبع الجهات المنصوص عليها فى البنود (١) ، و(٢) ، و(٣) ، و(٤) من هذه الفقرة من وحدات ذات طابع خاص ، والصناديق والحسابات الخاصة ، والمشروعات الممولة من الحسابات الخاصة .

٦- الهيئات العامة الاقتصادية .

ولا تسرى أحكام اللائحة المرافقة على كل من :

١- الصناديق والحسابات التى تعتمد فى تمويلها على اشتراكات الأعضاء .

٢- الحسابات التى يرد بشأنها نص صريح بالاستثناء ضمن بنود الاتفاقيات الدولية .

(المادة الثالثة)

تُلغى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة ، واللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨١ بشأن المحاسبة الحكومية .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢٤/٢/٢٤

وزير المالية

د/ محمد معيط

اللائحة التنفيذية لقانون المالية العامة الموحد

الباب الأول

تعريفات ومبادئ الموازنة

مادة (١)

فى تطبيق أحكام هذه اللائحة ، يُقصد بالكلمات والعبارات التالية المعنى المبين قرين كل منها :

- ١- المالية العامة : العلم الذى يبحث فى جملة الوسائل المالية التى تستخدمها الدولة فى تحقيق أهدافها العامة المختلفة .
- ٢- الموازنة العامة للدولة : البرنامج المالى عن سنة مالية مقبلة لتحقيق أهداف محددة للحكومة فى إطار الخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والأهداف الاستراتيجية للدولة .
- ٣- موازنة البرامج والأداء : نظام يهدف إلى رفع كفاءة وفاعلية الإنفاق العام من خلال ربط الاعتمادات المخصصة بالنتائج المراد تحقيقها .
- ٤- البرامج : مجموعة من الأنشطة والعمليات والمشاريع التى تقوم بها الجهات لتحقيق أهداف الخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والأهداف الاستراتيجية للدولة .
- ٥- إطار موازنى متوسط المدى : بيان يحتوى على تقدير الموارد والاستخدامات لمدة ثلاث سنوات مالية تالية لسنة الموازنة ، وتكون تقديرات كل سنة مالية على حدة .
- ٦- الحساب الختامى : تقرير عن نتائج التنفيذ الفعلى لموازنات الجهات الإدارية الداخلة فى الموازنة العامة للدولة والملحقة بها فى نهاية السنة المالية .
- ٧- الوزارة : الوزارة المختصة بالشئون المالية .
- ٨- الوزير : الوزير المختص بالشئون المالية .
- ٩- السلطة المختصة : الوزير أو المحافظ أو رئيس الهيئة بحسب الأحوال .

١٠- الجهات الإدارية : الجهات التى تتضمنها الموازنة العامة للدولة ، والهيئات العامة الاقتصادية .

١١- الجهة المستقلة : الجهات والهيئات والأجهزة التى ينص الدستور أو القانون على أنها مستقلة .

١٢- الوحدات الاقتصادية : الشركات المملوكة للدولة بنسبة تزيد على (٥٠٪) .

١٣- الوحدة الحسابية المركزية : الوحدة الحسابية بالوزارة ، والتى يتم من خلالها تنفيذ كافة مدفوعات ومتحصلات الجهات الإدارية .

١٤- الإنفاق الحكومى : كل ما يتم إنفاقه من موازنات الجهات الإدارية التى تتضمنها الموازنة العامة للدولة ، والهيئات العامة الاقتصادية ، والشركات المملوكة للدولة بحسب نسبة الملكية.

١٥- العجز أو الفائض (النقدى) : الفرق بين المصروفات والإيرادات .

١٦- العجز أو الفائض (الكلى) : العجز أو الفائض النقدى مضافاً إليه صافى الحيازة من الأصول المالية .

١٧- العجز أو الفائض (الأولى) : العجز أو الفائض الكلى مستبعداً منه مدفوعات الفوائد .

١٨- صافى الحيازة من الأصول المالية : الفرق بين حيازة الأصول المالية المحلية والأجنبية وبين المتحصلات من الإقراض ومبيعات الأصول المالية .

١٩- التصنيف الوظيفى : تقسيم الاستخدامات وفقاً للوظائف التى تقوم بها الجهات الإدارية فى إطار برامجها المعتمدة .

٢٠- التصنيف الاقتصادى : تقسيم الاستخدامات والموارد إلى أبواب ، ومجموعات وبنود ، وأنواع بما يتوافق وإحصاءات مالية الحكومة العامة .

٢١- التصنيف الإدارى : تقسيم الجهات التى تتضمنها الموازنة العامة للدولة إلى جهاز إدارى، وإدارة محلية ، وهيئات عامة خدمية .

٢٢- التقسيم النمطى : تقسيم حسابات الهيئات العامة الاقتصادية وفق النظام المحاسبى الموحد.

٢٣- الأساس النقدى : أساس محاسبى يتم فيه تسجيل الموارد عندما يتم تحصيلها ، وتسجيل الاستخدامات عندما يتم سدادها .

٢٤- أساس الاستحقاق : أساس محاسبى يتم فيه تسجيل الموارد والاستخدامات عند استحقاقها دون النظر إلى وقت تحصيلها أو سدادها .

٢٥- حساب الخزانة الموحد : حساب تجميعى بالبنك المركزى يشمل جميع حسابات وزارة المالية والهيئات العامة الاقتصادية وغيرها من حسابات الجهات الأخرى والحسابات المتنوعة ذات الأرصدة المفتوحة أو التى تفتح مستقبلاً لدى البنك المركزى .

٢٦- الحساب الخاص أو الصندوق الخاص : حسابات أو صناديق تُنشأ لأغراض محددة تخصص فيها مواردها لمقابلة استخداماتها .

٢٧- جداول الخزانة : جداول تتضمن إجمالى موارد الخزانة العامة واستخداماتها وتتضمن جميع أنواع العجز أو الفائض ومصادر التمويل .

٢٨- الحسابات الصفرية : حسابات مفتوحة لبعض الجهات الإدارية خارج البنك المركزى بموافقة الوزير ، وتحول أرصدها يومياً إلى حسابات موازية تفتح لكل منها بحساب الخزانة الموحد بالبنك المركزى .

٢٩- المساءلة : محاسبة الجهات الإدارية عن تحقيق الوظائف والمسئوليات المنوطة بها ، ومدى الكفاءة والفاعلية فى إدارة واستخدام الموارد لتحقيق أهداف الخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والأهداف الاستراتيجية للدولة .

٣٠- الرقابة الداخلية : مجموعة من السياسات والإجراءات الموضوعة لتحقيق الأهداف الاستراتيجية المحددة ، والتأكد من سلامة وكفاءة تنفيذ أعمال الجهة الإدارية ، ومدى الالتزام بالسياسات الإدارية المنظمة للعمل بما يكفل سلامة إعداد التقارير المالية والمحافظة على

أصول وموجودات الجهة الإدارية وحقوقها لدى الغير ، والتأكد من اكتمال الدفاتر والسجلات المحاسبية وإعداد البيانات المالية السليمة فى الوقت المحدد لها .

٣١- السقف المالى للإنفاق : المبلغ الذى يتم تخصيصه لأى وزارة أو جهة مستقلة كحد أقصى للإنفاق فى سنة الموازنة ، وسنوات الإطار الموازنى متوسط المدى .

٣٢- الحسابات النظامية : الحسابات الوسيطة التى تخرج عن حسابات الموازنة وتستخدم لأغراض الرقابة ، ويراعى متابعتها تصفيتها بمجرد انتهاء الغرض منها .

٣٣- ممثلى الوزارة بالجهات الإدارية : المديرون الماليون بالمحافظات ، والمراقبون الماليون بالوزارات والهيئات ، والمراقبون الماليون بمجالس المراكز والمدن والأحياء والقرى ، ومديرو ووكلاء الحسابات .

٣٤- الاستدامة البيئية : الحفاظ على الموارد الطبيعية ودعم استخدامها واستثمارها بكفاءة لضمان حقوق الأجيال القادمة .

٣٥- الموازنة الخضراء : استخدام أدوات إدارة الموازنة للمساعدة فى توجيه التحسينات نحو المواءمة بين عمليات الاستخدامات والموارد والمناخ والأهداف البيئية الأخرى .

٣٦- القانون : قانون المالية العامة الموحد الصادر بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٢٢ .

مادة (٢)

تتمثل المبادئ العامة للموازنة فى الآتى :

- ١- مبدأ سنوية الموازنة : أن يتم إعداد وتنفيذ الموازنة عن سنة مالية واحدة .
- ٢- مبدأ وحدة الموازنة : أن يتم إدراج جميع موارد واستخدامات الدولة فى وثيقة واحدة .
- ٣- مبدأ عمومية الموازنة : أن يتم إدراج جميع الموارد والاستخدامات فى الموازنة العامة للدولة دون تخصيص إيراد معين لمواجهة مصروف محدد .

٤- مبدأ المرونة : قدرة الموازنة على التفاعل والتعامل مع المتغيرات والمتطلبات الطارئة التى لم يتسن مراعاتها لدى إعداد مشروع الموازنة من خلال الاحتياطات العامة والاعتمادات الإجمالية والتأشيرات العامة والخاصة المرافقة لقانون ربط الموازنة .

٥- مبدأ الشفافية : الكشف عن المعلومات والبيانات الجوهرية للمالية العامة ، بصورة واضحة ودقيقة ، ودورية ، فى التوقيت الملائم ، وبطريقة يمكن الاعتماد عليها لتقييم مدى الكفاءة والفاعلية فى حسن استخدام موارد الدولة .

٦- مبدأ الإفصاح : إتاحة المعلومات المالية وغير المالية ، الأساسية بصورة رسمية ، مع توفير المعلومات التى يمكن الاعتماد عليها لأغراض المقارنة لرسم صورة عن المالية العامة للدولة الحالية والمستقبلية .

٧- مبدأ الشمول : تشمل الموازنة جميع أوجه أنشطة الدولة من موارد واستخدامات .

مادة (٣)

تبدأ السنة المالية للموازنة العامة للدولة وموازنات الهيئات العامة الاقتصادية والهيئة القومية للإنتاج الحربى فى أول يوليو ، وتنتهى فى آخر يونيو من كل سنة .

مادة (٤)

تتضمن الموازنة العامة للدولة جميع المخصصات المالية للبرامج التى تقوم بها كل من :

١- وحدات الجهاز الإدارى للدولة ، وتضم استخدامات وموارد الوزارات والمصالح والأجهزة والهيئات التابعة لها .

٢- وحدات الإدارة المحلية ، وتضم استخدامات وموارد وحدات الإدارة المحلية ومديريات الخدمات بالمحافظات .

٣- الهيئات العامة الخدمية ، وتضم موارد واستخدامات الهيئات العامة الخدمية .

٤- الجهات المستقلة ، وتضم موارد واستخدامات هذه الجهات .

٥- ما يتبع الجهات الواردة فى البنود (١) ، و(٢) ، و(٣) ، و(٤) من هذه الفقرة من وحدات ذات طابع خاص ، والصناديق والحسابات الخاصة ، والمشروعات الممولة من الحسابات الخاصة .

ولا تتضمن الموازنة العامة للدولة المخصصات المالية لبرامج كل من :

(١) الهيئات العامة الاقتصادية ، وصناديق التمويل ذات الطابع الاقتصادى التى يصدر بتحديددها قرار من رئيس مجلس الوزراء ، ويكون لكل منها موازنة مستقلة ، وتقتصر العلاقة بين هذه الموازنات المستقلة وبين الموازنة العامة للدولة على الفائض الذى يؤول إلى الخزنة العامة ، وما يتقرر لهذه الموازنات من قروض ومساهمات .

(٢) الوحدات الاقتصادية ، وتقتصر العلاقة بين موازنات هذه الوحدات وبين الموازنة العامة للدولة على ما يؤول إلى الخزنة العامة كحصة فى توزيعات الأرباح ، وما قد يتقرر لهذه الوحدات من قروض ومساهمات .

مادة (٥)

تلتزم الجهات الإدارية بنشر التقارير والبيانات المرتبطة بالأداء خلال مراحل إعداد وتنفيذ الموازنة بالوسائل الرسمية أو المعتمدة والتى تحقق المشاركة المجتمعية ، وذلك بشكل دورى وفقاً للمواعيد والضوابط التى تقدرها السلطة المختصة حسب طبيعة نشاط الجهة الإدارية تطبيقاً لمبدأ الشفافية .

مادة (٦)

تلتزم الجهات الإدارية بالإفصاح بالوسائل الرسمية والمعتمدة عن المعلومات المالية وغير المالية والقوائم المالية والحساب الختامى ، مع تحديثها بشكل دورى ، وبمراعاة الضوابط المقررة قانوناً أو المرتبطة بسرية البيانات والمعلومات .

مادة (٧)

تشمل الموازنة العامة للدولة كافة الموارد والاستخدامات للجهات الداخلة فى الموازنة العامة للدولة ، ويتم تقدير الموارد دون أن يُستنزى منها أية نفقات ، ولا يجوز تخصيص مورد معين لمواجهة استخدام محدد إلا بناءً على قانون .

مادة (٨)

يجوز النقل بين اعتمادات وأرصدة الصناديق والحسابات الخاصة بكل جهة من الجهات التى تتضمنها الموازنة العامة للدولة بموافقة السلطة المختصة ، وبعد أخذ رأى الوزارة ، وبمراعاة الضوابط الآتية :

- ١- توافر أرصدة نقدية بالصندوق أو الحساب الخاص المنقول منه .
- ٢- عدم إخلال أرصدة الصندوق أو الحساب الخاص المنقول منه بالوفاء بالالتزامات المالية المقررة حتى نهاية السنة المالية .
- ٣- عدم قيام الصندوق أو الحساب الخاص المنقول منه بطلب تعزيز أى اعتمادات من الخزنة العامة خلال ذات السنة المالية .
- ٤- وجود لائحة مالية معتمدة أو جارى اعتمادها بالوزارة للصناديق والحسابات الخاصة المنقول منها ، والمنقول إليها .

مادة (٩)

يتم تمويل برامج وأنشطة واستخدامات الصندوق أو الحساب الخاص والمشروعات التابعة له من موارده الذاتية ، ويعد له موازنة خاصة طبقاً للقواعد والأحكام المنصوص عليها فى القانون ، وتُرفق بموازنة الجهة ، على أن يتضمن الحساب الختامى للجهة الإدارية الإيرادات المقابلة لما تم صرفه خلال السنة المالية .

الباب الثاني

أسس ومراحل إعداد الموازنة ، والإطار الموازنى متوسط المدى

(الفصل الأول)

أحكام عامة

مادة (١٠)

تتولى الوزارة اقتراح السياسة المالية العامة للدولة من خلال إعداد استراتيجية عامة يتم تحديثها فى ضوء المستجدات ، وذلك بما يحقق الأهداف الاستراتيجية للدولة والخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية حال اعتمادها من مجلس الوزراء ، بما يحقق استدامة الوضع المالى والاستدامة البيئية وتطوير ورفع كفاءة تحصيل الموارد وتحقيق فاعلية وكفاءة الإنفاق الحكومى ، مع العمل على تحقيق نمو اقتصادى مستدام يتوافق مع رؤية مصر ٢٠٣٠ وتحديثاتها ، ويتم العرض بهذه الاستراتيجية على مجلس الوزراء لمناقشتها واعتمادها .

مادة (١١)

تتولى الوزارة توفير مقومات ومتطلبات تطبيق السياسة المالية العامة للدولة عن طريق ما يأتى :

- ١- وضع استراتيجية للإيرادات تقوم على أساس توسيع القاعدة الضريبية وإدماج الاقتصاد غير الرسمى فى الاقتصاد الرسمى ، والحد من عمليات التهرب أو التجنب الضريبى والجمركى ، مع التوسع فى تطبيق النظم المميكنة فى تحصيل الإيرادات .
- ٢- وضع استراتيجية خاصة بالدين ، بهدف خفضه إلى المستويات المستهدفة ، وخفض تكلفته، وإطالة عمره ، وتنوع مصادر تمويله .
- ٣- العمل على تحسين منظومة إدارة المخاطر المالية فى المدى المتوسط .
- ٤- اقتراح التسعير السليم والعادل للخدمات والسلع المقدمة من أجهزة الدولة .

- ٥- اتباع منهجية التطبيق السليم لموازنة البرامج والأداء بما يحقق كفاءة وفاعلية الإنفاق .
- ٦- العمل على تحقيق الاستدامة البيئية وتحسين المناخ وتعزيز التحول إلى الاقتصاد الأخضر.

مادة (١٢)

يتم متابعة تنفيذ السياسة المالية العامة للدولة من خلال ما يأتي :

- ١- الالتزام بالمعايير الدولية خاصة معايير الشفافية ، والإفصاح ، والمساءلة .
- ٢- إصدار ونشر التقارير الدورية الشهرية وربع السنوية ونصف السنوية ، والحسابات الختامية عن أداء الموازنة العامة للدولة .
- ٣- إعداد ونشر موازنة المواطن بشكل دورى ، والاهتمام بالمشاركة المجتمعية فى إعداد الموازنة العامة للدولة .
- ٤- تطبيق موازنة البرامج والأداء وفق القواعد والنظم المقررة .

مادة (١٣)

تعد الوزارة المختصة بشئون التخطيط الخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ، وتحدد الأهداف الاستراتيجية للدولة بجميع قطاعاتها لسنة الموازنة ، والإطار الموائن متوسط المدى بالتنسيق مع الوزارة والبنك المركزى والوزارات والجهات المستقلة بحسب الأحوال، مع تحديد أولويات تنفيذ تلك الأهداف ، وتعرضها على مجلس الوزراء لاعتمادها ، بمراعاة المواعيد التى ترد بمنشور إعداد الموازنة العامة للدولة .

(الفصل الثانى)

أسس إعداد الموازنة

مادة (١٤)

تُعد وتنفذ الموازنة العامة للدولة فى ضوء أهداف الخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والأهداف الاستراتيجية للدولة ، وعلى أساس موازنة البرامج والأداء وفقاً لنظام المحاسبة الحكومية مع تبويبها وفقاً للاستخدامات والموارد على أساس التصنيف الاقتصادى والوظيفى والإدارى .

مادة (١٥)

تُقسم كل من استخدامات وموارد الموازنة العامة للدولة على أساس التصنيف الاقتصادى وفقاً لدليل إحصاءات مالية الحكومة العامة ، على النحو الآتى :

الاستخدامات ، وتُقسم إلى ما يأتى :

أولاً - المصروفات :

الباب الأول : الأجور وتعويضات العاملين .

الباب الثانى : شراء السلع والخدمات .

الباب الثالث : الفوائد .

الباب الرابع : الدعم والمنح والمزايا الاجتماعية .

الباب الخامس : المصروفات الأخرى .

الباب السادس : شراء الأصول غير المالية (الاستثمارات) .

ثانياً - حيازة الأصول المالية :

الباب السابع : حيازة الأصول المالية المحلية والأجنبية .

ثالثًا - سداد القروض :

الباب الثامن : سداد القروض المحلية والأجنبية .

الموارد ، وتُقسم إلى ما يأتي :

أولاً - الإيرادات :

الباب الأول : الضرائب .

الباب الثاني : المنح .

الباب الثالث : الإيرادات الأخرى .

ثانيًا - مصادر التمويل :

الباب الرابع : المتحصلات من الإقراض ومبيعات الأصول المالية وغيرها من الأصول .

الباب الخامس : الاقتراض .

مادة (١٦)

يُقسم كل باب من أبواب الاستخدامات والموارد للموازنة العامة للدولة إلى مجموعات وبنود وأنواع متجانسة وفقًا للمرفق رقم (١) .

مادة (١٧)

تصنف موازنات الجهات الإدارية وظيفيًا حسب القطاعات التالية ، وفقًا لدليل إحصاءات مالية الحكومة العامة :

خدمات عامة - الدفاع والأمن القومي - النظام العام وشؤون السلامة العامة - الشؤون الاقتصادية - حماية البيئة - الإسكان والمرافق المجتمعية - الصحة - الشباب والثقافة والشؤون الدينية - التعليم - الحماية الاجتماعية .

مادة (١٨)

تقسم موازنات الجهات الإدارية التى تتضمنها الموازنة العامة للدولة على أساس التصنيف الإدارى على النحو الآتى :

- ١- موازنات الجهاز الإدارى للدولة .
- ٢- موازنات وحدات الإدارة المحلية .
- ٣- موازنات الهيئات العامة الخدمية .

مادة (١٩)

تُعد وتُنفذ موازنات الهيئات العامة الاقتصادية فى ضوء أهداف الخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والأهداف الاستراتيجية للدولة ، وعلى أساس موازنة البرامج والأداء، وفقاً للنظام المحاسبى الموحد ، وتُبوب وفقاً لكل من التصنيف الوظيفى ، والتقسيم النمطى لموازنات الهيئات العامة الاقتصادية وفقاً للمرفق رقم (٢) .

مادة (٢٠)

تُقسم الحسابات الحكومية وفقاً لدليل إحصاءات مالية الحكومة العامة إلى ما يأتى :

- أولاً - حسابات البرامج والاستخدامات والموارد : وتشمل حسابات الاستخدامات والموارد طبقاً للتصنيف الاقتصادى للموازنة العامة للدولة .
- ثانياً - حسابات الأصول : وتشمل حقوق الجهات الإدارية لدى الغير أو لدى بعضها البعض.
- ثالثاً - حسابات الخصوم : وتمثل التزامات الجهات الإدارية قبل الغير أو قبل بعضها البعض.
- رابعاً - الحسابات النظامية : الحسابات الوسيطة التى تخرج عن حسابات الموازنة ، وتُستخدم لأغراض الرقابة ، ويُراعى متابعة تصنيفيتها بمجرد انتهاء الغرض منها .

مادة (٢١)

مع مراعاة أحكام القانون المنظم للإدارة المحلية تدرج برامج واعتمادات المجالس المحلية بموازنة ديوان عام المحافظة بموجب تأشير مخصص لها .

(الفصل الثالث)

مراحل وقواعد إعداد الموازنة

مادة (٢٢)

يصدر الوزير منشورًا عامًا في موعد غايته نهاية شهر أكتوبر من كل سنة ، يتضمن الأسس والمحددات والقواعد والإجراءات التي تلتزم الجهات الإدارية باتباعها لدى إعداد مشروع الموازنة ، ومشروع الإطار الموازنى متوسط المدى ، وذلك في ضوء الخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية وتطبيقًا للسياسة المالية العامة للدولة ، وتخطر الوزارة كل وزارة أو جهة مستقلة بالسقف المالى لمشروع الموازنة السنوية المحدد من مجلس الوزراء وفقًا لمستهدفات السياسة المالية العامة للدولة .

كما تخطر الوزارة المختصة بشئون التخطيط بالسقف المالى لمشروع الموازنة السنوية فيما يتعلق بالاستثمارات العامة لكافة الوزارات والجهات المستقلة .

مادة (٢٣)

تشكل فى كل جهة إدارية لجنة متخصصة تتولى الإشراف على إعداد مشروع موازنتها السنوية ، ومشروع الإطار الموازنى متوسط المدى ، وتراعى هذه اللجنة ما يأتى :

- ١- احتياجات الوحدات التابعة للجهة .
- ٢- استكمال البرامج والخطط وفق البرنامج الزمنى المحدد لكل منها ، وفى ضوء النتائج الفعلية .
- ٣- البرامج الجديدة المرتبطة بالخطة الاستراتيجية للوزارة التابعة لها .

٤- التكلفة التقديرية للأنشطة والمشروعات المقترح تقديمها .

٥- الالتزام بالقواعد والأسس والضوابط الواردة بمنشور إعداد الموازنة ، وكذا النماذج التي تصدرها الوزارة والوزارة المختصة بشئون التخطيط سنوياً .

وتكون رئاسة اللجنة لرئيس الجهة الإدارية أو من ينوب عنه ، ويتضمن تشكيلها تمثيل العناصر الفنية والاقتصادية والمالية والإدارية والقانونية .

وللجنة أن تستعين بمن تراه لإنجاز عملها .

مادة (٢٤)

ترسل كل جهة إدارية مشروع موازنتها السنوية إلى الوزارة المختصة بها أو إلى الوزارة بالنسبة للجهات المستقلة في المواعيد المحددة بمنشور إعداد الموازنة ، وبعد أقصى ستة أشهر قبل بدء السنة المالية ، مرفقاً به ما يأتي :

- ١- القوانين والقرارات المنشئة والمنظمة لاختصاصات الجهة والوحدات التابعة لها .
- ٢- اللوائح المالية المعتمدة الخاصة بالجهة أو الوحدة أو الهيئة ، وكافة التعديلات التي أدخلت عليها .
- ٣- معدلات الإنجاز والتكلفة بالنسبة لعناصر كل نشاط من أنشطة كل وحدة ، على أن توضح مبررات تقديرات الإنفاق على البرامج المستهدف تحقيقها في الخطة ، ووحدة قياس الأداء ، وتكاليف الوحدة .
- ٤- آخر موازنة معتمدة ، والحسابات الختامية السابقة ، وتقارير الجهاز المركزي للمحاسبات بالنسبة للجهات الداخلة في الموازنة العامة للدولة ، وآخر ميزانية عمومية ومركز مالي وملاحظات تقييم الأداء وتقرير الجهاز المركزي للمحاسبات بالنسبة للهيئات العامة الاقتصادية .
- ٥- بيان بالصناديق والحسابات الخاصة والوحدات ذات الطابع الخاص بها ، مرفقاً به صورة من اللائحة المنظمة لعملها .

مادة (٢٥)

تلتزم كل وزارة بمراجعة مشروع موازنات الجهات التابعة لها للتحقق مما يأتي :

- ١- أن إجمالي مشروعات موازنات الجهات التابعة للوزارة المختصة لا يتجاوز السقف المالي المعتمد لها من مجلس الوزراء وفقاً لمصادر التمويل المختلفة .
- ٢- توافق وتكامل البرامج المقترحة على مستوى الجهات التابعة للوزارة المختصة مع البرامج الرئيسية والفرعية المحددة لها ، وفي ضوء أهدافها الاستراتيجية .
- ٣- فصل وتحديد المشروعات والبرامج الجديدة أو الاعتمادات الإضافية في حالة تجاوز السقف المالي المعتمد ، مع بيان الأسباب والمبررات .

مادة (٢٦)

تتولى كل جهة إدارية تحميل مشروع موازنتها السنوية على النظم المميكنة للوزارة ، والنظم المميكنة للوزارة المختصة بشئون التخطيط فيما يتعلق بالاستثمارات ثم تُرسل بعد ذلك في صورتها النهائية من الوزارة المختصة بشئون التخطيط إلى الوزارة ، وذلك في الموعد المحدد بمنشور إعداد الموازنة العامة للدولة ، وكذلك الموعد المحدد لإعداد مقترحات الخطط وفقاً للمنشور السنوي لإعداد الخطة .

مادة (٢٧)

تتولى الوزارة إعداد مشروع قانون ربط الموازنة العامة للدولة ، ومشروعات قوانين ربط موازنات الهيئات العامة الاقتصادية والهيئة القومية للإنتاج الحربي وصناديق التمويل ذات الطابع الاقتصادي التي يصدر بتحديد قرار من رئيس مجلس الوزراء ، وفقاً لكل من التصنيف الاقتصادي ، والتقسيم النمطي ، بحسب الأحوال ، مرفقاً به جداول للتصنيف الوظيفي ، والإداري للجهات الإدارية الداخلة بالموازنة العامة للدولة ، وموازنة البرامج والأداء ، مع تقديم بيان عن الاعتمادات المخصصة لكل من الموازنة المستجيبة للنوع الاجتماعي ، وبرامج الموازنة الخضراء ، وكافة المعلومات والتفصيلات اللازمة لعرضها

على اللجان الوزارية المختصة ومجلس الوزراء تمهيداً لاعتمادها وإحالتها إلى مجلس النواب قبل تسعين يوماً على الأقل من بدء السنة المالية ، ولا تكون نافذه إلا بموافقة عليها ، مع إتاحة ما يطلبه مجلس النواب من دراسات ومعلومات .

ويرفق بمشروع الموازنة العامة للدولة بياناً مجمّعاً يتضمن استخدامات وموارد الموازنة العامة للدولة ، وبيان لإجمالي موازنات الهيئات العامة الاقتصادية ، والهيئة القومية للإنتاج الحربى موضحاً به إجمالي الموازنة الجارية والاستخدامات الاستثمارية ، وكذا إجمالي الإيرادات الجارية والإيرادات الرأسمالية لها ، وذلك بعد استبعاد أثر العلاقة بين الموازنة العامة للدولة والهيئات العامة الاقتصادية ، على أن تكون هذه البيانات مقارنة ببيانات السنوات المالية السابقة .

مادة (٢٨)

يتحدد بموازنة الخزانة العامة للدولة الفائض أو العجز لموازنات الجهاز الإدارى للدولة والإدارة المحلية والهيئات العامة الخدمية ، وتتولى الخزانة العامة تمويل العجز ، كما يؤول إليها الفائض ، بما لا يتعارض مع قوانين إنشائها ، كما تعرض موازنة الخزانة العامة للدولة من خلال ملاحظتها النتائج العامة لموازنة الدولة ومصادر التمويل ، وفقاً لما يأتى :

- ١- العجز أو الفائض النقدى .
- ٢- العجز أو الفائض الكلى .
- ٣- العجز أو الفائض الأولى .
- ٤- مصادر تمويل العجز الكلى ، وتتمثل فى صافى الاقتراض ، وهو الفرق بين الاقتراض من المصادر المختلفة بما فى ذلك الاقتراض بإصدار الأوراق المالية من سندات وأذون ، وغيرها ، وسداد القروض المحلية والأجنبية .

مادة (٢٩)

تلتزم الهيئات العامة ذات الفائض الحكومى بتوريد ١٢/١ شهرياً من الفائض المقدر بموازنتها إلى الخزانة العامة للدولة ، على أن يتم تسويتها وفقاً لما يسفر عنه المحقق الفعلى عن تلك السنة .

ويتولى قطاع التمويل بالوزارة إتاحة المساهمات المخصصة لبعض الهيئات العامة بنسبة ١٢/١ شهرياً من المساهمة المقدرة بالموازنة السنوية ، وذلك على ضوء موقف التنفيذ الفعلى للموازنة ، ويجوز الاستثناء من ذلك بموافقة الوزير .

(الفصل الرابع)

أسس ومراحل ومتطلبات إعداد وتطبيق موازنة البرامج والأداء

مادة (٣٠)

تتولى الإدارة المختصة بموازنة البرامج والأداء بكل وزارة وكل جهة مستقلة إعداد مشروع الإطار الموزنى متوسط المدى لتلك الوزارة أو للجهة المستقلة ، وإعداد ومتابعة تنفيذ موازنة البرامج والأداء ، وعليها على الأخص ما يأتى :

١- إعداد ، ومناقشة مشروع الإطار الموزنى متوسط المدى ، ومشروع الموازنة السنوية ، وخطة البرامج فى ضوء الأهداف الاستراتيجية لتلك الوزارة ، أو الجهة المستقلة واعتماده من السلطة المختصة .

٢- توزيع السقف المالى المعتمد للموازنة على الجهات التابعة لكل وزارة ، وذلك فى ضوء المعايير والمؤشرات التى تراعى الاحتياجات والبرامج الخاصة بكل منها ، واعتمادها من السلطة المختصة .

٣- إعداد الحسابات الختامية على أساس موازنة البرامج والأداء مع موازنة الأبواب والبنود، وإعداد تقرير الأداء لتلك الوزارة والجهات التابعة لها ، أو الجهة المستقلة ، واعتماده من السلطة المختصة .

٤- تحديد وحدة تكلفة للبرامج ، وإعداد قاعدة بيانات لأسس تحميل التكلفة غير المباشرة لهذه البرامج .

٥- المشاركة في إعداد مؤشرات الأداء الفنية والمالية للبرامج والأنشطة والمشروعات .

٦- إعداد تقارير عن نتائج مؤشرات الأداء الفنية والمالية للبرامج والأهداف الاستراتيجية لتلك الوزارة أو الجهة المستقلة المحددة لها في السنة المالية ، وتقرير أداء عن النسب المحققة من الإطار الموزنى متوسط المدى ، مشفوعاً ببيان أسباب انحراف المنفذ الفعلى عن الأهداف الاستراتيجية المعتمدة ، حال حدوث ذلك ، واعتماده من السلطة المختصة .

مادة (٣١)

تتولى الإدارة أو الوحدة المختصة بالجهة الإدارية إعداد الموازنة ، ومتابعة تنفيذها على أساس موازنة البرامج والأداء مع موازنة الأبواب والبنود ، وإعداد الحساب الختامى ، وتكون هذه الإدارة أو الوحدة مسئولة عما يأتى :

١- إعداد ، ومناقشة مشروع موازنة وخطة موازنة البرامج والأداء للجهة الإدارية فى ضوء القواعد والضوابط والأسس الواردة بمنشور إعداد الموازنة العامة السنوى الصادر عن الوزارة ، واعتماده من السلطة المختصة .

٢- إعداد ، ومناقشة الحسابات الختامية للجهة الإدارية وفق موازنة البرامج والأداء ، وموازنة الأبواب والبنود ، وإعداد تقرير الأداء ، واعتماده من السلطة المختصة .

٣- إعداد تقارير عن نتائج مؤشرات الأداء الفنية والمالية للجهة الإدارية بما يتوافق مع البرامج والأهداف الاستراتيجية للوزارة التابعة لها والمحددة لها فى السنة المالية ، مشفوعاً ببيان أسباب انحراف المنفذ الفعلى عن الأهداف الاستراتيجية المعتمدة لتلك الوزارة ، حال حدوث ذلك ، واعتماده من السلطة المختصة .

مادة (٣٢)

يتعين على كل وزارة ، وكل جهة مستقلة موافاة الوزارة ، والوزارة المختصة بشئون التخطيط بمصفوفة البرامج الرئيسية والفرعية والأنشطة والمشروعات مع إيضاح البرامج الموجهة للعدالة الاجتماعية ، والبرامج الموجهة للاقتصاد الأخضر والتحسين البيئي ، معتمدة من السلطة المختصة ، وذلك فى إطار الأهداف الاستراتيجية للدولة والاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة "رؤية مصر ٢٠٣٠" وتحديثاتها ، لدراساتها واعتمادها من الوزارة ، والوزارة المختصة بشئون التخطيط ، وتكويد كافة البرامج الرئيسية والفرعية والأنشطة والمشروعات فى إطار منظومة إدارة المعلومات المالية الحكومية .

مادة (٣٣)

يتعين على كل وزارة ، وكل جهة مستقلة التنسيق مع الوزارة ، والوزارة المختصة بشئون التخطيط لإعداد وتحديد مؤشرات أداء المخرجات ونتائج تنفيذ البرامج الرئيسية والفرعية والأنشطة والمشروعات .

مادة (٣٤)

يتعين على كل وزارة ، وكل جهة مستقلة الالتزام بالنماذج الصادرة عن الوزارة ، والوزارة المختصة بشئون التخطيط عند إعداد ، ومتابعة تنفيذ كل من الموازنة العامة للدولة ، وموازنات الهيئات العامة الاقتصادية ، وموازنة الهيئة القومية للإنتاج الحربى ، واستخراج نتائج الحساب الختامى .

مادة (٣٥)

تطبق موازنة البرامج والأداء تدريجياً مع موازنة الأبواب والبنود على الجهات الإدارية المخاطبة بأحكام القانون ، وذلك خلال فترة زمنية تدريجية ، وبما لا يجاوز المدة المنصوص عليها في المادة الثانية من مواد إصدار القانون ، وذلك في ضوء المتطلبات والضوابط الآتية:

١- إنشاء وحدة لموازنة البرامج والأداء في كل وزارة أو جهة مستقلة تختص بإعداد خريطة متكاملة للبرامج الرئيسية والفرعية المطلوبة لتحقيق الأهداف الاستراتيجية للدولة ، كما تختص بالمتابعة الدورية لتنفيذ البرامج والخطط الموضوعة وتقديم تقرير بشأنها للعرض على السلطة المختصة .

٢- إنشاء إدارة للتكاليف بكل وزارة أو جهة مستقلة ، تختص بحساب تكلفة كل نشاط أو وظيفة أو خدمة أو أى منتج من المنتجات ، مع تصنيف هذه التكلفة على أساس التصنيف الاقتصادى للموازنة ، والتقسيم النمطى للهيئات الاقتصادية .

٣- تحديد مركز المسؤولية لكل برنامج من هذه البرامج (مدير البرنامج) وتحديد مسؤوليته واختصاصاته .

٤- تعديل دورات العمل داخل الوحدات الإدارية بما يتناسب مع تطبيق موازنة البرامج والأداء .

٥- الاستعانة بالمراكز المتخصصة فى حساب التكاليف المعيارية وتحديد التكاليف المباشرة وغير المباشرة وتحديد مؤشرات الأداء لكل نشاط من الأنشطة بالتنسيق مع وحدة خطة البرامج بالوزارة المختصة بشئون التخطيط ، ووحدة موازنة البرامج بالوزارة .

٦- التزام الجهات الإدارية بتطبيق النظام المحاسبى المعمول به لديها (محاسبة حكومية - نظام محاسبى موحد) والالتزام بنظام القيد فى الدفاتر (نظام نقدى - استحقاق) .

٧- تلتزم كل جهة إدارية بإعداد تقرير أداء ربع سنوى عن نتائج أعمالها ومؤشرات التنفيذ لبرامجها يقدم لوحدة البرامج والأداء بالوزارة المختصة .

وتتمثل مراحل وأسس تطبيق موازنة البرامج والأداء فيما يأتى :

- ١- تحديد الأهداف الاستراتيجية للجهة الإدارية .
- ٢- تحديد البرامج الرئيسية والفرعية على مستوى كل وزارة أو جهة مستقلة .
- ٣- تحديد مؤشرات الأداء للبرامج الرئيسية والفرعية لكل وزارة أو جهة مستقلة .
- ٤- تحديد التكلفة المعيارية لوحدات الأداء للبرامج الرئيسية والفرعية على مستوى كل وزارة أو جهة مستقلة .

(الفصل الخامس)

أسس ومراحل وإجراءات إعداد الإطار الموازنى متوسط المدى

مادة (٣٦)

تتحدد أسس إعداد الإطار الموازنى متوسط المدى للوزارات والجهات المستقلة وفقاً لما يأتى:

- ١- دراسة أوضاع الاقتصاد الكلى محلياً وعالمياً .
 - ٢- وضع تصور لإطار السياسة المالية العامة للدولة يتضمن مؤشرات الموازنة والدين .
 - ٣- وضع الضوابط والقواعد والأسس الخاصة بالسقوف المالية .
 - ٤- تحديد الافتراضات التى يتم على أساسها إعداد الإطار الموازنى متوسط المدى على جانبى الاستخدامات والموارد ، ومصادر التمويل .
 - ٥- المراجعة الدورية للافتراضات والنتائج الخاصة بالإطار الموازنى متوسط المدى .
 - ٦- استعراض أهم التحديات والمخاطر التى تواجه المالية العامة واقتراح سبل التعامل معها.
- وتشكل لجنة عليا برئاسة الوزير تضم فى عضويتها نواب الوزير ورؤساء القطاعات المختصة ، ورئيس الإدارة المركزية للسياسات المالية بالوزارة تختص بالتحقق من تطبيق أسس إعداد الإطار الموازنى متوسط المدى ، على أن يتم العرض بنتائج وتوصيات اللجنة

على اللجنة الوزارية الاقتصادية ، وفي حضور الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة فيما يخص الأجور .

مادة (٣٧)

تتولى الوزارة المختصة بشئون التخطيط إخطار كل وزارة أو جهة مستقلة بالأهداف والبرامج التى تلتزم كل منها بتحقيقها خلال سنوات الإطار الموزنى متوسط المدى .

مادة (٣٨)

يتم تحديد الموارد والاستخدامات التى تدرج بالإطار الموزنى متوسط المدى فى ضوء أهداف الخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والأهداف الاستراتيجية للدولة وفى ضوء الأهداف والبرامج التى تضطلع كل وزارة أو جهة مستقلة بتحقيقها ، وتدرج الموارد والاستخدامات فى الإطار الموزنى متوسط المدى على مستوى إجمالى الموازنة ، ويراعى عند تحديد الموارد والاستخدامات بالإطار الموزنى الالتزام بالضوابط والأسس والافتراضات المالية وغير المالية التى تصدرها الوزارة سنوياً .

مادة (٣٩)

تلتزم كل وزارة أو جهة مستقلة عند إعداد تقديراتها للإطار الموزنى متوسط المدى بالتنسيق مع الوزارة المختصة بشئون التخطيط فيما يتعلق بالاستثمارات غير المالية ، والجهاز المركزى للتنظيم والإدارة فيما يخص الأجور .

مادة (٤٠)

يشمل الإطار الموزنى متوسط المدى لكل وزارة جميع الجهات والهيئات والمصالح والأجهزة التابعة لها ، بما فى ذلك مديريات الخدمات بالإدارة المحلية ، وكذا الهيئات العامة الاقتصادية والخدمية ، مع مراعاة الطبيعة الخاصة بكل منها .

مادة (٤١)

تلتزم كل وزارة أو جهة مستقلة عند إعداد مشروع الإطار الموازنى متوسط المدى بمراعاة ما يأتى :

- ١- الخطة الاستراتيجية للوزارة المختصة وجهاتها التابعة .
- ٢- البرامج والأنشطة والمشروعات القائمة ومعدلات التنفيذ والبرنامج الزمنى لكل منها .
- ٣- البرامج والأنشطة والمشروعات الجديدة التى تحقق مستهدفات وخطة كل وزارة فى سنوات الإطار الموازنى .
- ٤- التكاليف التقديرية والقياسات الكمية والنوعية للمشروعات والأنشطة .
- ٥- بيان مصادر التمويل على مستوى كافة البرامج والأنشطة والمشروعات .
- ٦- تحميل بيانات الإطار الموازنى متوسط المدى على النظم المميكنة المعدة لهذا الغرض بالوزارة والوزارة المختصة بشئون التخطيط ، وفقاً للضوابط والمواعيد التى تحددها كل من الوزارتين .

مادة (٤٢)

تضع كل وزارة أو جهة مستقلة التقديرات المالية للبرامج المكلفة بتنفيذها خلال سنوات الإطار الموازنى متوسط المدى ، على أن يتم وضع هذه التقديرات لكل سنة مالية على حدة، ويتضمن الإطار الموازنى متوسط المدى كافة الموارد المتوقعة تحصيلها خلال سنوات الإطار، وكذلك الاستخدامات المتوقعة إنفاقها خلال هذه السنوات فى ضوء الأهداف المعتمدة لها من مجلس الوزراء .

مادة (٤٣)

تلتزم كل وزارة أو جهة مستقلة بإعداد مشروع الإطار الموازنى متوسط المدى ، وإرساله إلى الوزارة مرفقاً به بيان بالأسس والقواعد والافتراضات التى تم إعداد الإطار الموازنى

على أساسها ، محدداً فيه الاعتمادات المطلوبة للبرامج لتحقيق الأهداف السابق إخطارها بها من الوزارة المختصة بشئون التخطيط ، على أن يرسل مع مشروع الموازنة السنوى وفقاً للقواعد والإجراءات الواردة فى منشور إعداد الموازنة العامة للدولة ، وعلى أن يرفق به المستندات والبيانات المنصوص عليها فى المادة (٢٤) من هذه اللائحة .

مادة (٤٤)

تتولى الوزارة دراسة مقترحات الوزارات والجهات المستقلة للإطار الموزنى متوسط المدى، وعقد لجان للمناقشة مع هذه الوزارات والجهات المستقلة ، فى ضوء محددات السياسة المالية العامة للدولة ، ومراعاة أولويات تنفيذها وفقاً للأهداف المعتمدة من مجلس الوزراء والخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية .

مادة (٤٥)

تتولى الوزارة إعداد مشروع الإطار الموزنى متوسط المدى للموازنة العامة للدولة والهيئات العامة الاقتصادية والهيئة القومية للإنتاج الحربى محدداً سقفاً لإجمالى الإنفاق العام للدولة موزعاً على الوزارات والجهات المستقلة وفق المعايير المحددة فى منشور إعداد الموازنة العامة للدولة .

مادة (٤٦)

يعرض الوزير مشروع الإطار الموزنى متوسط المدى على مجلس الوزراء لمناقشته ، على أن يصدر باعتماده قرار من مجلس الوزراء ، وفقاً للمواعيد التى ترد بمنشور إعداد الموازنة العامة للدولة ، ويعتبر المعتمد لإجمالى الإطار لكل وزارة وجهاتها التابعة أو الجهة المستقلة هو السقف المالى لكل منها لدى إعدادها لمشروع موازنتها لسنوات الإطار ، ما لم يطرأ أى تغيير .

مادة (٤٧)

تخطر الوزارة كل وزارة أو جهة مستقلة بالإطار الموازنى متوسط المدى المعتمد لها من مجلس الوزراء ، كما تخطر الوزارة المختصة بشئون التخطيط بالاعتمادات المخصصة بالإطار الموازنى متوسط المدى فيما يخص الاستثمارات غير المالية على مستوى كافة الوزارات والجهات المستقلة والهيئات العامة الاقتصادية والهيئة القومية للإنتاج الحربى .

مادة (٤٨)

تتولى كل وزارة توزيع الاعتمادات المخصصة لها فى الإطار الموازنى متوسط المدى على كافة الجهات التابعة لها ، فى ضوء مجموعة من المعايير والمحددات الخاصة بكل وزارة ، بما يضمن التوزيع العادل للموارد المتاحة ويؤدى إلى تحقيق النتائج المطلوبة ، باعتبار أن هذه الاعتمادات تمثل السقف المالى لكل منها خلال سنوات الإطار الموازنى متوسط المدى.

مادة (٤٩)

تلتزم الوزارة بالعرض على مجلس الوزراء للنظر فى تعديل الإطار الموازنى متوسط المدى والسقف المالى المعتمد من مجلس الوزراء لأى وزارة أو جهة مستقلة ، بناءً على طلب الوزير المختص أو رئيس الجهة المستقلة ، فى ضوء ما يعرضه من أمور طارئة أو مستجدات ، مع أخذ رأى الوزارة المختصة بشئون التخطيط فيما يخص الاستثمارات غير المالية .

الباب الثالث

قواعد تنفيذ الموازنة وأحكام الصرف والتحصيل

(الفصل الأول)

قواعد وإجراءات تنفيذ الموازنة

مادة (٥٠)

تلتزم الجهات الإدارية بتحميل خطط التدفقات النقدية شهرياً على المنظومة الإلكترونية لإدارة التدفقات النقدية بالوزارة وفقاً للمواعيد والقواعد والآليات التي تحددها الوزارة ، وعلى الجهات الإدارية مراعاة الدقة في تقدير التدفقات النقدية الداخلة والخارجة ، وأن يتم التخطيط النقدي حسب طبيعة وموسمية الصرف والتحصيل بالجهات الإدارية ، ومراعاة ما يطرأ من متغيرات ، أو تعزيز ، أو تعديل موازنتها .

مادة (٥١)

التأشيرات الخاصة المدرجة بموازنات الجهات الإدارية تعتبر جزءاً لا يتجزأ من موازاناتها المعتمدة من مجلس النواب .

مادة (٥٢)

تجرى الجهات الإدارية الارتباطات في أول السنة المالية في حدود الاعتمادات المقررة بالموازنة ، وعلى الأخص :

١- قيمة الالتزامات المتعلقة بالعقود التي أبرمت في سنوات سابقة ويمتد تنفيذها إلى السنة الجارية .

٢- قيمة الالتزامات المتعلقة بالعقود التي لم يتم صرفها في السنة المختصة .

٣- العقود أو البرامج الحتمية في السنة المالية الحالية ، مثل عقود الصيانة بمختلف أنواعها.

٤- العقود التى تنتهى مدتها خلال السنة المالية وحتمية تجديدها فى نفس السنة .

وتسجل هذه الارتباطات فى دفاتر الارتباطات رقم (٢٩٢ ع .ح) سواء فى إدارة الموازنة بالجهة الإدارية ، أو داخل الوحدة الحسابية ، ويتم مطابقة دفاتر الارتباطات بإدارة الموازنة ودفاترها بالوحدة الحسابية بالجهة ، ويتم التسجيل آلياً داخل منظومة إدارة المعلومات المالية الحكومية المعتمدة من الوزارة بإجراء التزام مبدئى أو نهائى حسب الحالة .

مادة (٥٣)

لا يجوز الارتباط بمصروف أو الصرف على أى برنامج فى حالة عدم وجود اعتماد مخصص له بالموازنة .

ويعتبر الإقرار الموقع من مسئول نظام الارتباطات بإدارة الموازنة بالجهة الإدارية من المستندات الواجب إرفاقها بملف التعاقد بالجهة الإدارية فى العقود التى تبرمها مع الغير ، وبالاتفاقات المالية التى تتم فيما بين تلك الجهات . ويوضح فى هذا الإقرار الباب والبند والنوع والبرنامج المختص فى الموازنة ومدى كفاية الاعتماد المخصص بالموازنة .

مادة (٥٤)

يحظر على مسئولى نظام الارتباطات بإدارة الموازنة بالجهة الإدارية التأشير أو الإقرار بالارتباط على برنامج فى الحالتين الآتيتين :

١- عدم كفاية الاعتماد المتاح من البند المختص المراد الخصم عليه .

٢- الارتباط بمصروف على البند غير المختص .

ولا يجوز صرف مبالغ على حساب مدين بموازنات الجهات الداخلة فى الموازنة العامة للدولة، كما لا يجوز تسوية مبالغ سبق صرفها من حساب مدين فى الحالتين الآتيتين :

١- عدم وجود بند مختص أصلاً .

٢- عدم كفاية المتاح من البند المختص .

مادة (٥٥)

على الجهات الإدارية لدى إبرام عقود التوريدات الممتدة والمصروفات المتكررة لمدة تتجاوز السنة المالية مراعاة حدود الاعتمادات المدرجة في السنوات المختصة ، على ألا يترتب على ذلك زيادة في الالتزامات في السنوات المختصة .

مادة (٥٦)

لا يجوز تجاوز اعتماد أى باب من أبواب الاستخدامات المختلفة أو نقل أى مبلغ من باب إلى باب آخر من أبواب الموازنة أو الموافقة على استخدام غير وارد بالموازنة أو زائد على تقديراتها المعتمدة من مجلس النواب إلا بعد الرجوع إلى الوزارة ، مع التزام الجهة الطالبة بتقديم مبررات التعديل وتحديد مصدر التمويل ، تمهيداً للعرض على مجلس الوزراء والحصول على موافقة مجلس النواب .

مادة (٥٧)

يُرخص للجهات الداخلة في الموازنة العامة للدولة بالصرف من المبالغ المعتمدة لأنواع كل بند ، بشرط ألا يتجاوز مجموع الاعتماد المقدر لهذا البند .

ويجوز النقل داخل اعتمادات البرنامج الواحد ، أو من برنامج إلى آخر في ذات الباب بالجهة الواحدة أو بين بنود الباب الواحد بذات الجهة ، وذلك لمواجهة أية مصروفات أو التزامات طارئة خلال السنة المالية لم يتسن مراعاتها لدى إعداد مشروع الموازنة وفي ضوء التنفيذ الفعلي ومتطلبات تنفيذ البرامج المخططة وتحقيق المستهدفات للجهات الإدارية ، وذلك وفقاً للسلطات والقواعد الآتية :

يوجد جدول مرفق في نهاية الpdf

١- يجب ألا تتجاوز جملة المناقلات ، بخلاف ما ينقل من الاحتياطات العامة نسبة (١٠٪) من الاعتمادات الأصلية لكل باب أو (١٪) من إجمالي الاستخدامات بالموازنة العامة للدولة التي وافق عليها مجلس النواب بدون الفوائد ، أيهما أقل .

٢- للوزير أو من يفوضه النقل بين الجهات الداخلة في الموازنة العامة للدولة .

٣- في جميع الأحوال يتم استطلاع رأى الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة بالنسبة للباب الأول/ الأجور وتعويضات العاملين ، ورأى الوزارة المختصة بشئون التخطيط بالنسبة للاستثمارات ، وذلك كله مع عدم الإخلال بما ورد فى شأنه نص خاص .

مادة (٥٨)

لرؤساء الهيئات العامة الاقتصادية النقل بين الفروع داخل كل نوع على حسب احتياجات الهيئة ، وفى حدود الأغراض المقررة لكل نوع ، بشرط عدم تجاوز مجموع الاعتمادات المقدرة لهذا النوع . ويجوز المناقلة بين البنود والأنواع المدرجة فى موازنة الهيئة مقابل وفر فى اعتمادات بنود وأنواع أخرى غير محظور استخدام وفورها ، وذلك دون التأثير على صافى أرباح النشاط بالنقص ، أو التأثير على خسائر النشاط بالزيادة (عجز النشاط) ، وبمراعاة التأثيرات العامة للهيئات العامة الاقتصادية المرافقة لقانون ربط موازنة الهيئة .

مادة (٥٩)

يجوز فى حالة وجود اعتمادات مالية غير مستخدمة خلال السنة المالية السابقة تعزيز موازنات الجهات الإدارية فى ضوء المنفذ الفعلى لتلك السنة ، وقيمة الأنشطة والاعتمادات المرحل تنفيذها من سنة مالية إلى سنة مالية تالية لها بعد موافقة الوزارة ، والوزارة المختصة بشئون التخطيط فيما يتعلق بالاستثمارات ، وبما لا يجاوز هذه الاعتمادات ، وذلك وفق الضوابط الآتية :

١- تحقق وفورات فى اعتماد الجهة الإدارية بما لا يقل عن قيمة الأنشطة المرحل تنفيذها فى سنة التنفيذ .

٢- أن تكون الاعتمادات المالية غير المستخدمة نتيجة ترحيل تنفيذ النشاط لأسباب حالت دون تنفيذها فى سنة الاعتماد ، أو نتيجة عدم صرف مستخلصات خاصة بهذه الأنشطة فى سنة الاعتماد وليس مقابل وفورات طبيعية .

٣- توافر الاحتياطات العامة المختصة بعد استنفاد الوفورات المتاحة بالجهة الإدارية في سنة التعزيز .

٤- أن يتم التعزيز لذات الأنشطة التي تم ترحيل تنفيذها ، على أن تكون الأولوية لسداد المستحقات الخاصة بها .

مادة (٦٠)

يتمتع على الجهات الداخلة في الموازنة العامة للدولة بتنفيذ الصرف أو الارتباط بمصروف إذا لم يكن هناك اعتماد يسمح بالصرف ، أو لم يكن ذلك في حدود الاعتمادات المدرجة بالموازنة والمخصصة لهذا الغرض ، ويتمتع أيضاً بتنفيذ أى أوامر بالصرف على حساب وسيط بالجهات الداخلة في الموازنة العامة للدولة لعدم وجود اعتماد بالموازنة أو لعدم كفاية ذلك الاعتماد .

(الفصل الثانى)

أحكام وإجراءات الصرف والتحويل

مادة (٦١)

لا يجوز للجهات الإدارية فتح حسابات باسمها أو باسم الصناديق والحسابات الخاصة التابعة لها خارج البنك المركزى إلا بموافقة الوزير ، ويجوز بعد موافقته فتح حساب صفرى باسم الجهة الإدارية أو باسم الصناديق والحسابات الخاصة لديها ، وذلك بغرض تلقى متحصلاتها فقط دون استخدامها فى أى مصروفات .

ويتولى قطاع التمويل (الإدارة المركزية للحسابات المركزية) بالوزارة إخطار البنك المركزى بالموافقة على فتح حساب صفرى بأحد البنوك المسجلة لدى البنك المركزى وفتح الحساب الموازى للحساب الصفرى بالبنك المركزى باسم الجهة الإدارية على أن يكون حق التعامل على الحسابين للجهة الإدارية ، وأن يكون الصرف من خلال الحساب الموازى بأوامر دفع ممكنة تتم عن طريق المنظومة البنكية لنظام حساب الخزانة الموحد بموجب

توقيع أول لرئيس الجهة أو من يفوضه وتوقيع ثان لممثلى الوزارة دون غيرهم ، كما تلتزم الوحدة الحسابية بالجهة الإدارية بمطابقة كشوف الحساب الموازى الواردة من البنك المركزى مع كشوف الحساب الواردة من البنك المفتوح به الحساب الصفرى للتأكد من قيام الأخير بتحويل أرصدها فى نهاية كل يوم إلى الحساب الموازى المفتوح بالبنك المركزى لهذا الغرض .

وبالنسبة للحسابات الخاصة المتعلقة بتنفيذ الاتفاقيات المبرمة مع الحكومات الأجنبية والهيئات الدولية فتلتزم الجهات الإدارية بوضع قواعد خاصة لتنظيم التصرف فى الأموال المودعة تنفيذاً لتلك الاتفاقيات ، وتخطر بها الوزارة .

وتضاف إلى الحسابات الخاصة بالتبرعات والإعانات والهبات والمنح والاتفاقيات الدولية ، الفوائد المستحقة على أرصدها فى البنوك ، ولا يجوز استخدام هذه الفوائد فى غير هذه الأغراض .

مادة (٦٢)

يجوز بعد موافقة الوزير فتح حسابات خاصة باسم الجهة الإدارية أو باسم الصناديق والحسابات الخاصة لديها بالبنوك المسجلة لدى البنك المركزى لما تتلقاه من تبرعات أو إعانات أو هبات أو منح أو ما فى حكمها من خارج الموازنة العامة للدولة .

على أن تلتزم الجهة الإدارية بالصرف من هذه التبرعات أو الإعانات أو الهبات أو المنح أو ما فى حكمها فى الأغراض المخصصة لها ، ويفرد لكل منها حساب خاص باسمها .

ويختص رئيس الجهة الإدارية أو من يفوضه بالتوقيع الأول ومديرو ووكلاء الحسابات بالجهة بالتوقيع الثانى على هذه الحسابات .

مادة (٦٣)

لا تسرى أحكام المادتين (٦١) ، و(٦٢) من هذه اللائحة على وزارة الدفاع وهيئة الأمن القومى وجميع أجهزتها ، والهيئة العامة للتأمين الصحى ، والهيئة العامة للتأمين الصحى

الشامل ، وصناديق المعاشات والتأمينات التابعة للهيئة القومية للتأمين الاجتماعي ، والهيئة القومية للبريد فيما يتعلق باستثمار أموال المودعين ، وصناديق الرعاية الاجتماعية والصحية وصناديق التأمين الخاصة بالعاملين بالجهات الإدارية .

مادة (٦٤)

تصرف المبالغ المستحقة لأصحابها خلال خمسة عشر يومًا على الأكثر من تاريخ ورود استثمارات الصرف المؤيدة بالمستندات المنصوص عليها في المرفق رقم (٣) ، والتي يجب توافرها سواء مالية أو غير مالية إلى الوحدة الحسابية بالجهة الإدارية ، على أنه إذا تبين لها أن الإدارة المسؤولة عن إعداد استمارة الصرف تأخرت في استيفاء المستندات أو في إرسال الاستمارة يُعرض الأمر على رئيس الجهة الإدارية لاتخاذ اللازم نحو هذا التأخير .

ولا يجوز صرف أية مبالغ أو إجراء تسويات حسابية تؤثر على اعتمادات الجهة الإدارية وفقًا لمقاطع التمويل المختصة إلا بعد اعتماد استمارة الصرف أو إذن التسوية من رئيس الجهة أو من يفوضه ، وإذا لم يكن من شأن إجراء التسوية الحسابية التأثير على اعتمادات الجهة فيجوز بتفويض من رئيس الجهة اعتماد إذن التسوية من مدير أو وكيل الحسابات بالوحدة الحسابية بالجهة .

ولرئيس الجهة الإدارية تفويض الدرجة الأدنى مباشرة من غير العاملين بالوحدة الحسابية بالجهة ، وبتفويض مكتوب منه باسم المفوض ، مع وجود نماذج توقيع المفوض بالوحدة الحسابية بالجهة .

مادة (٦٥)

يجوز أن يتم الصرف والتعامل على حسابات الجهات التى تتضمنها الموازنة العامة للدولة أو حسابات الهيئات العامة الاقتصادية والهيئة القومية للإنتاج الحربى وحسابات الأشخاص الاعتبارية العامة ، من خلال أوامر دفع ورقية أو أذون صرف تحمل توقيعين أول وثانى معتمدين فى الحالات الآتية :

١- تحقيقاً لمطالبات الأمن القومى .

٢- القوة القاهرة والحالات الطارئة التى يتعذر معها استخراج أوامر دفع إلكترونية .

وفى جميع الحالات يشترط موافقة الوزارة (قطاع التمويل) وبما لا يتعارض مع قانون تنظيم استخدام وسائل الدفع غير النقدى المشار إليه .

مادة (٦٦)

تلتزم الجهة الإدارية بإبلاغ المستفيدين بالمبالغ المالية المقرر تحويلها إليهم وفقاً للإجراءات الآتية :

١- تقديم المستفيد طلب للجهة الإدارية بتحويل مستحقته إلى حسابه مع تحديد رقم الحساب ووسيلة الدفع .

٢- إقرار من المستفيد بالموافقة على تحمل تكلفة هذه الخدمة خصماً من مستحقته فى حالة إبلاغه بوسيلة الدفع الالكترونى غير البريد الالكترونى .

٣- تقوم الجهة الإدارية بإبلاغ المستفيدين بالمبالغ المالية التى تم تحويلها إلى حساباتهم شهرياً، مبيناً بها أسباب التحويل .

مادة (٦٧)

يتم تحصيل الموارد بأى من وسائل التحصيل غير النقدى ، ويجوز التحصيل بأى من وسائل التحصيل النقدى طبقاً لأحكام قانون تنظيم استخدام وسائل الدفع غير النقدى المشار إليه .

وعلى ممثلى الوزارة بالوحدات الحسابية التأكد من توريد المبالغ المحصلة فى المواعيد
وبالإجراءات الآتية :

١- مواعيد التوريد :

إذا بلغت المبالغ المحصلة الحد الأقصى المقرر لكل جهة الذى يتحتم التوريد عنده ، والذى يختص بتحديد المراقبون الماليون بالوزارات والمديرون الماليون بالمحافظات ، فإنها تُورَد فى نهاية نفس اليوم ، وحتماً فى آخر يوم عمل فى السنة المالية ، ويستثنى من ذلك :

١- حال انتهاء قسائم دفتر التحصيل (٣٣ ع. ح) تورد المبالغ التى حُصّلت مهما كانت قيمتها.

٢- يؤجل توريد المبالغ التى يقل مجموعها عن مائة جنيه إلى آخر يوم عمل من الأسبوع الأخير من الشهر .

ويتم توريد المتحصلات اليومية بموجب حافظة توريد (٣٧ ع. ح) ، وفى حالة تعذر توريد المبالغ المحصلة فى نهاية اليوم يتم توريدها فى اليوم التالى على أقصى تقدير ، مبيّناً بالحافظة نوع الحساب الواجب الإضافة إليه ومعتمدة من ممثلى الوزارة ومختومة بخاتم شعار الجمهورية .

وفيما يخص باقى المستحقات التى يرخص بصرفها من خلال الصراف ، والتى لم يَقم أصحابها بصرفها يتم توريدها قبل نهاية اليوم الخامس عشر من تاريخ الاستحقاق المبين بوسيلة الدفع .

٢- إجراءات التوريد :

يتم التحصيل بموجب قسيمة تحصيل (٣٣ ع. ح) (ورقياً أو إلكترونياً) وقسائم التحصيل الأخرى المعتمدة من الوزارة .

ويتم التوريد بالبنك المركزى أو أحد فروع أو مراسليه بحافظة توريد (٣٧ ع. ح) ، (ورقياً/ إلكترونياً) ، ويتم اعتماد نماذج التوريد بعد التوريد فى نفس اليوم أو اليوم التالى له من ممثلى الوزارة بالجهة الإدارية .

مادة (٦٨)

تُحصل الجهة الإدارية مقابل تأخير عن المبالغ التي تورّد بعد المواعيد المحددة لها ، وعن باقى السلف المؤقتة التي تتأخر تسويتها عن المواعيد المقررة ، ويُراعى فى تقدير ذلك المقابل أن يكون محسوباً على أساس سعر الإقراض والخصم السارى المعلن من البنك المركزى فى التاريخ المحدد للتوريد أو لتسوية السلفة ، والتاريخ الذى يتم فيه التوريد أو تسوية السلفة ، أيهما أعلى ، وذلك ما لم تقض قوانين أخرى بفرض مقابل أعلى .

وللوزير تخفيض مقابل التأخير المشار إليه أو الإعفاء منه ، إذا ثبت أن التأخير كان لعذر قهري ، وفقاً للإجراءات الآتية :

- ١- تقديم طلب من المتسبب أو المتسببين بعد تحديدهم ، وإبداء الأسباب التى حالت دون توريد المبالغ المحصلة أو توريد المتبقى من السلفة المؤقتة ، على أن يرفق ما يؤيد ذلك من إثبات لصحة تلك الأسباب وموافقة رئيس الجهة عليها .
- ٢- أن يكون حدوث التأخير للمرة الأولى لنفس المتسبب فى التأخير .
- ٣- ألا تتجاوز مدة التأخير شهر عن المواعيد المقررة .
- ٤- يعرض رئيس الجهة على مدير المديرية المالية أو المراقب المالى للوزارة ، حسب الأحوال ، ليتولى رفع الأمر لرئيس قطاع الحسابات والمديريات المالية للعرض على الوزير للنظر فى الموافقة

مادة (٦٩)

للوزير ، أو من يفوضه ، الخصم على حسابات الجهات الإدارية بقيمة أية مستحقات مالية لصالح الخزانة العامة للدولة بما تسمح به كافة أرصدها البنكية ورصيداها بالوحدة الحسابية المركزية ، وعلى أن يتم إخطار الجهة الإدارية بذلك فور إتمام عملية الخصم ، مع تحديد تاريخ الخصم وأسبابه .

وتحدد بموازنات الجهات التى تتضمنها الموازنة العامة للدولة العجز أو الفائض ، وتتولى الخزانة العامة تمويل العجز ويؤول إليها فوائض تلك الجهات ما لم تنص قوانين إنشائها على خلاف ذلك .

ويتم التشاور بين الوزير والوزير المختص لتحديد ما يؤول إلى الخزانة العامة للدولة من فوائض الجهات التى ترحل فوائضها وآلية استيادها ، وذلك وفقاً للضوابط والإجراءات الآتية :

- ١- نتائج الحساب الختامى المبدئى للجهة وقيمة الفائض المرحل فى نهاية السنة المالية .
 - ٢- مدى توفر الرصيد النقدى بحسابات الجهة .
 - ٣- احتياجات ومتطلبات الجهة لتحقيق أهدافها .
 - ٤- الاحتياجات التمويلية للخزانة العامة للحفاظ على المستهدفات المالية للموازنة .
- على أن يتم التشاور عن طريق تبادل الكتب بين الوزير والوزير المختص ، وإجراء المناقشات اللازمة بين المختصين بالوزارتين ، وفى حال عدم الاتفاق يتولى الوزير العرض على رئيس مجلس الوزراء .

مادة (٧٠)

الصرف على الموازنة الاستثمارية :

- ١- تسجل العمليات المتعلقة بشراء الأصول غير المالية (الاستثمارات) على أساس ما يتم توريده أو إنجازه حتى نهاية السنة المالية ، بعد ثبوت التوريد أو الإنجاز ، سواء كان السداد مصاحباً للتوريد أو سابقاً له أو لاحقاً عليه .
- ٢- بالنسبة للدفعات المقدمة التى تم سدادها والاعتمادات المستندية التى خصمت بها البنوك على حسابات الجهات الإدارية على ذمة أعمال أو توريدات تتعلق بالمشروعات الاستثمارية المعتمدة ولم يتيسر التوريد أو الإنجاز خلال السنة المالية يستمر الخصم بقيمتها على الاستخدامات الاستثمارية باعتبارها تمثل نفقة استثمارية ، ويتم استبعاد الخصم بها من

الاستثمار العيني مقابل الخصم بقيمتها على حساب الدفعات المقدمة ، وعلى أن يتم إخطار الوزارة المختصة بشئون التخطيط قبل انتهاء السنة المالية .

٣- تقوم الجهات الإدارية بإمسك السجلات اللازمة لمتابعة تنفيذ مشروعات الخطة وفقاً لطبيعتها بما يكفل سهولة الوقوف على مكونات الاستثمار ومصادر التمويل ، وذلك بمراعاة النظام المحاسبى المطبق والتعليمات التى تصدر فى هذا الشأن .

٤- تلتزم الجهات الإدارية عند الارتباط بتنفيذ المشروعات الواردة بالموازنة الاستثمارية بما تحدده الوزارة المختصة بشئون التخطيط من التكاليف السنوية لكل من البرامج والمشروعات، بشرط أن تكون البرامج والمشروعات مدرجة بالخطة ، وبمراعاة أحكام التأشيرات العامة للموازنة الاستثمارية ، وفى جميع الأحوال لا يجوز الارتباط أو الأمر بتنفيذ أعمال استثمارية يترتب عليها تجاوز التكاليف المعتمدة للمشروعات الاستثمارية إلا فى الحدود التى تسمح بها تأشيرات الموازنة الاستثمارية وبعد إخطار الوزارة (قطاع الموازنة المختص) .

٥- لا يجوز التعاقد على أى مشروع من المشروعات الاستثمارية الواردة بالموازنات المختلفة التى لا يتسنى تدبير النقد الأجنبى اللازم لتمويلها أو التسهيلات الائتمانية التى تغطى احتياجاتها ، وكذلك لا يجوز استخدام الوفر فى النقد المحلى المترتب على عدم توافر النقد الأجنبى إلا بموافقة الوزارة المختصة بشئون التخطيط ، وإخطار الوزارة (قطاع الموازنة المختص) ، ويجب أن يتضمن الحساب الختامى بياناً وافياً عن نتيجة تنفيذ ذلك .

٦- يتم الارتباط على المشروعات الاستثمارية الواردة بالموازنة والصرف عليها وفقاً للتنظيم الذى تضعه الوزارة المختصة بشئون التخطيط وتأشيرات الموازنة الاستثمارية ، وبذلك الاستثمار القومى ، وذلك بعد توزيع اعتمادات هذه البرامج والمشروعات على بنود الاستخدامات الخاصة بكل مشروع ، ولا يجوز الصرف من الاعتمادات الخاصة بكل برنامج أو مشروع إلا فى حدود هذه الاستخدامات وفى ذات الأغراض المرتبطة به ارتباطاً مباشراً.

٧- يتم الارتباط على المشروعات الاستثمارية التى يتم تمويلها عن طريق المشاركة مع الغير بناءً على اتفاقات بشأنها ، ويسرى عليها أحكام الاتفاقية .

مادة (٧١)

يتبع فى تسجيل العمليات الحسابية نظام القيد المزدوج فى مجموعة دفترية ورقية أو إلكترونية
تتمثل فى الدفترين الرئيسيين الآتيين :

١- يومية عامة :

تسجل فيها جميع المعاملات المالية التى تمت فى الوحدة الحسابية من واقع المستندات أو أذن التسوية المؤيدة للعمليات ، ويخصص دفتر ورقى أو إلكترونى لقيد العمليات التى تتم بموجب مستندات الصرف ودفتر آخر ورقى أو إلكترونى لقيد أذن التسوية ، ويتم نقل مجموع يومية المصروفات إلى يومية التسويات ، ويكون المجموع النهائى هو إجمالى اليومية العامة فى اليوم ، ويمثل إجمالى المعاملات المالية التى تم قيدها فى اليوم .

٢- الأستاذ :

ويخصص دفتر أستاذ ورقى أو إلكترونى لكل نوع من أنواع الحسابات المفتوحة فى دفتر اليومية العامة ، ويتم القيد بهذه الدفاتر من واقع نفس المستندات والتسويات التى تم القيد بها فى دفاتر اليومية العامة .

ويراعى لأغراض الضبط الداخلى مطابقة المجاميع الواردة بدفاتر الأستاذ مع المجاميع التى تقابلها فى دفتر اليومية العامة ، ويتم ذلك بواسطة ميزان المراجعة (دفتر الحسبة اليومية الورقى أو الإلكترونى) .

وفى جميع الأحوال ، لا يجوز للجهة الإدارية إدخال أى تعديلات أو إلغاء أى من المستندات أو الدفاتر أو السجلات أو النماذج المحاسبية الورقية أو الإلكترونية الواجب استخدامها إلا بترخيص كتابى من قطاع الحسابات والمديرية المالية (رئيس الإدارة المركزية لحسابات الحكومة) .

ويجوز للجهة الإدارية إضافة سجلات أو دفاتر أو نماذج تكميلية ، وفق طبيعة نشاطها أو لتحقيق أهداف الرقابة الداخلية .

الباب الرابع

أحكام وإجراءات الرقابة المالية

(الفصل الأول)

آليات وإجراءات الضبط الداخلي

مادة (٧٢)

تلتزم كل جهة إدارية بإعداد نظام للرقابة الداخلية حسب طبيعتها ، وإخطار الوزارة به ، وذلك بما يتوافق مع المعايير المحاسبية والقواعد والإجراءات المعمول بها في هذا الشأن ، على أن يضمن الآتى :

- ١- رفع كفاءة أداء الأعمال وتحقيق الأهداف الاستراتيجية للجهة .
- ٢- المحافظة على أموال الجهة وأصولها وحقوقها لدى الغير .
- ٣- الالتزام بالسياسات والقرارات الإدارية المنظمة لعمل الجهة .
- ٤- سلامة وكفاءة التقارير المالية .
- ٥- منع أو تخفيض الأخطاء المتعمدة وغير المتعمدة .

مادة (٧٣)

يقوم نظام الرقابة الداخلية على أساس الإجراءات الآتية :

- ١- تخصيص إدارة مستقلة لكل نوع من أنواع الأنشطة المالية .
- ٢- فصل أعمال الوحدات الحسابية عن أعمال وحدات المخازن التي توجد بها أصول وموجودات الجهة .
- ٣- تنفيذ نظام الجرد المستمر والمفاجئ على المخازن والخزائن والسلف المستديمة .
- ٤- تحديد اختصاص كل عامل وتوزيع العمل بين العاملين بكل إدارة مالية .

٥- إجراء تعديل دورى فى اختصاصات العاملين المنوط بهم مباشرة الأعمال المالية ، ومراعاة عدم استمرار أى منهم فى عمل واحد مدة تجاوز خمس سنوات .

٦- وضع نظام لحفظ المستندات والمراسلات الواردة إلى الجهة والصادرة منها بما يسهل الرجوع إليها ، مع مراعاة القواعد التى تتضمنها لائحة محفوظات الحكومة ، وعلى الأخص: تخصيص غرفة حفظ مستقلة للمستندات الحسابية وتعيين أمين حفظ لها ، وتجهيزها لحفظ المستندات بطريقة تسهل الرجوع إليها .

إنشاء سجلات تفصيلية للمكاتبات الواردة والصادرة بما يكفل متابعتها بدقة .

إعداد سجل للمخاطر التى تواجه الجهة سواء على المستوى التشغيلى أو الاقتصادى أو البيئى أو غيره ، على أن يتضمن شرح تفصيلى للخطر واحتمالية حدوثه ، والإجراءات الرقابية المطلوبة لمنع أو تخفيض احتمالية حدوثه ، على أن تقوم الجهات المخاطبة بأحكام القانون بإنشاء وتحديد الجهة الرئيسية (الإدارة) المسؤولة عن إدارة المخاطر بصفة عامة بالجهة ، وإعداد سجل عام للمخاطر ومتابعة تحديد وإدارة المخاطر بالجهات الفرعية التابعة لها .

إعداد دليل إجراءات لكافة العمليات التشغيلية بكل جهة فى إطار خطة المراجعة السنوية موضحاً به الهدف من كل عملية تشغيلية والمدخلات ووصف تفصيلى للعملية التشغيلية والمخرجات ، على أن يوضح به الإجراءات الرقابية التى تعمل على منع حدوث الأخطاء أو اكتشافها فور حدوثها واتخاذ الإجراءات التصحيحية لمعالجتها .

٧- الالتزام بمتابعة قيام العاملين بالجهة بسداد أقساط صندوق التأمين الحكومى لضمانات أرباب العهد ، حفاظاً على حق الجهة فى مطالبة الصندوق بالتعويضات .

مادة (٧٤)

تلتزم كل جهة إدارية بإعداد سجل للأصول الثابتة وموجودات المخازن ، ويتم عمل جرد للأصول الثابتة بصفة دورية فى نهاية كل عام مالى ، على أن يوضح به الحالة الفنية للأصل، وأن يتم المطابقة بين محاضر الجرد والسجل وحصر الفروق ، إن وجدت ، ومعالجتها .

ويتم عمل جرد للمخازن بصفة دورية ، وعمل جرد فجائى ، على أن يوضح به الحالة الفنية لكل بند من بنود المخزون ، وأن يتم المطابقة بين محاضر الجرد وكشوف تقييم المخزون وحصر الفروق ، إن وجدت ، ومعالجتها ومتابعة ذلك .

كما يتم فتح سجل تفصيلي لكل أصل من الأصول الثابتة وموجودات المخازن يتضمن الآتى:

(أ) طبيعة الأصل ووصفه .

(ب) قيمة الأصل وقت الاقتناء والتغيرات التى طرأت عليه خلال السنة المالية .

(ج) إثبات قيمة كل أصل من الأصول الثابتة المملوكة للجهة فى أول السنة المالية بإجمالى تكلفته فى ٣٠ يونيو من السنة المالية السابقة .

(د) إثبات قيمة الأصول المضافة خلال السنة المالية محسوبة بتكلفة اقتنائها مضافاً إليها المصروفات الرأسمالية المتعلقة بها ، والتى تجعلها صالحة للاستعمال أو تؤدى إلى زيادة طاقتها الإنتاجية ، مثل تكلفة إعداد الموقع – التسجيل – نقل الملكية – مصروفات الإعلان – الرسوم الجمركية – الضريبة على القيمة المضافة – مصاريف نقل الأصل وتركيبه - تكاليف نقل الآلات ومستلزمات الإنشاء وتكاليف التأمين فى المشروع والآلات – تكاليف التصميم والمعاونة الفنية – أعباء التمويل – تكاليف البحوث والتطوير – أتعاب المهندس الاستشارى – تكاليف حفر الأساسات وأعمال البناء – سائر النفقات الجارية والتحويلية الجارية المتعلقة بدورة التشغيل الأولى(نفقات إيرادية مؤجلة – نفقات الإحلال والتجديد – تكلفة العمرات الجسيمة للسيارات والآلات والمعدات – إنشاء الأسوار – نفقات البحوث والتطوير – قيمة الآلات وقطع الغيار المرتبطة بالأصل عند شرائه – تكاليف الإنشاءات التى تُعد خصيصاً للآلات أو الأجهزة بشرط أن تكون لازمة وضرورية ولا يمكن استخدام تلك الآلات أو الأجهزة إلا بتلك الإنشاءات ، وغيرها من النفقات) . ويجب استبعاد قيمة الأصول التى تم التصرف فيها تصرفاً ناقلاً للملكية أو تخريدها أو فقدها ، لدى تحديد قيمة الأصول الثابتة فى نهاية السنة المالية ، على أن تُحسب قيمة الأصول الثابتة المستبعدة بتكلفتها الدفترية .

وعلى الجهات الإدارية تقديم بيان يظهر قيمة ما لدى الجهة وفروعها من الأصول التى تملكها فى نهاية السنة المالية موزعة على أنواعها ومطابقة للقوائم المالية والحساب الختامى ، وكذا بيان بقيمة موجودات المخازن مع بيان التغييرات التى طرأت عليها خلال السنة المالية وفقاً للتعليمات الصادرة سنوياً بشأن إعداد الحساب الختامى ، ويرسل إلى الإدارة المختصة بالمخازن بالهيئة العامة للخدمات الحكومية ، وصورة منه إلى الإدارة المركزية للختامى المختصة بالوزارة .

ويراعى مطابقة البيانات المرسله إلى الإدارة المركزية للختامى المختصة بالوزارة والبيانات المرسله للهيئة العامة للخدمات الحكومية بقيمة الأصول الثابتة وموجودات المخازن ، ويتم اعتمادها من مدير المخازن ومدير الحسابات بالجهة ، على أن تقوم الهيئة العامة للخدمات الحكومية بإرسال البيانات التفصيلية والإجمالية لقيمة الأصول الثابتة وموجودات المخازن فى نهاية السنة المالية لقطاع الحسابات الختامية بالوزارة وفقاً للمواعيد المقررة ، وإجراء المطابقة مع الإدارة المختصة .

مادة (٧٥)

تجرد محتويات خزينة الجهة الإدارية مرة واحدة على الأقل كل شهر وبصورة مفاجئة ، وتقوم بهذه المهمة لجنة يندبها رئيس الجهة فى كل عملية جرد على حدة ، ويجب أن يتم الجرد بحضور مدير الحسابات أو وكيله ، مع تقديم تقرير لرئيس الجهة عن نتيجة الجرد ، وفى جميع الأحوال يجب جرد محتويات الخزينة فى آخر يوم عمل من أيام السنة المالية أياً كان تاريخ الجرد السابق على ذلك ، وترفق صورة من محضر هذا الجرد بالحساب الختامى للتأكد من أن جملته مطابقة لجملة باقى البنود حسب الوارد بكشف الحساب الشهرى .

ويكون تشكيل لجنة جرد الخزائن بقرار من رئيس الجهة الإدارية ، ويتضمن تشكيلها ثلاثة أفراد على الأقل ، وبحضور كل من مدير الخزينة (إن وجد) ، والموظف المسئول عن الخزينة ، ورئيس الشطب بالوحدة الحسابية .

(الفصل الثانى)

أحكام وقواعد الرقابة المالية

مادة (٧٦)

تختص الوزارة بالرقابة المالية قبل الصرف على تنفيذ موازنات الجهات الإدارية موردًا واستخدامًا للتحقق من صحة وسلامة عمليات الصرف وتحصيل الموارد ورقياً ، أو إلكترونياً ، أو كلاهما معاً .

مادة (٧٧)

يتولى ممثلو الوزارة الإشراف الفنى على العاملين بالوحدات الحسابية بالجهات الإدارية ، ويشمل ذلك متابعة أدائهم لأعمالهم ، ورفع كفاءتهم الفنية .

مادة (٧٨)

تعين الوزارة مديراً مالياً بكل محافظة ، يعاونه وكلاء أو مديرو عموم الإدارات المختلفة بالمديرية المالية وكذا المراقبون الماليون بالمدن والمراكز والأحياء ومديرو ووكلاء الحسابات المشرفون على الوحدات الحسابية بالجهات الإدارية التابعة للمحافظة .

وتعين مراقباً مالياً بكل وزارة ، يعاونه مديرو ووكلاء الحسابات المشرفون على الوحدات الحسابية بتلك الوزارة ومصالحها والهيئات العامة الخدمية الخاضعة لإشرافها .

كما تعين مراقباً مالياً لكل هيئة عامة اقتصادية ، يعاونه مديرو ووكلاء الحسابات المشرفون على الوحدات الحسابية بالهيئة ، مع تحمل الهيئة بكل التكاليف الخاصة بهم وإدراجها ضمن اعتمادات الهيئة سنوياً ، على أن تلتزم الهيئة بسدادها للوزارة .

ويتولى قطاع الحسابات والمديريات المالية بالوزارة توزيع وإعادة توزيع ممثلى الوزارة بالجهات المستقلة .

مادة (٧٩)

يشرف مديرو ووكلاء الحسابات فى الجهات الإدارية على أعمال الحسابات بها ، ولهم وحدهم دون غيرهم حق اعتماد مستندات الصرف والتوقيع الثانى على أوامر الدفع ، وأذن الصرف والشيكات فى الحالات الاستثنائية التى يقرها الوزير ، وذلك وفقاً للنظام المحاسبى المتبع فى تلك الجهات إلكترونياً أو ورقياً .

مادة (٨٠)

يختص المراقبون الماليون بالوزارات والهيئات ، والمديرون الماليون بالمحافظات بما يأتى:

١- تمثيل الوزارة بالجهات الإدارية الواقعة بدائرة اختصاص كل منهم ، والتنسيق بين مسؤولى هذه الجهات ومديرى ووكلاء الحسابات بالوحدات الحسابية بالجهة لتذليل العقبات التى تواجههم .

٢- الإشراف الفنى والإدارى على العاملين بالمراقبات المالية التابعين للوزارة ومديرى ووكلاء الحسابات بالجهات الواقعة فى نطاق إشرافهم ، بما فى ذلك وضع تقارير الكفاية عنهم ، والموافقة على منحهم الإجازات والمأموريات .

٣- وضع الإطار العام لإنجاز العمل داخل الوحدات الحسابية بالجهات الإدارية إشرافهم .

٤- متابعة الوحدات الحسابية نطاق إشرافهم فى الرد على تقارير التفتيش المالى بالوزارة وملاحظات الجهاز المركزى للمحاسبات ، ومخاطبة الجهات الإدارية بما يرد بتلك الملاحظات للعمل على تداركها وتجنب وقوعها مستقبلاً .

٥- متابعة أعمال فحص الحساب الختامى بالجهة من خلال المختصين بالمراقبات والمديريات المالية وإخطار الوزارة بتقرير الفحص .

٦- موافاة رئاسة قطاع الحسابات والمديريات المالية بتقرير أداء للمديرية المالية أو المراقبات المالية نطاق إشرافها مرة كل ثلاثة أشهر على الأقل .

٧- اتخاذ ما يلزم من إجراءات لضمان الرقابة الفعالة على تنفيذ القوانين واللوائح وتعليمات إعداد وتنفيذ الموازنة العامة للدولة والرقابة عليها ، وتوحيد إجراءات الصرف في المعاملات المالية ذات الموضوع الواحد ، ولهم أن يتقدموا بمقترحات تنشيط إجراءات تحصيل الإيرادات أو ترشيد النفقات بالجهات الإدارية التي تقع في نطاق اختصاصهم .

٨- متابعة تنفيذ الموازنة والتنسيق مع الهيئة الموازنة بالجهة نطاق إشرافهم ، والإشراف على كافة الوحدات الحسابية دائرة اختصاصه بصفة دورية وفق آليات وأنظمة التحول الرقمي التي تضعها الوزارة ، والتنبيه على ممثلي الوزارة نطاق إشرافه حال وجود ملاحظات والتزامهم بوضع نظم للعمل تحد من تكرار هذه الملاحظات .

٩- مراقبة تنفيذ أحكام القانون وما يصدر من قوانين وقرارات ولوائح ومنشورات وكتب دورية ، وكذا قرارات رئيس الجهاز المركزي للمحاسبات بشأن أحكام النظام المحاسبي الموحد ، وفي حدود الاختصاصات المنصوص عليها في هذه اللائحة.

١٠- الرقابة على سجلات متابعة الاعتمادات المستندية المفتوحة وأرصدها وذلك من خلال الإدارات المختصة .

١١- الترخيص بصرف مبالغ تخص سنة أو سنوات مالية سابقة في حالة عدم كفاية الاعتماد في هذه السنوات ، وذلك على موازنة السنة المالية الجارية التي يتم فيها الصرف ، بشرط سماح البند المختص في سنة الصرف ، على أن ترفق مذكرة توضح بها الأسباب التي حالت دون صرف تلك المبالغ على موازنة السنة المالية التي تخصها ، وفي حالة إذا ما تبين أن تأخير الصرف كان نتيجة عمد أو إهمال تحدد المسؤولية

عن ذلك ، وترفق صورة التحقيق بمستندات الصرف ، وتقع صحة وسلامة الصرف على الجهة طالبة الترخيص .

١٢- متابعة الجهات الإدارية في إعداد وتنفيذ الموازنة على أساس موازنة البرامج والأداء في ضوء ما يطرأ من تحديثات على الأنظمة الإلكترونية الخاصة بإدارة المعلومات المالية الحكومية .

١٣- الإشراف على أعمال الوحدات الحسابية بالجهات الإدارية إشراف كل منهم ومراقبة تنفيذ موازاناتها .

١٤- اعتماد التقارير المالية الشهرية ، والربع سنوية والحسابات الختامية وحسابات النتيجة والمراكز المالية المجمعة ، وأية تقارير أو بيانات أخرى تطلبها الوزارة مع المسؤولين الماليين بالجهات الإدارية .

١٥- توجيه ومتابعة ذوى الاختصاص نطاق إشرافه لمتابعة المواقف المالية بصفة دورية بالوحدات ومطابقتها مع الاستمارة (٧٥ ع . ح) المستخرجة من منظومة إدارة المعلومات المالية الحكومية ومتابعة ضبط الفروق ، إن وجدت .

١٦- الترخيص بصرف السلف المؤقتة فيما يزيد على ستة عشر ألف جنيه لمراقب مالى الوزارة ، وما يزيد على عشرين ألف جنيه لمدير المديرية المالية .

١٧- الموافقة على تقسيط المبالغ المستحقة للحكومة ، بشرط توافر الضمانات الكافية لاستيداء حق الحكومة فيما يجاوز خمسة آلاف جنيه وحتى خمسة عشر ألف جنيه لمدة عامين ، وإذا زادت القيمة أو مدة التقسيط تكون الموافقة لرئيس الإدارة المركزية لحسابات الحكومة وبعد أقصى ثلاث سنوات ، وإذا نقصت القيمة عن خمسة آلاف جنيه فتكون الموافقة لرؤساء الجهات الإدارية بشرط ألا تزيد المدة على سنة ، ولا يسرى ذلك على المبالغ المستحقة للحكومة التى تنظمها قوانين خاصة فتخضع لأحكامها .

١٨- خصم أو تسوية مبالغ بمقتضى إقرار من المختص ومعتمد من رئيس الجهة الإدارية أو من يفوضه بالصرف فى الأغراض المخصصة بعد أقصى ستة آلاف جنيه فى السنة المالية الواحدة ، وما زاد على ذلك بموافقة الوزير أو من يفوضه .

١٩- الترخيص بالخصم على حساب جارى المبالغ المدينة تحت التسوية فى الحالات التى ذكرت على سبيل الحصر طبقاً لما ورد باللائحة المالية للموازنة والحسابات ، بشرط أن تتم تسوية هذا الحساب قبل نهاية السنة المالية .

٢٠- الترخيص بصرف سلف مقدماً على ذمة بدل السفر المقرر قانوناً للمأموريات ، وذلك فى كل حالة تقتضيها ظروف قهرية أو أسباب جدية .

٢١- الموافقة على رد قيمة الجزاءات بالاستبعاد من حصيلة الجزاءات ، بشرط أن يكون قرار رفع الجزاء أو تخفيضه صدر من نفس السلطة التى أصدرت قرار الجزاء أو السلطة التى تعلوها .

٢٢- الترخيص بصرف دفاتر قسائم التحصيل (٣٣ ع .ح) التى تطلبها الجهات لأول مرة .

٢٣- متابعة الإجراءات الخاصة لحوادث السرقات والحريق والإهمال التى يترتب عليها خسارة مالية ومتابعة قيدها فى السجل المعد لذلك وموافاة رئيس قطاع الحسابات والمديريات المالية بالوزارة بتقرير وفقاً للمواد المنظمة باللائحة المالية للموازنة والحسابات .

٢٤- الموافقة على قيام الخزائن بصرف مبالغ بموجب أذن الصرف (٩ ع .ح) التى تُسحب من الوحدات الحسابية الواقعة بدائرتها فى الجهات التى لديها خزائن عامة والمرخص لها بذلك من الوزارة .

٢٥- الترخيص بدفع تأمين للهيئات أو الشركات أو الأفراد عن تركيب عدادات مياه أو إنارة أو غيرها .

٢٦- البت فى المسائل الخاصة بفقد الدفاتر المتعلقة بالصرف والتحصيل ، والترخيص بصرف أو تسوية مبالغ بمستندات بدل فاقد ، وتحديد المسؤولية واتخاذ الاحتياطات الواجبة لعدم تكرار الصرف أو التسوية فى ضوء ما تم اتخاذه من إجراءات من قبل الشؤون القانونية بالجهة الإدارية .

٢٧- الترخيص بحساب رسوم الأرضية الخاصة بالطرود والرسائل على جانب الحكومة ، متى ثبت من التحقيق عدم وجود إهمال أو مسئولية بحد أقصى خمسة آلاف جنيه سنوياً ، ويتم الرجوع للجنة المالية بالوزارة فيما زاد عن ذلك .

٢٨- الترخيص للجهات بالاشتراك فى أكثر من نسخة فى أى جريدة أو مجلة أو دليل ، بشرط وجود اعتماد مخصص يسمح بالصرف بدون تجاوز ، وأن تكون حاجة العمل تتطلب ذلك .

٢٩- الترخيص بإيواء السيارات فى غير الجراجات الحكومية ، بشرط التثبت من عدم وجود جراج حكومى بالجهة ، أو عدم اتساعه لكافة السيارات ، مع التثبت من أن الجهة الطالبة قد اتخذت الإجراءات الكفيلة بالمحافظة على السيارة وضمان سلامتها .

٣٠- التصريح بإعارة أصناف من مخازن الوحدات التى تشرف عليها المراقبة المالية أو المديرية المالية إلى جهات حكومية طبقاً لأحكام لائحة المخازن .

٣١- التصريح بتأجير أصناف من مخازن الجهات الإدارية التى تشرف عليها المراقبة المالية أو المديرية المالية طبقاً لأحكام لائحة المخازن .

٣٢- التصريح بالتجاوز عن تحصيل قيمة الأصناف الفاقدة أو التالفة إذا كان الفقد أو التلف نشأ عن سرقة بالإكراه أو بالسطو أو عن حريق أو سقوط مبانى أو عوارض أخرى خارجة عن إرادة أو مراقبة صاحب العهدة فى الحالات التى تزيد فيها قيمة الأصناف المفقودة أو التالفة عن ألف جنيه ، ولا تجاوز ثلاثة آلاف جنيه .

٣٣- التصريح ببيع الأصناف الراكدة أو الزائدة عن الحاجة ، مع مراعاة موافقة السلطة المختصة أو من تفوضه طبقاً للقواعد والإجراءات المنظمة لذلك .

٣٤- الترخيص بإبرام العقود المتعلقة بالاستخدامات الجارية والتى تتجاوز آجالها ثلاث سنوات ، مع مراعاة ألا يترتب على هذه العقود زيادة الالتزامات فى السنوات المالية التالية عما هو مقرر بالسنة المالية التى يتم فيها التعاقد .

٣٥- دراسة حجم العمل بالوحدات الحسابية بدائرة الجهة الواقعة فى اختصاصه ، وتحديد احتياجاتها ، واقتراح أو تدبير سد العجز .

٣٦- اقتراح إنشاء أو إلغاء الوحدات الحسابية ، أو تعديل مسمياتها أو مجال اختصاصاتها وإشرافها أو دمجها بوحدات حسابية أخرى ، والعرض على الوزارة . (١)

مادة (٨١)

يختص المراقبون الماليون بمجالس المراكز والمدن والأحياء بما يأتي :

- ١- تمثيل الوزارة بالجهة الإدارية الواقعة في نطاق اختصاصه ، والتنسيق بين مسؤولي الجهة ومديرى ووكلاء الحسابات بالوحدات الحسابية بالجهة .
- ٢- الإشراف الفنى والإدارى على العاملين بالمراقبات المالية التابعين للوزارة ومديرى ووكلاء الحسابات بالجهة الواقعة في نطاق إشرافهم ، بما في ذلك وضع تقارير الكفاية عنهم، والموافقة على منحهم الإجازات والمأموريات .
- ٣- وضع الإطار العام لإنجاز العمل داخل الوحدات الحسابية بالجهات الإدارية إشرافهم .
- ٤- متابعة الوحدات الحسابية نطاق إشرافه فى الرد على تقارير التفتيش المالى بالمديرية المالية ومناقضات الجهاز المركزى للمحاسبات ، ومخاطبة الجهات الإدارية بما يرد بتلك الملاحظات للعمل على تداركها ، وتجنب وقوعها مستقبلاً .
- ٥- متابعة ذوى الاختصاص نطاق إشرافهم لأعمال فحص الحساب الختامى بالجهة من خلال المختصين بالمراقبات والمديريات المالية وإخطار الوزارة بتقرير الفحص .
- ٦- موافاة المديرية المالية أو المراقبة المالية لكل وزارة بتقرير إنجازات المراقبة المالية وممثلى الوزارة بالوحدات الحسابية فى نطاق اختصاصهم بصفة دورية كل ثلاثة أشهر .
- ٧- اتخاذ ما يلزم من إجراءات لضمان الرقابة الفعالة على تنفيذ القوانين واللوائح وتعليمات إعداد وتنفيذ الموازنة العامة للدولة والرقابة عليها ، وتوحيد إجراءات الصرف فى المعاملات المالية ذات الموضوع الواحد ، ولهم أن يتقدموا بمقترحات تنشيط إجراءات تحصيل الإيرادات أو ترشيد النفقات بالجهات الإدارية التى يقومون بالإشراف عليها .
- ٨- التنسيق مع وحدات الإيرادات لتذليل العقبات التى تعترض التحصيل ، وإحكام الرقابة عليها .
- ٩- متابعة تنفيذ الموازنة والتنسيق مع الهيئة الموازنة بالجهة نطاق إشرافهم .

١٠- التنسيق مع وحدات الإيرادات لتذليل العقبات التي تعترض التحصيل وإحكام الرقابة عليها ، والعرض على المديرية المالية بتقرير متابعة ربع سنوى يبين أسباب الزيادة والعجز فى الحصيله وما يقترح بشأن تنشيط التحصيل .

١١- اتخاذ الإجراءات اللازمة للحصول على التراخيص المالية أو الموافقات المالية المطلوبة، وعرضها على مدير المديرية المالية لاتخاذ ما يلزم بشأنها .

١٢- متابعة الجهات الإدارية فى إعداد وتنفيذ الموازنة على أساس موازنة البرامج والأداء فى ضوء ما يطرأ من تحديثات على الأنظمة الإلكترونية الخاصة بإدارة المعلومات المالية الحكومية .

١٣- الإشراف على كافة الوحدات الحسابية دائرة اختصاصهم بصفة دورية وفق آليات وأنظمة التحول الرقمى التى تضعها الوزارة ، والتنبيه على ممثلى الوزارة نطاق إشرافهم حال وجود ملاحظات ، والتزامهم بوضع نظم للعمل تحد من تكرار هذه الملاحظات .

١٤- متابعة أعمال فحص الحساب الختامى للجهة من خلال المختصين بالمراقبة والمديريات المالية ، وإخطار الوزارة بتقرير الفحص ، ومتابعة تنفيذ الموازنة ، والتنسيق مع الجهات الداخلة فى اختصاصهم ومساعدتها فى تذليل العقبات .

١٥- اعتماد التقارير المالية الشهرية ، والربع سنوية ، والحسابات الختامية ، وحسابات النتيجة ، والمراكز المالية ، وأية تقارير أو بيانات أخرى تطلبها الوزارة مع المسؤولين الماليين بالجهات الإدارية ، وموافاة المديرية المالية التابع لها بتلك التقارير .

١٦- الترخيص بصرف السلف المؤقتة فيما يزيد على ستة عشر ألف جنيه وحتى عشرين ألف جنيه .

١٧- الموافقة على تقسيط المبالغ المستحقة للحكومة ، بشرط توافر الضمانات الكافية لاستيداء حق الحكومة فيما يجاوز خمسة آلاف جنيه وحتى عشرة آلاف جنيه لمدة عامين ، وإذا زادت القيمة أو مدة التقسيط تكون الموافقة لمدير المديرية المالية حتى خمسة عشر ألف جنيه ، وبعد أقصى ثلاث سنوات ، وما زاد عن ذلك تكون الموافقة لرئيس الإدارة المركزية لحسابات

الحكومة ، وإذا نقصت القيمة عن خمسة آلاف جنيه فتكون الموافقة لرؤساء الجهات الإدارية، بشرط ألا تزيد المدة على سنة ، ولا يسرى ذلك على المبالغ المستحقة للحكومة والتي تنظمها قوانين خاصة فتخضع لأحكامها .

١٨- الترخيص بصرف سلف مقدّمًا على ذمة بدل السفر المقرر قانونًا للمأموريات ، وذلك فى كل حالة تقتضيها ظروف قهرية أو أسباب جدية .

١٩- الموافقة على رد قيمة الجزاءات بالاستبعاد من حصيلة الجزاءات ، بشرط أن يكون قرار رفع الجزاء أو تخفيضه صدر من نفس السلطة التى أصدرت قرار الجزاء أو السلطة التى تعلوها .

٢٠- متابعة الإجراءات الخاصة لحوادث السرقات والحريق والإهمال التى يترتب عليها خسارة مالية ، ومتابعة قيدها فى السجل المعد لذلك ، وموافاة المديرية المالية أولاً بأول بكل ما يتعلق بهذا الشأن .

٢١- توجيه ومتابعة ذوى الاختصاص نطاق إشرافه لمتابعة الأرصدة للحسابات المدينة والحسابات الدائنة والحسابات النظامية بالتنسيق مع الجهات الإدارية .

٢٢- الترخيص بدفع تأمين للهيئات أو الشركات أو الأفراد عن تركيب عدادات مياه أو إنارة أو غيرها .

٢٣- الترخيص بحساب رسوم الأرضية الخاصة بالطرود والرسائل على جانب الحكومة بحد أقصى ألف جنيه سنويًا ، متى ثبت من التحقيق عدم وجود إهمال أو مسئولية .

٢٤- الترخيص للجهات بالاشتراك فى أكثر من نسخة فى أى جريدة أو مجلة أو دليل ، بشرط وجود اعتماد مخصص يسمح بالصرف بدون تجاوز ، وأن تكون حاجة العمل تتطلب ذلك .

٢٥- الترخيص بإيواء السيارات فى غير الجراجات الحكومية ، بشرط التثبيت من عدم وجود جراج حكومى بالجهة ، أو عدم اتساعه لكافة السيارات ، مع التثبيت من أن الجهة الطالبة قد اتخذت الإجراءات الكفيلة بالمحافظة على السيارة وضمان سلامتها .

٢٦- فحص ومراجعة محاضر الجرد السنوى للجهات التى يشرف عليها المراقب المالى قبل إرسالها للمديرية المالية .

٢٧- التصريح بالتجاوز عن تحصيل قيمة الأصناف الفاقدة أو التالفة إذا كان الفقد أو التلف نشأ عن سرقة بالإكراه أو بالسطو أو عن حريق أو سقوط مباني أو عوارض أخرى خارجة عن إرادة أو مراقبة صاحب العهدة فى الحالات التى تزيد فيها قيمة الأصناف المفقودة أو التالفة عن خمسمائة جنيه ، ولا تجاوز ألف جنيه .

٢٨- دراسة حجم العمل بالوحدات الحسابية بدائرة المركز أو المدينة أو الحي فى نطاق إشرافهم ، وتحديد احتياجاتها ، واقتراح أو تدبير سد العجز بمعرفة المديرية المالية .

٢٩- اقتراح إنشاء ، أو إلغاء الوحدات الحسابية ، أو تعديل مسمياتها أو مجال اختصاصاتها وإشرافها ، أو دمجها بوحدات حسابية أخرى ، والعرض على المديرية المالية .

مادة (٨٢)

يختص مدير الحسابات بالجهات الإدارية بما يأتى :

- ١- تمثيل الوزارة بالوحدة الحسابية المكلف بالإشراف عليها .
- ٢- الإشراف الفنى على العاملين بالوحدة الحسابية ، ولهم أن يتخذوا من الإجراءات ما يكفل تحقيق هذا الإشراف فى ضوء القانون وهذه اللائحة .
- ٣- تقسيم العمل داخل الوحدة الحسابية وفقاً لطبيعة وحجم وظروف العمل داخلها .
- ٤- توزيع الاختصاصات بينه وبين وكلاء الحسابات بالجهة بطريقة تكفل الإشراف الفعال والرقابة الكاملة والضبط الداخلى على الأعمال المالية اليومية ، مع إخطار المراقب المالى بالوزارة ، أو المراقب المالى بالمركز ، أو المدينة أو الحي على حسب الأحوال ، والمديرية المالية بصورة من الأمر الإدارى بتوزيع العمل .

- ٥- متابعة الرد على الملاحظات التى تضمنتها تقارير التفتيش المالى والجهاز المركزى للمحاسبات والعمل على تداركها وتجنب وقوعها مستقبلاً ، وذلك بالتنسيق مع المسؤولين المالىين فى الجهة الإدارية .
- ٦- اعتماد استثمارات الصرف وأذون التسويات طبقاً للقوانين والقرارات وأحكام اللائحة المالية للموازنة والحسابات المنظمة للصرف .
- ٧- القيام بمسئولية المراجعة والترحيل للقيود المحاسبية على منظومة إدارة المعلومات المالية الحكومية ، والتوقيع إلكترونياً على أوامر الدفع والمناقلات المنفذة على منظومة الدفع الإلكتروني توقيماً ثانياً .
- ٨- اعتماد الملفات وأوامر الدفع لمستحقات العاملين واستقطاعاتهم على منظومة رواتب العاملين .
- ٩- مراقبة أعمال الصرف ، وأن يكون الصرف فى الغرض المخصص له ، وفى ضوء الاعتماد المختص .
- ١٠- متابعة أعمال التحصيل على منظومة التحصيل الإلكتروني ، والتأكد من التوريد إلى الحسابات البنكية فى المواعيد المحددة قانوناً ، وكذا متابعة القائمين على إغلاق الحوافظ على مآكينات التحصيل يومياً .
- ١١- التحقق من توافر الاشتراطات فى العاملين بالوحدة الحسابية طبقاً لأحكام هذه اللائحة .
- ١٢- متابعة ضبط الإنفاق وتحقيق الإيرادات المدرجة بموازنة الجهة ، والتأكد من سلامة الدورة المستندية الخاصة بتحصيل الإيرادات وإيداعها بالحسابات المختصة بالبنك أو البنوك المرخص بالتعامل معها .
- ١٣- متابعة المختصين المالىين بالجهات الإدارية إشرافهم لتسوية الحسابات النظامية بشكل منتظم شهرياً ، وإبداء الرأى نحو تسوية تلك المبالغ ، والعرض على رئيس الجهة الإدارية.

١٤- متابعة الجهات الإدارية فى إعداد وتنفيذ الموازنة على أساس موازنة البرامج والأداء فى ضوء ما يطرأ من تحديثات على الأنظمة الإلكترونية الخاصة بإدارة المعلومات المالية الحكومية .

١٥- الإشراف على أعمال الوحدة الحسابية بالجهة الإدارية ، ولهم مراقبة تنفيذ موازاناتها ومراجعة حساباتها .

١٦- متابعة ومراجعة إعداد تقارير المتابعة الشهرية والربع سنوية والحسابات الختامية وأية تقارير أو بيانات أخرى تطلبها الوزارة مع المسؤولين الماليين بالجهة ، وهم مسئولون عن صحتها ومطابقتها للقوانين والتعليمات المالية المعمول بها .

١٧- متابعة تحصيل الجهة الإدارية مقابل تأخير عن المبالغ التى يتم توريدها بعد الموعد المحدد لها ، وعن باقى السلفة المؤقتة التى تتأخر تسويتها ، مع مراعاة حكم المادة (٤٤) من القانون .

١٨- الإشراف الفنى على العاملين بالوحدة الحسابية ، ومراقبة تنفيذ موازاناتها ومراجعة حساباتها ، ووضع الخطة التفصيلية لإنجاز الأعمال داخل الوحدة الحسابية نطاق إشرافه ، والإشراف العام على تنفيذ هذه الخطة ومراجعتها ، وتقسيم العمل بين العاملين بالوحدة الحسابية حسبما تقتضى حاجة العمل ، وكذا وضع تقارير الكفاية عنهم ، والموافقة على منحهم الإجازات والمأموريات .

١٩- متابعة حسابات الوحدة الحسابية بالبنك المركزى ، وحسابات الوحدة الحسابية المركزية وحساب بنك الاستثمار القومى بالوحدات الحسابية الواقعة فى نطاق إشرافهم وإخطار المديرية المالية ببيان ربع سنوى بالأرصدة غير المطابقة والخطة والبرنامج الزمنى نحو ضبطها .

مادة (٨٣)

يختص وكلاء الحسابات بالجهات الإدارية بما يأتي :

- ١- تمثيل الوزارة بالوحدة الحسابية المكلف بالإشراف عليها .
- ٢- الإشراف الفنى على العاملين بالوحدة الحسابية ، ولهم أن يتخذوا من الإجراءات ما يكفل تحقيق هذا الإشراف فى ضوء القانون وهذه اللائحة .
- ٣- متابعة تنفيذ الملاحظات التى تضمنتها تقارير التفتيش المالى بالمديرية المالية والجهاز المركزى للمحاسبات والعمل على تداركها وتجنب وقوعها مستقبلا ، وذلك بالتنسيق مع المسؤولين الماليين فى الجهة الإدارية .
- ٤- مراجعة واعتماد استثمارات الصرف حتى مائة ألف جنيه .
- ٥- مراجعة واعتماد استثمارات الصرف فى حالة عدم وجود مدير الحسابات .
- ٦- القيام بمسئولية المراجعة والترحيل للقيود المحاسبية على منظومة إدارة المعلومات المالية الحكومية ، والتوقيع إلكترونياً على أوامر الدفع والمناقلات المنفذة على منظومة الدفع الإلكتروني توقيعاً ثانى .
- ٧- اعتماد الملفات وأوامر الدفع لمستحقات العاملين واستقطاعاتهم على منظومة رواتب العاملين .
- ٨- مراقبة أعمال الصرف ، وأن يكون الصرف فى الغرض المخصص له ، وفى ضوء الاعتماد المختص .
- ٩- متابعة أعمال التحصيل على منظومة التحصيل الإلكتروني ، والتأكد من التوريد إلى الحسابات البنكية فى المواعيد المحددة قانوناً ، وكذا متابعة القائمين على إغلاق الحوافظ على ماكينات التحصيل يومياً .

١٠- التأكد من الآتى :

(أ) سلامة القيد بالدفاتر وتجنب المحو والكشط ، سواء بالدفاتر أو المستندات ، والتوقيع بجانب التصليحات التى تجرى فى الدفاتر والمستندات من الموظف المختص .

(ب) سلامة الدورة المستندية الخاصة بالمصروفات وتحصيل الإيرادات .

(ج) التزام العاملين بالوحدة الحسابية بأحكام القوانين والتعليمات المالية المقررة .

١١- متابعة ضبط الإنفاق وتحقيق الإيرادات المدرجة بموازنة الجهة ، والتأكد من سلامة الدورة المستندية الخاصة بتحصيل الإيرادات وإيداعها بالحسابات المختصة بالبنك أو البنوك المرخص بالتعامل معها .

١٢- متابعة إعداد كشوف المتابعة الدورية ، ومراجعة بياناتها المستخرجة من المنظومة مع الدفاتر ، والتوقيع عليها .

١٣- متابعة انتظام القيد بالسجلات المحاسبية ومراجعتها يوميًا عند إقفال حساب الشهر .

١٤- متابعة تحصيل الجهة الإدارية مقابل تأخير عن المبالغ التى يتم توريدها بعد الموعد المحدد لها ، وعن باقى السلفة المؤقتة التى تتأخر تسويتها مع مراعاة حكم المادة (٤٤) من القانون .

١٥- متابعة الجهات الإدارية فى إعداد وتنفيذ الموازنة على أساس موازنة البرامج والأداء فى ضوء ما يطرأ من تحديثات على الأنظمة الإلكترونية الخاصة بإدارة المعلومات المالية الحكومية .

١٦- متابعة إعداد ، ومراجعة تقارير المتابعة الشهرية وربيع السنوية والحسابات الختامية وأية تقارير أو بيانات أخرى تطلبها الوزارة مع المسؤولين الماليين بالجهة ، وهم مسئولون عن صحتها ومطابقتها للقوانين والتعليمات المالية المعمول بها .

١٧- متابعة حسابات الوحدة الحسابية بالبنك المركزى ، وحسابات الوحدة الحسابية المركزية وحساب بنك الاستثمار القومى بالوحدات الحسابية الواقعة فى نطاق إشرافهم وإخطار

المديرية المالية أو المراقبة المالية ببيان ربع سنوى بالأرصدة غير المطابقة والخطة والبرنامج الزمنى نحو ضبطها .

مادة (٨٤)

مع عدم الإخلال بأحكام قانون البنك المركزى والجهاز المصرفى الصادر بالقانون رقم ١٩٤ لسنة ٢٠٢٠ ، يصدر الوزير بالاتفاق مع محافظ البنك المركزى القواعد المنظمة لحسابات الجهات الإدارية ، وله حق الاطلاع على كافة الحسابات المدرجة تحت حساب الخزانة الموحد ، والذي يشمل ما يأتى :

- ١- حسابات الوحدة الحسابية المركزية بالوزارة .
 - ٢- حسابات الهيئات العامة الاقتصادية .
 - ٣- الحسابات المتنوعة ذات الأرصدة .
 - ٤- حسابات الأموال المساندة شبه الحكومية .
 - ٥- حسابات الكوبونات .
 - ٦- حسابات موازنة الخزانة العامة التمويلية .
 - ٧- الحسابات الموازية للحسابات الصفرية .
 - ٨- الحسابات الخاصة بالعملة المحلية والعملة الأجنبية .
 - ٩- غيرها من حسابات الجهات الأخرى المفتوحة أو التى تفتح مستقبلا لدى البنك المركزى، وكذلك ما يحدده الوزير من حسابات .
- وتختص الوزارة (الإدارة المركزية للحسابات المركزية) بفتح أو إغلاق الحسابات البنكية ، وكذا فتح وإغلاق وتنظيم الحسابات المفتوحة لكافة الجهات الإدارية ضمن حساب الخزانة الموحد بالبنك المركزى ، وكذا بالوحدة الحسابية المركزية .

وتلتزم الجهات الإدارية بمتابعة حساباتها أولاً بأول وحركة التعامل عليها ، كما تلتزم بالتعامل على حساباتها سواء المفتوحة بالبنك المركزى أو الوحدة الحسابية المركزية بأوامر دفع إلكترونية تتم من خلال الوحدة الحسابية المركزية ، ولا يتم التعامل من خلال أوامر دفع ورقية إلا فى الأحوال المبينة بالمادة (٦٥) من هذه اللائحة ، ويختص وكلاء ومديرو الحسابات بالوحدات الحسابية الصادر بإنشائها كتب دورية من قطاع الحسابات والمديريات المالية دون غيرهم بالتوقيع توقيعاً ثانياً .

وفى حالة عدم التعامل على الحساب لمدة تزيد على ثلاث سنوات يعتبر الحساب راکداً ، وتقوم الجهة صاحبة التوقيع على هذا الحساب بمخاطبة الوزارة (الإدارة المركزية للحسابات المركزية) برغبتها فى الإبقاء على الحساب ، أو إقفاله ، مع ذكر الأسباب والمبررات ، مع تحديد الحساب الذى يتعين إضافة الرصيد إليه فى حالة كون الحساب دائماً ، وكذا الحساب الذى يتعين الخصم منه فى حالة كون الحساب مديناً .

ويجوز للوزارة التعامل مع البنك المركزى بأوامر صرف تحمل توقيعين معتمدين من السلطة المختصة بالوزارة بعد إبلاغها للبنك المذكور .

ولا تسرى أحكام هذه المادة على وزارة الدفاع وهيئة الأمن القومى وجميع أجهزتها ، والهيئة العامة للتأمين الصحى ، والهيئة العامة للتأمين الصحى الشامل ، وصناديق المعاشات والتأمينات التابعة للهيئة القومية للتأمين الاجتماعى ، والهيئة القومية للبريد فيما يتعلق باستثمار أموال المودعين ، وصناديق الرعاية الاجتماعية والصحية وصناديق التأمين الخاصة بالعاملين بالجهات الإدارية .

(الفصل الثالث)

التفتيش المالى

مادة (٨٥)

يقصد بأجهزة التفتيش المالى بالوزارة كل من الإدارة المركزية المختصة بالتفتيش المركزى بالوزارة ، والإدارات العامة للتفتيش المالى بالمديريات المالية بالمحافظات .

وتباشر أجهزة التفتيش المالى بالوزارة أعمالها على كافة الوحدات الحسابية بالجهات الإدارية، ويكون لها حق الاطلاع على كافة المستندات والسجلات التى تتطلبها طبيعة عملها، واستخراج التقارير والصور الضوئية اللازمة فى حالة الضرورة ، كما يحق لها التفتيش على المخازن والخزائن ووحدات التحصيل .

ويتم التفتيش المالى بصفة دورية وفق مقتضيات العمل ومتطلباته فى ضوء خطة يتم اعتمادها سنوياً ، بالإضافة إلى التفتيش على بعض الوحدات كلما تطلب الأمر ذلك .

ومع عدم الإخلال باختصاصات الجهاز المركزى للمحاسبات بالرقابة ، تختص أجهزة التفتيش المالى بالوزارة بما يأتى :

١- الرقابة على تنفيذ الجهة الإدارية لموازناتها ومدى التزامها بتحقيق أهدافها وفق موازنة البرامج والأداء .

٢- الرقابة المالية على أموال الجهات الإدارية لتلافى حدوث أى انحرافات أو مخالفات مالية أو إهمال فى تنفيذ أحكام القوانين والقرارات واللوائح والتعليمات المالية ، واكتشاف المخالفات فى الوقت المناسب .

٣- إعداد تقرير بما تسفر عنه نتيجة التفتيش ، يتضمن جميع المخالفات الفنية والمالية والإدارية بالجهة الإدارية ، ويرفع هذا التقرير إلى رئيس قطاع الحسابات والمديريات المالية فى حالة وجود مخالفات مالية ، وتخطر الجهة الإدارية فى حالة عدم وجود مخالفات مالية .

٤- فحص الحسابات والمخازن بالجهة الإدارية وتقديم تقرير بما يسفر عنه الفحص فى حالة طلب رئيس الجهة ذلك .

ويلتزم رؤساء الجهات الإدارية والمديرون الماليون والمراقبون الماليون ومديري الحسابات ووكلائهم ، كل فيما يخصه ، بالرد على الملاحظات التى تتضمنها تقارير التفتيش المالى بالوزارة خلال شهرين على الأكثر من تاريخ إبلاغهم بهذه التقارير ، وتنفيذ التوصيات الواردة بها .

مادة (٨٦)

يُرشح قطاع الحسابات والمديريات المالية بالوزارة (الإدارة المركزية للتفتيش المالي أو التفتيش المالي بالمديرية المالية بالمحافظة حسب الأحوال) بناءً على طلب النيابة العامة أو هيئة النيابة الإدارية ، حسب الأحوال ، أحد أعضاء التفتيش المالي بالوزارة لاستطلاع رأيه فنيًا في المسائل المتعلقة بالتحقيق الذى تجريه سلطات التحقيق وفى حدود الاختصاص ، ويعتبر عضو التفتيش فى هذه الحالة فاحصًا فنيًا محايدًا فى الواقعة محل التحقيق .

مادة (٨٧)

على رؤساء الجهات الإدارية إبلاغ الوزارة (الإدارة المركزية للتفتيش المالي) ، والجهاز المركزى للمحاسبات ، والنيابة العامة ، وهيئة النيابة الإدارية ، وقسم مكافحة جرائم الاختلاس بإدارة جرائم المال العام بمصلحة الأمن العام بما يقع فى تلك الجهات من حوادث اختلاس أو سرقة أو حريق أو إهمال أو تبديد أو ما فى حكمها ، وذلك فى نفس يوم اكتشاف هذه الحوادث، مع اتخاذ الإجراءات الآتية :

١- تشكيل لجنة من أعضاء من غير العاملين المسؤولين عن مراجعة أو مراقبة أعمال العامل المنسوب إليه الفعل الإجرامى ولا ممن يمتون له بصلة ما ، وعلى رئيس الجهة أن يطلب من الإدارة المركزية للتفتيش المالي بالوزارة أو المديرية المالية بالمحافظة إيفاد أحد المفتشين التابعين لأى منهما "بحسب الأحوال" للاشتراك فى عضوية اللجنة ، وتُكلف هذه اللجنة بالآتى :

(أ) فحص أعمال العامل المنسوب إليه الفعل الإجرامى فى جميع سنوات خدمته حتى تاريخ إيقافه عن العمل ، سواء فى الجهة التى ظهر فيها الفعل الإجرامى ،

أو الجهات التى يكون سبق له العمل فيها ، على أن يُطلب من تلك الجهات تشكيل لجان من قبلها لتتولى فحص أعمال المنسوب إليه الفعل الإجرامى وبنفس ضوابط تشكيلها المنصوص عليها فى هذا البند .

- (ب) دراسة الطرق التى أثبتت فى ارتكاب الفعل الإجرامى .
- (ج) دراسة الأسباب والقصور فى الدورة المستندية التى سهلت ارتكاب الفعل الإجرامى .
- (د) حصر جميع الأموال المختلسة أو المفقودة ، وأنواعها .
- (هـ) تحديد مسؤولية العاملين المنسوب إليهم الإهمال أو التقصير فى مراجعة أعمال العامل المنسوب إليه الفعل الإجرامى ، أو التهاون فى التفتيش على أعماله .
- (و) اقتراح أنسب الوسائل والاحتياطات التى يجب اتخاذها لتجنب تكرار الحادث .
- (ز) إعداد تقارير لجنة الفحص بالترتيب التالى ، وبنفس العناوين :
- كيفية تشكيل اللجنة ، وتاريخ ، ومقر انعقادها .
- بيان مدة الخدمة التى فحصت اللجنة عنها تلك الأعمال .
- بيان الأعمال التى كان يقوم بها العامل .
- الأموال المختلسة أو المفقودة ، وأنواعها (الاختلاسات النقدية – الاختلاسات المخزنية) كلا على حدة .
- بيان الطرق التى أثبتت فى ارتكاب الفعل الإجرامى .
- العاملون المنسوب إليهم تمكين العامل من ارتكاب الفعل الإجرامى .
- بيان الأسباب التى سهلت وقوع الحادث .
- الوسائل والاحتياطات التى يُقترح اتخاذها لتجنب تكرار الحادث .
- ملاحظات عامة .
- ٢- وقف العامل المنسوب إليه الفعل الإجرامى .

٣- إرسال خطاب للوزارة (الإدارة المركزية للتفتيش المالى ، عن طريق المديرية المالية أو المراقب المالى للوزارة المختصة) ، والجهاز المركزى للمحاسبات مشفوعاً بالبيانات الآتية:

(أ) اسم مرتكب الفعل الإجرامى ، ووظيفته .

(ب) تاريخ اكتشاف الواقعة ، وتشكيل لجنة الفحص .

(ج) تاريخ وقف العامل .

(د) ظروف الحادث ، وكيفية اكتشافه .

(هـ) قيمة الخسارة المبدئية ، ونوعها .

٤- لا يُبلغ للإدارة المركزية للتفتيش المالى بالوزارة إلا الحوادث المالية التى تنتج عن خسارة للخرينة ، حتى لو تم رد تلك الأموال إلى الخزينة ، أما الحوادث التى يتم اكتشافها قبل الصرف ، وتكون نتيجة أخطاء عادية ، فلا يتم إبلاغ الوزارة بها ، ويُكتفى بشأنها بتحقيق إدارى بمعرفة الجهة الإدارية المختصة لمعرفة كيفية وقوع الخطأ ، وتلافى أوجه القصور ، وتحديد المسؤولين عن ذلك ، ومجازاتهم ، على أن يتم إرفاق صورة من محضر التحقيق وصور قرارات الجزاء ، إن وُجدت ، بمستندات الصرف وإبلاغ مدير الحسابات بالجهة ، وبالنسبة للحوادث المخزنية فتُخطر بها الهيئة العامة للخدمات الحكومية .

٥- إجراء المعالجات المحاسبية لدى الوحدة الحسابية بعد اعتماد تقرير لجنة الفحص من رئيس الجهة الإدارية .

٦- إبلاغ النتيجة الأولية التى تصل إليها اللجنة للجهات الرقابية والمعنية ، كل حسب اختصاصه .

٧- إبلاغ صندوق التأمين الحكومى لضمانات أرباب العهد بالوزارة بالحدث خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ اكتشافه ، وموافاته بصورة من تقرير لجنة الفحص مشفوعة بصور محاضر التحقيق ، عن طريق الجهة التى ظهر بها الفعل الإجرامى ، سواء كان العامل باقياً فى خدمتها أو تمت إحالته إلى المعاش ، أو تم نقله أو ندبه إلى جهة أخرى .

٨- إذا اتضح للجنة الفحص وجود مخالفات أخرى بعد إرسال الإخطار الابتدائي ، يجب على الجهة الإدارية إخطار الوزارة (الإدارة المركزية للتفتيش المالي) ، والجهاز المركزي للمحاسبات .

٩- عند رفع الدعوى العمومية من النيابة العامة تلتزم الجهة بإخطار هيئة قضايا الدولة لمتابعة سير الدعوى الجنائية ، وتنفيذ الحكم .

١٠- عقب الفصل نهائياً فى الحادث من جميع نواحيه ، تُرسل الجهة إخطاراً للوزارة (الإدارة المركزية للتفتيش المالي) عن طريق مدير المديرية المالية أو المراقب المالي للوزارة المختصة ، شاملاً على الأخص البيانات الآتية : نتيجة محاكمة المتهم جنائياً ، وتأديبياً ، والقيمة النهائية للأموال المفقودة ، والمسترد منها ، والإجراءات المتخذة لاسترداد الباقي ، والعقوبات التى تقرر توقيعها على العاملين الذين ثبتت إدانتهم .

١١- تُرسل الجهات الإدارية للوزارة (الإدارة المركزية للتفتيش المالي) عن طريق المدير المالي بالمحافظة أو المراقب المالي بالوزارة المختصة فى شهر يوليو من كل سنة بيان بكافة الحوادث موضعاً ما تم الانتهاء فيه من أعمال الفحص والنتائج التى أسفر عنها ، والإجراءات التى تم اتخاذها ، والحوادث التى مازالت تحت الفحص سواء فى ذات العام أو الأعوام المالية السابقة ، وتحديد موقف الإجراءات حتى تاريخ إعداد البيان .

١٢- التأشير على المستندات بما يفيد عدم وجود مانع قانونى أو إدارى يحول دون إعادة صرف مبالغ فى الأحوال التى يتعين فيها إعادة الصرف نتيجة حوادث اختلاس ، أو سرقة أو إهمال أو غيرها ، وكذلك بما يفيد سبق إخطار الوزارة ، وإرفاق صورة من هذا الإخطار باستمارة الصرف .

(الباب الخامس)

القوائم المالية والحساب الختامي

مادة (٨٨)

يصدر الوزير سنوياً فى موعد غايته نهاية شهر إبريل من كل سنة القرارات والتعليمات الوزارية اللازمة لتحديد المواعيد والقواعد والإجراءات الخاصة بإعداد الحسابات الختامية للموازنة العامة للدولة والهيئات والوحدات الاقتصادية ، وعلى الأخص ما يأتى :

- ١- مواعيد تقديم الجهات الإدارية والوحدات الاقتصادية القوائم المالية والحساب الختامي ومرفقاته إلى الوزارة والجهاز المركزى للمحاسبات .
- ٢- مواعيد تقديم القوائم المالية والحساب الختامي ومرفقاته بعد إجراء جميع التسويات الحسابية المطلوبة إلى الوزارة والجهاز المركزى للمحاسبات .
- ٣- مواعيد إجراء الوزارة التسويات والتعديلات الإضافية على القوائم المالية والحساب الختامي للجهات الإدارية ، وإخطار الجهاز المركزى للمحاسبات بها .

مادة (٨٩)

تلتزم الجهات الإدارية بإعداد تقارير المتابعة المالية والحساب المالى لها ، وإعداد الحساب الختامي السنوى فى ضوء القواعد والتعليمات التى تصدر فى هذا الشأن ، على أن تتضمن هذه التقارير جميع البيانات المالية اللازمة ، وأى تقارير أو مستندات أخرى تطلبها الوزارة، وتقدم هذه التقارير والحسابات والمستندات إلى الوزارة (قطاع الحسابات الختامية) فى المواعيد المحددة ، على أن تكون موقعة من رؤساء الجهات الإدارية أو من يفوضونه وممثلى الوزارة بما يفيد المراجعة .

وتلتزم الجهات الإدارية عند إعداد الحسابات الختامية بما يأتي :

- ١- إرفاق القوائم والتقارير والمستندات والكشوف المكملة للحساب الختامي والبيانات اللازم إرفاقها ، وكذلك الالتزام بالقواعد والمواعيد التي تتضمنها التعليمات التي تصدرها الوزارة سنوياً والخاصة بإعداد الحساب الختامي .
- ٢- إجراء التسويات والتعديلات الختامية تنفيذاً لملاحظات أو تقارير الجهاز المركزي للمحاسبات والملاحظات الناتجة عن مراجعة قطاع الحسابات الختامية بالوزارة عن أعمال فحص الحسابات الختامية .
- ٣- إجراء كافة التسويات والمناقشات البنكية اللازمة لضبط حساباتها دفترياً وبنكياً ، وعلى ممثلي الوزارة بالجهات الإدارية التأكد من مطابقة كافة أرصدة الحسابات المسجلة بالدفاتر الحسابية على الأرصدة المقدمة بالحسابات والتقارير قبل اعتمادها وتقديمها .

مادة (٩٠)

تلتزم الجهات الإدارية بإعداد تقرير أداء عن مدى تحقيقها للأهداف الاستراتيجية المحددة لها في السنة المالية ، وتقرير أداء عن النسب المحققة من الأهداف الاستراتيجية في السنة المالية والإطار الموازنى متوسط المدى ، وتقديمها ضمن مرفقات الحساب الختامي ، في موعد لا يجاوز نهاية شهر سبتمبر من كل سنة ، على أن تُرسل صورة منها معتمدة من رئيس الجهة الإدارية للوزارة المختصة ، والوزارة المختصة بشئون التخطيط فيما يخص الاستثمارات ، والجهاز المركزي للمحاسبات ، ويجب أن تشتمل على ما يأتي :

- ١- حصر شامل لكافة الأهداف والبرامج الرئيسية والفرعية المخطط تنفيذها في سنة الموازنة.
- ٢- تقرير تفصيلي عن نسب تحقيق كل هدف أو برنامج .
- ٣- تحديد أسباب انحراف المنفذ الفعلي عن الأهداف الاستراتيجية المعتمدة المخطط تنفيذها لكل هدف أو برنامج ، حال حدوث ذلك .

٤- مقترحات الجهة الإدارية لمعالجة أسباب الانحراف المشار إليه في البند السابق ، حال حدوثه ، والمدة الزمنية المطلوبة ، والتكاليف اللازمة .

ويتولى الجهاز المركزى للمحاسبات مراجعة التقارير التى ترد إليه ، وإعداد تقرير عن أداء كل وزارة أو جهة مستقلة فى ضوء أهداف الخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والأهداف الاستراتيجية المحددة لكل منها ، وذلك خلال شهرين من تاريخ تسلم الجهاز لتلك التقارير ، وإعداد تقرير عن نتائج مراجعة القوائم المالية والحسابات الختامية للجهات الإدارية والوحدات الاقتصادية ، وتقديمه إلى كل من الوزارة ، والوزارة المختصة بشئون التخطيط فيما يخص الاستثمارات ، والوزارة المختصة أو الجهة المستقلة حسب الأحوال .

مادة (٩١)

تُعد الوزارة مشروع قانون ربط الحساب الختامى للدولة ، ويضم الحساب الختامى للجهات الداخلة فى الموازنة العامة للدولة ، والحساب الختامى للهيئات العامة الاقتصادية والهيئة القومية للإنتاج الحربى ، والوحدات الاقتصادية ، ويجب أن يشتمل الحساب الختامى للجهات الداخلة فى الموازنة العامة للدولة والحساب الختامى للهيئات العامة الاقتصادية والهيئة القومية للإنتاج الحربى - الذى يتضمنه هذا المشروع - على الاستخدامات والموارد الفعلية وفقاً لتصنيفات الموازنة الواردة بالقانون ، كما يجب أن يشتمل على المركز المالى لكل جهة من الجهات الداخلة فى الموازنة العامة للدولة وكل هيئة من الهيئات المذكورة فى نهاية السنة المالية ، وأن يشتمل الحساب الختامى للوحدات الاقتصادية على المركز المالى لكل وحدة من هذه الوحدات فى نهاية السنة المالية .

كما تُعد الوزارة مشروعات قوانين ربط الحسابات الختامية لموازنات الهيئات العامة الاقتصادية والهيئة القومية للإنتاج الحربى عن السنة المالية المنتهية ، ويشتمل على الاستخدامات والإيرادات الجارية الفعلية ونتائج الأعمال وكذلك الاستخدامات والإيرادات الرأسمالية لكل هيئة من الهيئات موزعة على البرامج وفق التقسيم النمطى للهيئات الاقتصادية، كما يشتمل على القوائم المالية لتلك الهيئات طبقاً لأحكام النظام المحاسبى الموحد ومعايير المحاسبة المصرية .

وترسل الوزارة بيانات المتابعة إلى الوزارة المختصة بشئون التخطيط ، بعد العرض على مجلس الوزراء ، وبما لا يجاوز نهاية شهر أكتوبر من كل سنة ، على أن تقوم الوزارة المختصة بشئون التخطيط بإعداد تقرير أداء عن مدى قيام الجهات الإدارية بتحقيق أهداف الخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والأهداف الاستراتيجية للدولة ، وتقديمه إلى مجلس الوزراء خلال شهر من تاريخ تسلمها تلك البيانات .

الباب السادس

أحكام عامة

مادة (٩٢)

تلتزم الجهات الإدارية بتوفير الموارد المادية والبشرية اللازمة للعمل بالوحدات الحسابية التابعة لها ، ومنها مكان ملائم للعمل ، وتوفير أجهزة حاسب آلى ، وغيرها بما يكفل حسن أداء وانتظام العمل .

ويقوم ممثل الوزارة بالجهة الإدارية بتحديد حجم الأعمال بالوحدة الحسابية والأعداد المطلوبة من العاملين بالجهة لتنفيذ هذه الأعمال بالتنسيق مع الجهة ، وتلتزم الجهة بتوفير العدد الكافى من الموارد البشرية المناسبة وفقا لحجم الأعمال بالوحدات الحسابية التابعة لها .

ويجب توفر الشروط التالية فى العاملين بالوحدة الحسابية :

- ١- المؤهل العلمى المناسب لطبيعة العمل داخل الوحدة الحسابية .
- ٢- ألا يكون قد سبق صدور قرار ضده بعدم العمل بالشئون المالية .
- ٣- إجادة العمل على الحاسب الآلى بما يتلاءم مع حاجة العمل .
- ٤- حضور التدريب الذى تتيحه جهات الاختصاص والوزارة فى مجال عمله ، واجتياز هذا التدريب بنجاح .

كما تقوم الجهة الإدارية بإجراء دورات تدريبية لجميع العاملين بالوحدات الحسابية التابعة لها بالتنسيق مع ممثل الوزارة بها لإكسابهم الخبرة العلمية والعملية ، مع مراعاة عدم تعطيل العمل داخل الوحدة الحسابية أثناء الدورات التدريبية .

مادة (٩٣)

يكون إنشاء أو إلغاء أو دمج الوحدات الحسابية ، وفق المعايير والضوابط الآتية :

- ١- ما تنص عليه أداة إنشاء الجهة الإدارية ، إن وجدت .
 - ٢- عدد العاملين بالجهة الإدارية الداخلين فى اختصاص الوحدة الحسابية .
 - ٣- توفر الامكانيات المادية والبشرية اللازمة للوحدة الحسابية .
 - ٤- حجم المدفوعات والتعاملات التى تجريها الوحدة الحسابية على المنظومات الإلكترونية .
- وتتولى الإدارة المركزية لحسابات الحكومة بقطاع الحسابات والمديريات المالية النظر فى إنشاء أو إلغاء أو دمج الوحدات الحسابية من تلقاء ذاتها أو بناء على طلب الجهة الإدارية المختصة الموجه لرئيس القطاع ، ويجب على الإدارة استطلاع رأى المراقب المالى المختص- إن وجد - وعلى المراقب المالى إبداء رأيه فى ضوء المعايير والضوابط المنصوص عليها فى الفقرة الأولى من هذه المادة مبيئاً به مصدر تمويل الموازنة ، وطبيعة الوحدة الحسابية من حيث التقسيم الإدارى للجهات الإدارية ، وبيان من الاعتمادات المخصصة للوحدة .

كما يجب على الإدارة المركزية لحسابات الحكومة التنسيق فى هذا الشأن مع القطاع المختص بالوزارة لتحديد الكود المؤسسى للوحدة الحسابية ، والعرض على رئيس قطاع الحسابات والمديريات المالية لإصدار القرار .

وعلى الإدارة المركزية لحسابات الحكومة إخطار القطاعات المختصة بالوزارة ، والجهة الإدارية المختصة بالقرار ، كما أن عليها إخطار الجهاز المركزى للمحاسبات به ، وذلك خلال ثلاثين يوماً من تاريخ صدور القرار .

مادة (٩٤)

تعد المراسلات والتعليمات المالية المرسلة عبر البريد الإلكتروني الحكومي ، وعبر منظومة الوزارة من خلال الأكواد المؤسسية للوحدات الحسابية بالجهات الإدارية ، والموافقات المالية المرسلة عبر النظم الآلية المرتبطة بالتصديق الإلكتروني المعتمد ، مخاطبات وموافقات رسمية ، وتُعد من المستندات الأصلية المعتمدة ، وتتمثل ضوابط وإجراءات المراسلات فيما يأتي :

- ١- التزام الجهة الإدارية بالنماذج التي تصدرها الوزارة لدى تفعيل منظومة البريد الإلكتروني.
- ٢- قيام ممثلو الوزارة بالجهة الإدارية بمتابعة المراسلات للبريد الإلكتروني للجهة الإدارية مع العاملين على البريد الإلكتروني (مدخل بيانات الدفع والتحويل الإلكتروني) وعلى منظومة الوزارة .
- ٣- طباعة المراسلات والموافقات الواردة بها وبمنظومة الوزارة والاحتفاظ بها في سجلات خاصة .

مادة (٩٥)

تشكل بالوزارة لجنة فنية دائمة للمالية العامة ، بقرار من الوزير ، تضم في عضويتها على الأخص رؤساء القطاعات المعنية بالوزارة ، وتختص بالآتي :

- ١- اقتراح القواعد التي يقتضيها تطبيق أحكام القانون ، والتأكد من ملاءمتها لدليل حسابات الحكومة ونظم المعلومات المحاسبية .
- ٢- اقتراح معايير المحاسبة الحكومية والسياسات المالية والمحاسبية ، وتطويرها ، وإدخال التعديلات عليها بالتنسيق مع الجهاز المركزي للمحاسبات .

مادة (٩٦)

تلتزم الجهات الإدارية باستخدام الأنظمة والتطبيقات الذكية في مراحل إعداد وتنفيذ الموازنة والرقابة والضبط الداخلى ، وإعداد القوائم المالية والحساب الختامى ، وذلك على النحو الآتى:

١- مرحلة إعداد مشروعات موازنات الجهات الإدارية :

(أ) نظام أوراق كل هايبيرين .

(ب) المنظومة المتكاملة لإعداد ومتابعة الخطة الاستثمارية .

٢- مراحل تنفيذ الموازنة والرقابة والضبط الداخلى وإعداد القوائم المالية والحساب الختامى:

(أ) نظام إدارة المعلومات المالية الحكومية .

(ب) نظام إدارة المرتبات .

(ج) نظام الدفع والتحصيل الإلكتروني .

(د) نظام حساب الخزانة الموحد .

(هـ) منصات التكامل بين الأنظمة المالية الإلكترونية بالوزارة ، ومصالحها الإيرادية ، والهيئة العامة للخدمات الحكومية ، والأنظمة المالية الأخرى بالبنك المركزى ، وبنك الاستثمار القومى ، والوزارة المختصة بشئون التخطيط ، والجهاز المركزى للتنظيم والإدارة ، ووزارة التعاون الدولى .

مع الالتزام بأية أنظمة مالية أخرى تقرها الوزارة مستقبلاً .

(١) يستبدل بنص البند ١٨ من المادة (٨٠) من اللائحة التنفيذية لقانون المالية العامة الموحد المشار إليها وفقاً للقرار رقم ٩٤ لسنة ٢٠٢٥ المنشور بتاريخ ٢٤-٣-٢٠٢٥ .

مشروع الموازنة وفى ضوء التنفيذ الفعلى ومتطلبات تنفيذ البرامج المخططة وتحقيق
المستهدفات للجهات الإدارية ، وذلك وفقاً للسلطات والقواعد الآتية :

مسلسل	جهة الاعتماد	فيما يتعلق ببند الباب الأول الأجور وتعويضات العاملين			فيما يتعلق ببند باقى الأبواب ، عدا الباب السادس		
		أ	ب	الحد الأقصى فى العام المالى الواحد	أ	ب	الحد الأقصى فى العام المالى الواحد
		حد المنافلة فى المرة الواحدة	النسبة من اعتمادات البند المنقول إليه		حد المنافلة فى المرة الواحدة	النسبة من اعتمادات البند المنقول إليه	
١	رئيس الجهة	١٠,٠٠٠	١٠٪	٦٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠	١٠٪	٢٠٠,٠٠٠
٢	مراقب مالى المركز أو المدينة فيما يجاوز الاختصاص المنصوص عليه فى البند (١) من هذا الجدول	٢٠,٠٠٠	٢٥٪	٨٠,٠٠٠	٨٠,٠٠٠	٢٥٪	٤٠٠,٠٠٠
٣	المراقب المالى بالوزارة / أو المدير المالى بالمحافظة فيما يجاوز الاختصاص المنصوص عليه فى البند (٢) من هذا الجدول	٤٠,٠٠٠	٢٥٪	٢٠٠,٠٠٠	٣٠٠,٠٠٠	٢٥٪	٦٠٠,٠٠٠
٤	الوزير أو من يفوضه	ما زاد عن ذلك			ما زاد عن ذلك		

- ١- يجب ألا تتجاوز جملة المناقلات ، بخلاف ما ينقل من الاحتياطيّات العامة
نسبة (١٠٪) من الاعتمادات الأصلية لكل باب أو (١٪) من إجمالى الاستخدامات
بالموازنة العامة للدولة التى وافق عليها مجلس النواب بدون الفوائد ، أيهما أقل .
- ٢- للوزير أو من يفوضه النقل بين الجهات الداخلة فى الموازنة العامة للدولة .
- ٣- فى جميع الأحوال يتم استطلاع رأى الجهاز المركزى للتنظيم
والإدارة بالنسبة للباب الأول/ الأجور وتعويضات العاملين ، ورأى الوزارة المختصة
بشئون التخطيط بالنسبة للاستثمارات ، وذلك كله مع عدم الإخلال بما ورد فى شأنه
نص خاص .

مرفق (١)

التصنيف الاقتصادي

لإستخدامات وموارد الموازنة العامة

النكود الإقتصادي	النوع	البند	المجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	البيان
١.....	..	..	..	..	..	١	الموارد
١١.....	..	..	..	..	١	١	# الإيرادات
١١١.....	..	..	..	١	١	١	الباب الأول (الضرائب)
١١١١.....	..	..	١	١	١	١	= الضرائب على الدخول والأرباح والمكاسب الرأسمالية
١١١١٠١..	..	١	١	١	١	١	* الضرائب على الدخول من التوظيف
١١١١٠١.١	..	١	١	١	١	١	x الضرائب على المرتبات المحلية
١١١١٠١.٢	٢	١	١	١	١	١	x الضرائب على رواتب العاملين بالخارج
١١١١٠١.٣	٣	١	١	١	١	١	x ضرائب المغعة على الرواتب
١١١١٠١.٤	٤	١	١	١	١	١	x رسم تنمية على المرتبات وما في حكمها
١١١١٠٢..	..	٢	١	١	١	١	* الضرائب على دخول الأفراد بخلاف التوظيف
١١١١٠٢.١	١	٢	١	١	١	١	x الضرائب على المهن غير التجارية
١١١١٠٢.٢	٢	٢	١	١	١	١	x رسم تنمية على صافي المهن غير التجارية
١١١١٠٢.٣	٣	٢	١	١	١	١	x ضرائب النشاط التجاري والصناعي
١١١١٠٢.٤	٤	٢	١	١	١	١	x رسم تنمية على صافي أرباح النشاط التجاري والصناعي
١١١١٠٢.٥	٥	٢	١	١	١	١	x نصيب المحليات من الضريبة على الأرباح التجارية والصناعية
١١١١٠٢.٦	٦	٢	١	١	١	١	x ضرائب على الفائدة من السندات (رؤوس أموال منقولة)
١١١١٠٢.٧	٧	٢	١	١	١	١	x الضريبة العامة على الدخل
١١١١٠٢.٨	٨	٢	١	١	١	١	x رسم تنمية على مائمتين لرؤساء وأعضاء مجالس الإدارة من مبالغ تدخل ضمن إيرادات رؤوس الأموال المنقولة
١١١١٠٢.٩	٩	٢	١	١	١	١	x إيرادات أخرى
١١١١٠٣..	..	٣	١	١	١	١	* الضرائب على الأرباح الرأسمالية
١١١١٠٣.١	١	٣	١	١	١	١	x ضريبة الثروة العقارية
١١١١٠٣.٢	٢	٣	١	١	١	١	x أخرى
١١١١٠٣.٣	٣	٣	١	١	١	١	x ضريبة توزيعات وأرباح رأسمالية
١١١١٠٣.٤	٤	٣	١	١	١	١	x ضريبة على إعادة التقييم بما في ذلك حالات الاندماج والتقسيم والاستحواذ
١١١١٠٤..	..	٤	١	١	١	١	* الضريبة على أرباح شركات الأموال
١١١١٠٤.١	١	٤	١	١	١	١	x من هيئة البترول والشريك الأجنبي
١١١١٠٤.٢	٢	٤	١	١	١	١	x من قناة السويس
١١١١٠٤.٣	٣	٤	١	١	١	١	x من البنك المركزي
١١١١٠٤.٤	٤	٤	١	١	١	١	x باقي الشركات
١١١١٠٤.٥	٥	٤	١	١	١	١	x رسم تنمية على صافي أرباح الجهات المنصوص عليها في المادة (١١١) من القانون رقم (١٥٧) لسنة ١٩٨١
١١١١٠٤.٦	٦	٤	١	١	١	١	x نصيب المحليات من ضريبة قناة السويس
١١١١٠٤.٧	٧	٤	١	١	١	١	x نصيب المحليات من الضريبة على أرباح شركات الأموال
١١١١٠٤.٨	٨	٤	١	١	١	١	x نصيب المحليات من الصندوق المشترك
١١١١٠٥..	..	٥	١	١	١	١	* أخرى متنوعة
١١١١٠٥.١	١	٥	١	١	١	١	x أخرى (تنشيط حصيلة)
١١١٢.....	..	..	٢	١	١	١	= الضرائب على الممتلكات
١١١٢٠١..	..	١	٢	١	١	١	* ضرائب دورية على الممتلكات
١١١٢٠١.١	١	١	٢	١	١	١	x ضريبة الأراضي
١١١٢٠١.٢	٢	١	٢	١	١	١	x ضريبة المباني
١١١٢٠١.٣	٣	١	٢	١	١	١	x ضرائب دورية على صافي الثروة
١١١٢٠١.٤	٤	١	٢	١	١	١	x ضرائب على العقارات والموارث والمنح
١١١٢٠١.٥	٥	١	٢	١	١	١	x أخرى
١١١٢٠٢..	..	٢	٢	١	١	١	* ضرائب على العمليات المالية التجارية والرأسمالية
١١١٢٠٢.١	١	٢	٢	١	١	١	x رسوم نقل الملكية
١١١٢٠٢.٢	٢	٢	٢	١	١	١	x ضرائب أذون وسندات الخزائنة
١١١٢٠٣..	..	٣	٢	١	١	١	* ضرائب ورسوم على السيارات

الكود الإقتصادي	النوع	البند	المجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	البيان
١١١٢.٣.١	٠.١	٠.٣	٢	١	١	١	X رسوم تنمية على السيارات ورخص القيادة
١١١٢.٣.٢	٠.٢	٠.٣	٢	١	١	١	X رسوم تنمية على السيارات الجديدة المنتجة محلياً وجميع السيارات المستوردة من الخارج
١١١٢.٣.٣	٠.٣	٠.٣	٢	١	١	١	X ضرائب ورسوم ذات صفة محلية على السيارات
١١١٢.٣.٤	٠.٤	٠.٣	٢	١	١	١	X ضرائب على السيارات الخاصة (تضمان اجتماعي)
١١١٣.٠.٠	٠.٠	٠.٠	٣	١	١	١	= الضرائب على السلع والخدمات
١١١٣.١.٠	٠.٠	٠.١	٣	١	١	١	* الضريبة على القيمة المضافة .
١١١٣.١.١	٠.١	٠.١	٣	١	١	١	X على السلع المحلية
١١١٣.١.٢	٠.٢	٠.١	٣	١	١	١	X على البضائع المستوردة
١١١٣.٢.٠	٠.٠	٠.٢	٣	١	١	١	* ضريبة القيمة المضافة على الخدمات .
١١١٣.٢.١	٠.١	٠.٢	٣	١	١	١	X الخدمات المقدمة في الفنادق والمطاعم السياحية
١١١٣.٢.٢	٠.٢	٠.٢	٣	١	١	١	X خدمات التشغيل لغير
١١١٣.٢.٣	٠.٣	٠.٢	٣	١	١	١	X خدمات الاتصالات الدولية والمحلية
١١١٣.٢.٤	٠.٤	٠.٢	٣	١	١	١	X خدمات أخرى
١١١٣.٣.٠	٠.٠	٠.٣	٣	١	١	١	* ضرائب على سلع وخدمات جدول رقم "١" محلية
١١١٣.٣.١	٠.١	٠.٣	٣	١	١	١	X الشاي
١١١٣.٣.٢	٠.٢	٠.٣	٣	١	١	١	X السكر
١١١٣.٣.٣	٠.٣	٠.٣	٣	١	١	١	X مياه غازية صودا أو مياه غازية معطرة ومحلاة أو غير محلاة معبئة في زجاجات أو أوعية أخرى (ضريبة جدول + ضريبة قيمة مضافة)
١١١٣.٣.٤	٠.٤	٠.٣	٣	١	١	١	X الجعة (البيرة) غير الكحولية (ضريبة جدول +ضريبة قيمة مضافة)
١١١٣.٣.٥	٠.٥	٠.٣	٣	١	١	١	X تبغ وسجائر
١١١٣.٣.٦	٠.٦	٠.٣	٣	١	١	١	X منتجات النפט
١١١٣.٣.٧	٠.٧	٠.٣	٣	١	١	١	X كحول إيثيلي نقي غير محول ، كحول محول ، نبيذ عنب طازج وعصير عنب ، مشروبات روحية وكحولية محلاة ومعطرة وأخرى (ضريبة جدول +ضريبة قيمة مضافة)
١١١٣.٣.٨	٠.٨	٠.٣	٣	١	١	١	X الادوية
١١١٣.٣.٩	٠.٩	٠.٣	٣	١	١	١	X زيوت طعام نباتية
١١١٣.٣.١٠	١.٠	٠.٣	٣	١	١	١	X زيوت وشحوم
١١١٣.٣.١١	١.١	٠.٣	٣	١	١	١	X اسمنت
١١١٣.٣.١٢	١.٢	٠.٣	٣	١	١	١	X الجعة (البيرة) الكحولية (ضريبة جدول + ضريبة قيمة مضافة)
١١١٣.٣.١٣	١.٣	٠.٣	٣	١	١	١	X محضرات عطور أو نظرية أو تجميل ومنتجات معدة للعناية بالجلد أو الشعر (ضريبة جدول +ضريبة قيمة مضافة)
١١١٣.٣.١٤	١.٤	٠.٣	٣	١	١	١	X المقرمشات والمنتجات المصنعة من دقيق والحلوى من عجين عدا الخبز بجميع أنواعه
١١١٣.٣.١٥	١.٥	٠.٣	٣	١	١	١	X البطاطس المصنعة (الشيبس وإبداله)
١١١٣.٣.١٦	١.٦	٠.٣	٣	١	١	١	X الأسمدة والمبيدات الزراعية
١١١٣.٣.١٧	١.٧	٠.٣	٣	١	١	١	X الجبس
١١١٣.٣.١٨	١.٨	٠.٣	٣	١	١	١	X الصابون والمنظفات الصناعية للاستخدام المنزلي
١١١٣.٣.١٩	١.٩	٠.٣	٣	١	١	١	X التليفزيونات (أكبر من ٣٢ بوصة) ، التلاجات (أكبر من ١٦ قدم) ، الديب فرينز (ضريبة جدول +ضريبة قيمة مضافة)
١١١٣.٣.٢٠	٢.٠	٠.٣	٣	١	١	١	X أجهزة تكييف الهواء ووحداتها المستقلة (ضريبة جدول +ضريبة قيمة مضافة)
١١١٣.٣.٢١	٢.١	٠.٣	٣	١	١	١	X سيارات خاصة لنقل الأشخاص في ملاعب الجولف ، وسيارات مماثلة (ضريبة جدول +ضريبة قيمة مضافة)
١١١٣.٣.٢٢	٢.٢	٠.٣	٣	١	١	١	X سيارات ركوب حتى ١٦٠ سم أو ذات المحركات الدوارة فيما عدا المركبات ذات الثلاث عجلات التي تعمل بمحرك دراجة نارية (ضريبة جدول +ضريبة قيمة مضافة)

الكود الإقتصادي	النوع	البند	المجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	البيان
١١١٣.٢٢٣	٢٣	٠.٣	٣	١	١	١	X سيارات ركوب سعة السلندرات ١٦٠١ حتى ٢٠٠٠ سم ٣ أو ذات المحركات الدوارة ، وسيارات نقل البضائع والأشخاص معاً وسيارات الجيب وسيارات رحلات ومعدات مجهزة للمعيشة ومقطورات مجهزة للرحلات (ضريبة جدول +ضريبة قيمة مضافة)
١١١٣.٢٢٤	٢٤	٠.٣	٣	١	١	١	X سيارات ركوب سعة السلندرات أكثر من ٢٠٠٠ سم ٣ أو ذات المحركات الدوارة (ضريبة جدول +ضريبة قيمة مضافة)
١١١٣.٢٢٥	٢٥	٠.٣	٣	١	١	١	X المقاولات وأعمال التشييد والبناء (توريد وتركيب)
١١١٣.٢٢٦	٢٦	٠.٣	٣	١	١	١	X النقل المكيف بين المحافظات (أنوبيس
١١١٣.٢٢٧	٢٧	٠.٣	٣	١	١	١	X الخدمات المهنية والاستشارية عدا خدمات الحرفيين
١١١٣.٢٢٨	٢٨	٠.٣	٣	١	١	١	X الإنتاج الاعلامي والبرامجي ، والأفلام السينمائية ، والتليفزيونية ، والتسجيلية والوثائقية وأعمال الدراما التليفزيونية ، والإذاعة والمسرحية
١١١٣.٢٢٩	٢٩	٠.٣	٣	١	١	١	X خدمات الاتصالات عن طريق شبكات المحمول (ضريبة جدول +ضريبة قيمة مضافة)
١١١٣.٤٠٠	٠٠	٠.٤	٣	١	١	١	* ضرائب على سلع وخدمات جدول رقم (١) المستوردة
١١١٣.٤٠١	٠١	٠.٤	٣	١	١	١	X الشاي
١١١٣.٤٠٢	٠٢	٠.٤	٣	١	١	١	X السكر
١١١٣.٤٠٣	٠٣	٠.٤	٣	١	١	١	X مياه غازية صودا أو مياه غازية معطرة ومحلاه أو غير محلاه معبئة في زجاجات أو أوعية أخرى (ضريبة جدول +ضريبة قيمة مضافة)
١١١٣.٤٠٤	٠٤	٠.٤	٣	١	١	١	X الجعة (البيرة) غير الكحولية (ضريبة جدول +ضريبة قيمة مضافة)
١١١٣.٤٠٥	٠٥	٠.٤	٣	١	١	١	X تبغ وسجائر
١١١٣.٤٠٦	٠٦	٠.٤	٣	١	١	١	X منتجات النفط
١١١٣.٤٠٧	٠٧	٠.٤	٣	١	١	١	X كحول إيثيلي نقي غير محلول ، كحول محلول ، نبيذ عنب طازج وعصير عنب ، مشروبات روحية وكحولية محلاه ومعطرة وأخرى (ضريبة جدول +ضريبة قيمة مضافة)
١١١٣.٤٠٨	٠٨	٠.٤	٣	١	١	١	X الادوية
١١١٣.٤٠٩	٠٩	٠.٤	٣	١	١	١	X زيوت طعام نباتية
١١١٣.٤١٠	١٠	٠.٤	٣	١	١	١	X زيوت وشحوم
١١١٣.٤١١	١١	٠.٤	٣	١	١	١	X اسمنت
١١١٣.٤١٢	١٢	٠.٤	٣	١	١	١	X سيارات ركوب سعة السلندرات أكثر من ٢٠٠٠ سم ٣ أو ذات المحركات الدوارة (ضريبة جدول +ضريبة قيمة مضافة)
١١١٣.٥٠٠	٠٠	٠.٥	٣	١	١	١	* الضرائب على الخدمات الخاصة
١١١٣.٥٠١	٠١	٠.٥	٣	١	١	١	X ضرائب على تذاكر السفر للخارج (تضامن اجتماعي)
١١١٣.٥٠٢	٠٢	٠.٥	٣	١	١	١	X رسم تنمية على تذاكر السفر إلى الخارج الصادرة في مصر بالعملة المحلية
١١١٣.٥٠٣	٠٣	٠.٥	٣	١	١	١	X ضريبة الملاهي
١١١٣.٥٠٤	٠٤	٠.٥	٣	١	١	١	X الآتاوة على القمار
١١١٣.٥٠٥	٠٥	٠.٥	٣	١	١	١	X إيرادات غرامات وتعويضات قانون الضريبة على الدخل
١١١٣.٥٠٦	٠٦	٠.٥	٣	١	١	١	X مقابل التأخير في الضرائب
١١١٣.٥٠٧	٠٧	٠.٥	٣	١	١	١	X أخرى متنوعة
١١١٣.٦٠٠	٠٠	٠.٦	٣	١	١	١	* ضرائب الدمغة (عدا دمغة الماهيات)
١١١٣.٦٠١	٠١	٠.٦	٣	١	١	١	X الدمغة على النماذج المدموغة وطوابع الدمغة
١١١٣.٦٠٢	٠٢	٠.٦	٣	١	١	١	الدمغة على التأمين(القائم)
١١١٣.٦٠٣	٠٣	٠.٦	٣	١	١	١	X الدمغة على المراهنات واليانصيب
١١١٣.٦٠٤	٠٤	٠.٦	٣	١	١	١	X الدمغة على أعمال البورصة
١١١٣.٦٠٥	٠٥	٠.٦	٣	١	١	١	X الدمغة على عقود اشتراكات المياه والنور والغاز والتليفون

الكود الإقتصادي	النوع	البند	المجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	البيان
١١١٣.٦.٦	٠٦	٠٦	٣	١	١	١	X الدفعة على استهلاك الغاز والكهرباء والبوتاجاز
١١١٣.٦.٧	٠٧	٠٦	٣	١	١	١	X الدفعة على الإعلانات
١١١٣.٦.٨	٠٨	٠٦	٣	١	١	١	X الدفعة على أوراق وزارة العدل
١١١٣.٦.٩	٠٩	٠٦	٣	١	١	١	X الدفعة على التصاريح والرخص الإدارية
١١١٣.٦.١٠	١٠	٠٦	٣	١	١	١	X الدفعة على بطاقات التمويل
١١١٣.٦.١١	١١	٠٦	٣	١	١	١	X الدفعة على الشهادات والإقرارات
١١١٣.٦.١٢	١٢	٠٦	٣	١	١	١	X الدفعة على العقود وما في حكمها
١١١٣.٦.١٣	١٣	٠٦	٣	١	١	١	X الدفعة على وثائق الأحوال الشخصية
١١١٣.٦.١٤	١٤	٠٦	٣	١	١	١	X الدفعة على وثائق الملاحة التجارية
١١١٣.٦.١٥	١٥	٠٦	٣	١	١	١	X الدفعة على محاضر الشركات
١١١٣.٦.١٦	١٦	٠٦	٣	١	١	١	X الدفعة على الأوراق التجارية
١١١٣.٦.١٧	١٧	٠٦	٣	١	١	١	X الدفعة على الإيصالات والمخالفات والفواتير
١١١٣.٦.١٨	١٨	٠٦	٣	١	١	١	X الدفعة على الأعمال والمحركات المصرفية وما في حكمها
١١١٣.٦.١٩	١٩	٠٦	٣	١	١	١	X الدفعة على خدمات النقل
١١١٣.٦.٢٠	٢٠	٠٦	٣	١	١	١	X الدفعة على تأسيس الشركات
١١١٣.٦.٢١	٢١	٠٦	٣	١	١	١	X الدفعة على شهادات وكشوف الوزن
١١١٣.٦.٢٢	٢٢	٠٦	٣	١	١	١	X الدفعة على الموازين والأجهزة الحاسبة
١١١٣.٦.٢٣	٢٣	٠٦	٣	١	١	١	X دفعة متنوعة
١١١٣.٧.٠	٠٠	٠٧	٣	١	١	١	* رسم تنمية الموارد (عدا ما يزيد على ١٨٠٠٠ وعدا رسم التنمية على السيارات)
١١١٣.٧.١	٠١	٠٧	٣	١	١	١	X رسم تنمية على جوازات السفر
١١١٣.٧.٢	٠٢	٠٧	٣	١	١	١	X رسم تنمية على إقامة الأجانب وما يتعلق بها
١١١٣.٧.٣	٠٣	٠٧	٣	١	١	١	X رسم تنمية على طلب الحصول على الجنسية المصرية
١١١٣.٧.٤	٠٤	٠٧	٣	١	١	١	X رسم تنمية عند مغادرة أراضي الجمهورية
١١١٣.٧.٥	٠٥	٠٧	٣	١	١	١	X رسم تنمية على رخص السلاح
١١١٣.٧.٦	٠٦	٠٧	٣	١	١	١	X رسم تنمية على المحركات وباقي الأنواع الخاضعة لضريبة الدفعة النوعية
١١١٣.٧.٧	٠٧	٠٧	٣	١	١	١	X رسم تنمية على استخراج صور المحركات من مصلحة الشهر العقاري
١١١٣.٧.٨	٠٨	٠٧	٣	١	١	١	X رسم تنمية على شهادات الإعفاء من التجنيد
١١١٣.٧.٩	٠٩	٠٧	٣	١	١	١	X رسم تنمية على شراء من الأسواق الحرة
١١١٣.٧.١٠	١٠	٠٧	٣	١	١	١	X رسم تنمية على الحفلات والخدمات الترفيهية التي تقام في الفنادق والمحلات العامة السياحية
١١١٣.٧.١١	١١	٠٧	٣	١	١	١	X رسم تنمية على الشاليهات والكبابين والأكشاك التي تقع في المصايف والمشاتي أيا كان نوعها
١١١٣.٧.١٢	١٢	٠٧	٣	١	١	١	X رسم تنمية على موارد أخرى
١١١٣.٧.١٣	١٣	٠٧	٣	١	١	١	X رسم تنمية على المحاجر
١١١٣.٧.١٤	١٤	٠٧	٣	١	١	١	X رسم تنمية على خدمات المحمول
١١١٣.٧.١٥	١٥	٠٧	٣	١	١	١	X رسم تنمية على عقود شراء أو بيع أو إعاره أو تجديد أو غيرها من عقود اللاعبين الرياضيين مصريين أو أجانب وعقود الأجهزة الفنية والإدارية والمدربين الفنيين مصريين أو أجانب لأي لعبة رياضية
١١١٣.٧.١٦	١٦	٠٧	٣	١	١	١	X رسم تنمية على تراخيص شركات الخدمات الرياضية المنشأة طبقا لقانون الرياضة
١١١٣.٧.١٧	١٧	٠٧	٣	١	١	١	X رسم تنمية على أغذية الكلاب والقطط والطيور الأليفة للزينة
١١١٣.٧.١٨	١٨	٠٧	٣	١	١	١	X رسم تنمية على منتج البنزين بأنواعه ومنتج السولار
١١١٣.٧.١٩	١٩	٠٧	٣	١	١	١	X رسم تنمية على أجهزة التليفون المحمول وأجزائه وجميع الأكسسوارات الخاصة به
١١١٣.٧.٢٠	٢٠	٠٧	٣	١	١	١	X رسم تنمية على التبغ الخام أو غير المصنع وفضلات التبغ بكل أشكاله

الكود الإقتصادي	النوع	البند	المجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	البيان
١١١٣.٧٢١	٢١	٠.٧	٣	١	١	١	رسم تنمية على جميع أنواع الحديد تام الصنع الوارد من الخارج سواء من خلاط أو غير خلاط
١١١٣.٧٢٢	٢٢	٠.٧	٣	١	١	١	رسم تنمية (٢,٥%) من قيمة فاتورة الإنترنت للشركات والمنشآت التجارية
١١١٣.٧٢٣	٢٣	٠.٧	٣	١	١	١	عشرة في المائة من قيمة الفاتورة للأغراض الجمركية مضافاً إليها الضريبة الجمركية
١١١٣.٨٠٠	٠٠	٠.٨	٣	١	١	١	* ضرائب على استخدام السلع والترخيص باستخدامها وتأدية الأنشطة
١١١٣.٨٠١	٠.١	٠.٨	٣	١	١	١	x الاتاة على قناة السويس
١١١٣.٨٠٢	٠.٢	٠.٨	٣	١	١	١	x الاتاة على استخدام الطريق النهري
١١١٣.٨٠٣	٠.٣	٠.٨	٣	١	١	١	x رسوم ترخيص العمل للأجانب
١١١٣.٨٠٤	٠.٤	٠.٨	٣	١	١	١	x إيرادات ورسوم ذات صفة محلية
١١١٣.٨٠٥	٠.٥	٠.٨	٣	١	١	١	x المصروفات الادارية للمعامل الاستيرادية
١١١٣.٨٠٦	٠.٦	٠.٨	٣	١	١	١	x رسوم العبور (سوميد)
١١١٣.٨٠٧	٠.٧	٠.٨	٣	١	١	١	x رسوم الموانئ والمنائر
١١١٣.٨٠٨	٠.٨	٠.٨	٣	١	١	١	x رسوم الاجراءات القنصلية
١١١٣.٨٠٩	٠.٩	٠.٨	٣	١	١	١	x رسوم حليج الاقطان
١١١٣.٨١٠	١.٠	٠.٨	٣	١	١	١	x رسوم على جوازات السفر
١١١٣.٨١١	١.١	٠.٨	٣	١	١	١	x رسوم نصاريح العمل
١١١٣.٨١٢	١.٢	٠.٨	٣	١	١	١	x رسوم تحقيق الشخصية
١١١٣.٨١٣	١.٣	٠.٨	٣	١	١	١	x رسم صادر على الصادرات
١١١٤.٠٠٠	٠٠	٠.٠	٤	١	١	١	= ضرائب التجارة الدولية
١١١٤.٠١٠	٠٠	٠.١	٤	١	١	١	* ضرائب على الواردات
١١١٤.٠١١	٠.١	٠.١	٤	١	١	١	x ضرائب جمركية قيمة
١١١٤.٠١٢	٠.٢	٠.١	٤	١	١	١	x ضرائب جمركية على السجائر والتبغ والدخان
١١١٤.٢٠٠	٠٠	٠.٢	٤	١	١	١	* الضرائب على التجارة الدولية أخرى
١١١٤.٢٠١	٠.١	٠.٢	٤	١	١	١	x الضرائب على الصادرات
١١١٤.٢٠٢	٠.٢	٠.٢	٤	١	١	١	x ارباح الشركات المحتكرة للسلع المستوردة أو المصدرة
١١١٤.٢٠٣	٠.٣	٠.٢	٤	١	١	١	x نصيب المحليات في الضريبة على الصادرات والواردات
١١١٤.٢٠٤	٠.٤	٠.٢	٤	١	١	١	x الضريبة الجمركية المخصصة لدعم النقل البحري
١١١٤.٢٠٥	٠.٥	٠.٢	٤	١	١	١	x إيرادات الغرامات
١١١٤.٢٠٦	٠.٦	٠.٢	٤	١	١	١	x إيرادات المضبوطات
١١١٤.٢٠٧	٠.٧	٠.٢	٤	١	١	١	x أخرى
١١١٥.٠٠٠	٠٠	٠.٠	٥	١	١	١	= ضرائب أخرى
١١١٥.٠١٠	٠٠	٠.١	٥	١	١	١	* على الاعمال التجارية
١١١٥.٠١١	٠.١	٠.١	٥	١	١	١	x إيرادات رؤوس أموال منقولة من البنك المركزي
١١١٥.٠١٢	٠.٢	٠.١	٥	١	١	١	x إيرادات رؤوس أموال منقولة من جهات أخرى
١١١٥.٠١٣	٠.٣	٠.١	٥	١	١	١	x نصيب المحليات في الضريبة على رؤوس الأموال المنقولة
١١١٥.٠١٤	٠.٤	٠.١	٥	١	١	١	x الضرائب على عوائد أدون الخزائنة
١١١٥.٠١٥	٠.٥	٠.١	٥	١	١	١	x المحصل من مقابل الاعفاءات الضريبية
١١١٥.٢٠٠	٠٠	٠.٢	٥	١	١	١	* المتحصلات بالوسائل الإلكترونية
١١١٥.٢٠١	٠.١	٠.٢	٥	١	١	١	x متحصلات الكترونية عن أدون تسوية
١١١٥.٢٠٢	٠.٢	٠.٢	٥	١	١	١	x متحصلات الكترونية أخرى
١١٢٠.٠٠٠	٠٠	٠.٠	٠	٢	١	١	الياب الثاني (المنج)
١١٢١.٠٠٠	٠٠	٠.٠	١	٢	١	١	= منح من حكومات اجنبية
١١٢١.٠١٠	٠٠	٠.١	١	٢	١	١	* جارية
١١٢١.٠١١	٠.١	٠.١	١	٢	١	١	x أخرى
١١٢١.٢٠٠	٠٠	٠.٢	١	٢	١	١	* رأسمالية
١١٢١.٢٠١	٠.١	٠.٢	١	٢	١	١	x لتمويل الاستثمارات

الكود الإقتصادي	النوع	البند	المجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	البيان
١١٢١.٢٠.٢	٠.٢	٠.٢	١	٢	١	١	x أخرى
١١٢٢.٠٠٠	٠.٠	٠.٠	٢	٢	١	١	= منح من منظمات دولية
١١٢٢.١٠٠	٠.٠	٠.١	٢	٢	١	١	* جارية
١١٢٢.١٠.١	٠.١	٠.١	٢	٢	١	١	x أخرى
١١٢٢.٢٠.٠	٠.٠	٠.٢	٢	٢	١	١	* رأسمالية
١١٢٢.٢٠.١	٠.١	٠.٢	٢	٢	١	١	x لتمويل الاستثمارات
١١٢٢.٢٠.٢	٠.٢	٠.٢	٢	٢	١	١	x أخرى
١١٢٣.٠٠٠	٠.٠	٠.٠	٣	٢	١	١	= منح من جهات حكومية
١١٢٣.١٠٠	٠.٠	٠.١	٣	٢	١	١	* جارية
١١٢٣.١٠.١	٠.١	٠.١	٣	٢	١	١	x أخرى
١١٢٣.٢٠.٠	٠.٠	٠.٢	٣	٢	١	١	* رأسمالية
١١٢٣.٢٠.١	٠.١	٠.٢	٣	٢	١	١	x لتمويل الاستثمارات
١١٢٣.٢٠.٢	٠.٢	٠.٢	٣	٢	١	١	x أخرى
١١٣٠.٠٠٠	٠.٠	٠.٠	٠	٣	١	١	الباب الثالث (الإيرادات الأخرى)
١١٣١.٠٠٠	٠.٠	٠.٠	١	٣	١	١	= عوائد الملكية
١١٣١.١٠٠	٠.٠	٠.١	١	٣	١	١	* الفوائد المحصلة
١١٣١.١٠.١	٠.١	٠.١	١	٣	١	١	x على السندات
١١٣١.١٠.٢	٠.٢	٠.١	١	٣	١	١	x على الإقراض
١١٣١.١٠.٣	٠.٣	٠.١	١	٣	١	١	x على إعادة الإقراض من القروض الخارجية المعاد أقراضها من الخزنة العامة
١١٣١.١٠.٤	٠.٤	٠.١	١	٣	١	١	x فوائد دائنة
١١٣١.١٠.٥	٠.٥	٠.١	١	٣	١	١	x أخرى
١١٣١.٢٠.٠	٠.٠	٠.٢	١	٣	١	١	* أرباح الأسهم
١١٣١.٢٠.١	٠.١	٠.٢	١	٣	١	١	x شركات القطاع الخاص
١١٣١.٢٠.٢	٠.٢	٠.٢	١	٣	١	١	x الهيئات الاقتصادية
١١٣١.٢٠.٣	٠.٣	٠.٢	١	٣	١	١	x البنك المركزي
١١٣١.٢٠.٤	٠.٤	٠.٢	١	٣	١	١	x شركات القطاع العام
١١٣١.٢٠.٥	٠.٥	٠.٢	١	٣	١	١	x شركات قطاع الأعمال العام
١١٣١.٢٠.٦	٠.٦	٠.٢	١	٣	١	١	x هيئة البترول
١١٣١.٢٠.٧	٠.٧	٠.٢	١	٣	١	١	x قناة السويس
١١٣١.٢٠.٨	٠.٨	٠.٢	١	٣	١	١	x أرباح أوراق مالية
١١٣١.٢٠.٠	٠.٠	٠.٣	١	٣	١	١	* عائد الإيجارات
١١٣١.٣٠.١	٠.١	٠.٣	١	٣	١	١	x أتاوة البترول
١١٣١.٣٠.٢	٠.٢	٠.٣	١	٣	١	١	x إيجار أراضي حكومية
١١٣١.٣٠.٣	٠.٣	٠.٣	١	٣	١	١	x إيرادات المناجم والمحاجر
١١٣١.٣٠.٤	٠.٤	٠.٣	١	٣	١	١	x إيرادات المرافق التي تديرها المحليات
١١٣١.٣٠.٥	٠.٥	٠.٣	١	٣	١	١	x إيرادات استغلال الأراضي السياحية
١١٣١.٣٠.٦	٠.٦	٠.٣	١	٣	١	١	x أخرى (من هيئة البترول)
١١٣١.٣٠.٧	٠.٧	٠.٣	١	٣	١	١	x أتاوة الذهب
١١٣١.٤٠.٠	٠.٠	٠.٤	١	٣	١	١	* عوائد ملكية أخرى
١١٣١.٤٠.١	٠.١	٠.٤	١	٣	١	١	x الرخصة الثالثة للمحمول
١١٣١.٤٠.٢	٠.٢	٠.٤	١	٣	١	١	x الجيل الثالث للمحمول
١١٣١.٤٠.٣	٠.٣	٠.٤	١	٣	١	١	x مقابل منح تراخيص الأسمنت
١١٣١.٤٠.٤	٠.٤	٠.٤	١	٣	١	١	x رخصة التليفون الثابت
١١٣١.٤٠.٦	٠.٦	٠.٤	١	٣	١	١	x رخصة الجيل الرابع للمحمول
١١٢٢.٠٠٠	٠.٠	٠.٠	٢	٣	١	١	= حصيلة بيع السلع والخدمات
١١٣٢.١٠.٠	٠.٠	٠.١	٢	٣	١	١	* إيرادات الخدمات
١١٣٢.١٠.١	٠.١	٠.١	٢	٣	١	١	x رسوم قضائية وغرامات (خدمات العدالة عدا رسوم نقل الملكية)

الكود الإقتصادي	النوع	البند	المجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	البيان
١١٣٢.١٠٢	٠٢	٠١	٢	٣	١	١	X رسوم قيد وتسجيل ورقابة واشراف
١١٣٢.١٠٣	٠٣	٠١	٢	٣	١	١	X الخدمات الجمركية
١١٣٢.١٠٤	٠٤	٠١	٢	٣	١	١	X الخدمات الزراعية
١١٣٢.١٠٥	٠٥	٠١	٢	٣	١	١	X الخدمات التعليمية
١١٣٢.١٠٦	٠٦	٠١	٢	٣	١	١	X الخدمات الصحية
١١٣٢.١٠٧	٠٧	٠١	٢	٣	١	١	X الخدمات الثقافية
١١٣٢.١٠٨	٠٨	٠١	٢	٣	١	١	X خدمات الاسكان والتعمير
١١٣٢.١٠٩	٠٩	٠١	٢	٣	١	١	X الخدمات الاجتماعية
١١٣٢.١١٠	١٠	٠١	٢	٣	١	١	X الخدمات التموينية
١١٣٢.١١١	١١	٠١	٢	٣	١	١	X خدمات القوى العاملة
١١٣٢.١١٢	١٢	٠١	٢	٣	١	١	X خدمات الطرق والمواصلات
١١٣٢.١١٣	١٣	٠١	٢	٣	١	١	X خدمات الشباب والرياضة
١١٣٢.١١٤	١٤	٠١	٢	٣	١	١	X الخدمات البيطرية
١١٣٢.١١٥	١٥	٠١	٢	٣	١	١	X خدمات التنظيم والادارة
١١٣٢.١١٦	١٦	٠١	٢	٣	١	١	X التخطيط الاقليمي
١١٣٢.١١٧	١٧	٠١	٢	٣	١	١	X الخدمات السياحية
١١٣٢.١١٨	١٨	٠١	٢	٣	١	١	X خدمات الضرائب العقارية
١١٣٢.١١٩	١٩	٠١	٢	٣	١	١	X مبيعات بضائع
١١٣٢.١٢٠	٢٠	٠١	٢	٣	١	١	X إيرادات المشروعات الانتاجية
١١٣٢.١٢١	٢١	٠١	٢	٣	١	١	X ايجار المرافق العامة
١١٣٢.١٢٢	٢٢	٠١	٢	٣	١	١	X ايجار المباني الحكومية
١١٣٢.١٢٣	٢٣	٠١	٢	٣	١	١	X مقابل الاشراف والادارة على الشركات
١١٣٢.١٢٤	٢٤	٠١	٢	٣	١	١	X ارباح تشغيل العملة التذكارية
١١٣٢.١٢٥	٢٥	٠١	٢	٣	١	١	X موارد جارية من الصناديق والحسابات الخاصة
١١٣٢.١٢٦	٢٦	٠١	٢	٣	١	١	X المحصل مقابل تأدية خدمات
١١٣٢.١٢٧	٢٧	٠١	٢	٣	١	١	X مقابل تأدية أعمال بعض المصالح للمصالح الأخرى
١١٣٢.١٢٨	٢٨	٠١	٢	٣	١	١	X إيرادات البرامج التدريبية
١١٣٢.١٢٩	٢٩	٠١	٢	٣	١	١	X عمولة تحصيل
١١٣٢.١٣٠	٣٠	٠١	٢	٣	١	١	X أخرى
١١٣٢.١٣١	٣١	٠١	٢	٣	١	١	X حصيله وزارة المالية من اجمالي إيرادات الصناديق و الحسابات الخاصة
١١٣٢.١٣٢	٣٢	٠١	٢	٣	١	١	Xمقابل خدمات سلطة التصديق الإلكتروني الحكومية
١١٣٢.١٣٣	٣٣	٠١	٢	٣	١	١	X حصيله منح الجنسية المصرية
١١٣٢.١٣٤	٣٤	٠١	٢	٣	١	١	X مبالغ محصلة من الجهات الغير داخله في الموازنة العامة للدولة مقابل ضمان وزارة المالية لها
١١٣٢.١٣٥	٣٥	٠١	٢	٣	١	١	X حصة الخزنة العامة من حصيله الاربعون قرش المخصصة للهيئة العامة للتأمين الصحي
١١٣٢.٢٠٠	٠٠	٠٢	٢	٣	١	١	X * إيرادات بيع السلع
١١٣٢.٢٠١	٠١	٠٢	٢	٣	١	١	X حصيله بيع المخزون السلي
١١٣٢.٢٠٢	٠٢	٠٢	٢	٣	١	١	X حصيله فروق أسعار بيع الغاز الطبيعى
١١٣٢.٢٠٠	٠٠	٠٣	٢	٣	١	١	X * المتحصلات بالوسائل الالكترونية
١١٣٢.٢٠١	٠١	٠٣	٢	٣	١	١	X متحصلات الكترونية عن ذون تسوية
١١٣٢.٢٠٢	٠٢	٠٣	٢	٣	١	١	X متحصلات الكترونية اخرى
١١٣٣.٠٠٠	٠٠	٠٠	٣	٣	١	١	X مجموعة ٣ تعويضات وغرامات
١١٣٣.١٠٠	٠٠	٠١	٣	٣	١	١	X * غرامات العقوبات والمصادرات
١١٣٣.١٠١	٠١	٠١	٣	٣	١	١	X إيرادات النقد المصادر
١١٣٣.١٠٢	٠٢	٠١	٣	٣	١	١	X حصيله الأموال المستردة
١١٣٣.١٠٣	٠٣	٠١	٣	٣	١	١	X التعويضات الناتجة عن المخالفات
١١٣٣.١٠٤	٠٤	٠١	٣	٣	١	١	X تعويضات عن الممارسات الضارة في التجارة الدولية

الكود الإقتصادي	النوع	البند	المجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	البيان
١١٣٣.١.٥	٥	١	٣	٣	١	١	X حصيلية صندوق الغرامات والجزاءات
١١٣٣.١.٦	٦	١	٣	٣	١	١	X حصيلية الغرامات
١١٣٣.١.٧	٧	١	٣	٣	١	١	X أخرى
١١٣٤.٠.٠	٠	٠	٤	٣	١	١	= التحويلات الاختيارية
١١٣٤.١.٠	٠	١	٤	٣	١	١	* جارية
١١٣٤.١.١	١	١	٤	٣	١	١	X فائض لجنة المساعدات
١١٣٤.١.٢	٢	١	٤	٣	١	١	X إيرادات أنشطة مختلفة
١١٣٤.٢.٠	٠	٢	٤	٣	١	١	* رأسمالية
١١٣٤.٢.١	١	٢	٤	٣	١	١	X مساعدات وتبرعات محلية لتمويل الاستثمارات
١١٣٤.٢.٢	٢	٢	٤	٣	١	١	X مساعدات وتبرعات خارجية لتمويل الاستثمارات
١١٣٤.٢.٣	٣	٢	٤	٣	١	١	X أخرى
١١٣٥.٠.٠	٠	٠	٥	٣	١	١	= إيرادات متنوعة
١١٣٥.١.٠	٠	١	٥	٣	١	١	* جارية
١١٣٥.١.١	١	١	٥	٣	١	١	X مبالغ معلاه دائنة مضت عليها المدة القانونية
١١٣٥.١.٢	٢	١	٥	٣	١	١	X إيرادات سنوات سابقة
١١٣٥.١.٣	٣	١	٥	٣	١	١	X مقابل اشتراك العاملين بالسيارات
١١٣٥.١.٤	٤	١	٥	٣	١	١	X إيرادات أسواق
١١٣٥.١.٥	٥	١	٥	٣	١	١	X إيرادات غرامات المباني
١١٣٥.١.٦	٦	١	٥	٣	١	١	X أخرى
١١٣٥.١.٧	٧	١	٥	٣	١	١	X حصيلية المبالغ الزائدة عن الحد الأقصى لدخول العاملين
١١٣٥.١.٨	٨	١	٥	٣	١	١	X حصيلية التصالح في مخالفات البناء وتقنين أوضاعها
١١٣٥.٢.٠	٠	٢	٥	٣	١	١	* رأسمالية
١١٣٥.٢.١	١	٢	٥	٣	١	١	X نقص الرصيد المدين للدفعات المقدمة للاستثمارات
١١٣٥.٢.٢	٢	٢	٥	٣	١	١	X موارد ومصادر رأسمالية أخرى
١١٣٥.٢.٣	٣	٢	٥	٣	١	١	X حصيلية بيع أصول غير إنتاجية (أراضي)
١١٣٥.٢.٤	٤	٢	٥	٣	١	١	X حصيلية بيع أصول إنتاجية (مسكن وسيارات وغيرها)
١١٣٥.٢.٥	٥	٢	٥	٣	١	١	X إيرادات رأسمالية أخرى
١٢٠.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٢	١	# المتحصلات من الحيازة
١٢٤.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٤	٢	١	الباب الرابع (المتحصلات من الإفراض ومبيعات الأصول المالية وغيرها من الأصول)
١٢٤١.٠.٠.٠	٠	٠	١	٤	٢	١	= متحصلات الإفراض ومبيعات الأصول المالية المحلية
١٢٤١.١.٠.٠	٠	١	١	٤	٢	١	* متحصلات من أوراق مالية بخلاف الأسهم
١٢٤١.١.١.١	١	١	١	٤	٢	١	X سندات
١٢٤١.١.١.٢	٢	١	١	٤	٢	١	X أدون
١٢٤١.١.١.٣	٣	١	١	٤	٢	١	X أخرى
١٢٤١.٢.٠.٠	٠	٢	١	٤	٢	١	* أقساط محصلة من الإفراض
١٢٤١.٢.٠.١	١	٢	١	٤	٢	١	X من بنك الاستثمار
١٢٤١.٢.٠.٢	٢	٢	١	٤	٢	١	X من الهيئات الاقتصادية
١٢٤١.٢.٠.٣	٣	٢	١	٤	٢	١	X من الشركات قابضة
١٢٤١.٢.٠.٤	٤	٢	١	٤	٢	١	X من شركات قطاع الأعمال العام
١٢٤١.٢.٠.٥	٥	٢	١	٤	٢	١	X من شركات القطاع العام
١٢٤١.٢.٠.٦	٦	٢	١	٤	٢	١	X من أقساط القروض الخارجية المعاد إفراضها من الخزينة العامة
١٢٤١.٢.٠.٧	٧	٢	١	٤	٢	١	X من الجهات الأخرى
١٢٤١.٣.٠.٠	٠	٣	١	٤	٢	١	* المتحصلات من بيع الأصول وحقوق الملكية
١٢٤١.٣.٠.١	١	٣	١	٤	٢	١	X من بنك الاستثمار
١٢٤١.٣.٠.٢	٢	٣	١	٤	٢	١	X من هيئات اقتصادية
١٢٤١.٣.٠.٣	٣	٣	١	٤	٢	١	X من شركات قابضة
١٢٤١.٣.٠.٤	٤	٣	١	٤	٢	١	X من شركات قطاع أعمال عام
١٢٤١.٣.٠.٥	٥	٣	١	٤	٢	١	X من شركات قطاع عام

النكود الإقتصادي	النوع	البند	الجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	البيان
١٢٤١.٠٢.٦	٠.٦	٠.٣	١	٤	٢	١	x من جهات أخرى
١٢٤١.٠٤.٠	٠.٠	٠.٤	١	٤	٢	١	* الخصخصة
١٢٤١.٠٤.١	٠.١	٠.٤	١	٤	٢	١	x حصة الخصخصة
١٢٤٢.٠٠.٠	٠.٠	٠.٠	٢	٤	٢	١	= متحصلات الاقتراض ومبيعات الأصول المالية الأجنبية
١٢٤٢.٠١.٠	٠.٠	٠.١	٢	٤	٢	١	* متحصلات أوراق مالية بخلاف الاسهم
١٢٤٢.٠١.١	٠.١	٠.١	٢	٤	٢	١	x سندات
١٢٤٢.٠١.٢	٠.٢	٠.١	٢	٤	٢	١	x أذون
١٢٤٢.٠١.٣	٠.٣	٠.١	٢	٤	٢	١	x أخرى
١٢٤٢.٠٢.٠	٠.٠	٠.٢	٢	٤	٢	١	* أقساط محصلة من الاقتراض
١٢٤٢.٠٢.١	٠.١	٠.٢	٢	٤	٢	١	x من الجهات الأخرى
١٢٤٢.٠٣.٠	٠.٠	٠.٣	٢	٤	٢	١	* المتحصلات من بيع الأصول وحقوق الملكية
١٢٤٢.٠٣.١	٠.١	٠.٣	٢	٤	٢	١	x من الجهات الأخرى
١٣٠٠.٠٠.٠	٠.٠	٠.٠	٠	٠	٣	١	# مصادر التمويل
١٣٥٠.٠٠.٠	٠.٠	٠.٠	٠	٥	٣	١	الباب الخامس (الاقتراض)
١٣٥١.٠٠.٠	٠.٠	٠.٠	١	٥	٣	١	= الاقتراض وإصدار الأوراق المالية المحلية
١٣٥١.٠١.٠	٠.٠	٠.١	١	٥	٣	١	* إصدار أوراق مالية بخلاف الاسهم
١٣٥١.٠١.١	٠.١	٠.١	١	٥	٣	١	x سندات على الخزنة العامة
١٣٥١.٠١.٢	٠.٢	٠.١	١	٥	٣	١	x أذون على الخزنة العامة
١٣٥١.٠١.٣	٠.٣	٠.١	١	٥	٣	١	x أخرى
١٣٥١.٠٢.٠	٠.٠	٠.٢	١	٥	٣	١	* الاقتراض
١٣٥١.٠٢.١	٠.١	٠.٢	١	٥	٣	١	x من بنك الاستثمار القومي لتمويل الاستثمارات
١٣٥١.٠٢.٢	٠.٢	٠.٢	١	٥	٣	١	x من بنك الاستثمار القومي لتمويل أغراض أخرى
١٣٥١.٠٢.٣	٠.٣	٠.٢	١	٥	٣	١	x قروض خارجية معاد اقراضها عن طريق الخزنة
١٣٥١.٠٢.٤	٠.٤	٠.٢	١	٥	٣	١	x اقتراض لتمويل الاستثمارات
١٣٥١.٠٢.٥	٠.٥	٠.٢	١	٥	٣	١	x اقتراض من مصادر أخرى
١٣٥٢.٠٠.٠	٠.٠	٠.٠	٢	٥	٣	١	= الاقتراض وإصدار الأوراق المالية الأجنبية
١٣٥٢.٠١.٠	٠.٠	٠.١	٢	٥	٣	١	* إصدار أوراق مالية بخلاف الاسهم
١٣٥٢.٠١.١	٠.١	٠.١	٢	٥	٣	١	x سندات على الخزنة العامة
١٣٥٢.٠١.٢	٠.٢	٠.١	٢	٥	٣	١	x أذون على الخزنة العامة
١٣٥٢.٠١.٣	٠.٣	٠.١	٢	٥	٣	١	x أخرى
١٣٥٢.٠٢.٠	٠.٠	٠.٢	٢	٥	٣	١	* الاقتراض
١٣٥٢.٠٢.١	٠.١	٠.٢	٢	٥	٣	١	x لتمويل الاستثمارات
١٣٥٢.٠٢.٢	٠.٢	٠.٢	٢	٥	٣	١	x لتمويل التزامات أخرى
١٣٥٢.٠٢.٣	٠.٣	٠.٢	٢	٥	٣	١	x لتمويل التزامات جارية

البيان	التصنيف	الفئة	الفصل	المجموعة	البند	النوع	الكود الإقتصادي
الإستخدامات	٢	٠	٠	٠	٠٠	٠٠	٢٠٠٠٠٠٠٠
#المصروفات	٢	١	٠	٠	٠٠	٠٠	٢١٠٠٠٠٠٠
الباب الأول (الأجور وتعويضات العاملين)	٢	١	١	٠	٠٠	٠٠	٢١١٠٠٠٠٠
= الاجور والبدلات النقدية والعينية	٢	١	١	١	٠٠	٠٠	٢١١١٠٠٠٠
* الوظائف الدائمة	٢	١	١	١	٠١	٠٠	٢١١١٠١٠٠
x المرتبات الأساسية	٢	١	١	١	٠١	٠١	٢١١١٠١٠١
x تكاليف المعارين و تتحمل الموازنة مرتباتهم	٢	١	١	١	٠١	٠٢	٢١١١٠١٠٢
x تكاليف الإجازات الدراسية	٢	١	١	١	٠١	٠٣	٢١١١٠١٠٣
x تكاليف المنح التدريبية	٢	١	١	١	٠١	٠٤	٢١١١٠١٠٤
x الأجر الوظيفي	٢	١	١	١	٠١	٠٥	٢١١١٠١٠٥
x تكاليف أجور ومرتبات المخاطين بأحكام القانون رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٨	٢	١	١	١	٠١	٠٦	٢١١١٠١٠٦
* الوظائف المؤقتة	٢	١	١	١	٠٢	٠٠	٢١١١٠٢٠٠
x المكافآت الشاملة (خبراء وطنيين)	٢	١	١	١	٠٢	٠١	٢١١١٠٢٠١
x المكافآت الشاملة (خبراء واجانب)	٢	١	١	١	٠٢	٠٢	٢١١١٠٢٠٢
x أجور موسمين	٢	١	١	١	٠٢	٠٣	٢١١١٠٢٠٣
x مكافآت الصبية	٢	١	١	١	٠٢	٠٤	٢١١١٠٢٠٤
x مكافآت اطباء امتياز و اخصائي علاج طبيعي	٢	١	١	١	٠٢	٠٥	٢١١١٠٢٠٥
x مكافآت الاساتذه المتفرغين	٢	١	١	١	٠٢	٠٦	٢١١١٠٢٠٦
x مكافآت الاساتذه غير المتفرغين	٢	١	١	١	٠٢	٠٧	٢١١١٠٢٠٧
x مكافآت مساعدى ومعاونى الوزراء	٢	١	١	١	٠٢	٠٨	٢١١١٠٢٠٨
* المكافآت:	٢	١	١	١	٠٣	٠٠	٢١١١٠٣٠٠
x تعويض العاملين عن جهود غير عادية	٢	١	١	١	٠٣	٠١	٢١١١٠٣٠١
x المكافآت التشجيعية	٢	١	١	١	٠٣	٠٢	٢١١١٠٣٠٢
x تكاليف حافز الإثابة	٢	١	١	١	٠٣	٠٣	٢١١١٠٣٠٣
x حوافز العاملين بالكادر العام	٢	١	١	١	٠٣	٠٤	٢١١١٠٣٠٤
x حوافز العاملين بالكادرات الخاصة	٢	١	١	١	٠٣	٠٥	٢١١١٠٣٠٥
x الحافز المالي الإضافي	٢	١	١	١	٠٣	٠٦	٢١١١٠٣٠٦
x حوافز العلميين	٢	١	١	١	٠٣	٠٧	٢١١١٠٣٠٧
x حافز جذب العمالة	٢	١	١	١	٠٣	٠٨	٢١١١٠٣٠٨
x حافز تميز (ماجستير ودكتوراه)	٢	١	١	١	٠٣	٠٩	٢١١١٠٣٠٩
x مكافآت التدريس	٢	١	١	١	٠٣	١٠	٢١١١٠٣١٠
x مكافآت الريادة العلمية و الاجتماعية	٢	١	١	١	٠٣	١١	٢١١١٠٣١١
x مكافآت البحوث الاكاديمية و التطبيقية	٢	١	١	١	٠٣	١٢	٢١١١٠٣١٢
x مكافآت الاشراف على الرسائل العلمية	٢	١	١	١	٠٣	١٣	٢١١١٠٣١٣
x مكافآت الامتحانات	٢	١	١	١	٠٣	١٤	٢١١١٠٣١٤
x مكافآت التصحيح	٢	١	١	١	٠٣	١٥	٢١١١٠٣١٥
x مكافآت حضور جلسات و لجان	٢	١	١	١	٠٣	١٦	٢١١١٠٣١٦
x مكافآت طوارئ للعسكريين	٢	١	١	١	٠٣	١٧	٢١١١٠٣١٧
x مكافآت التدريب	٢	١	١	١	٠٣	١٨	٢١١١٠٣١٨
x مكافآت محو الامية	٢	١	١	١	٠٣	١٩	٢١١١٠٣١٩
x مكافآت ساعات البحث الزائدة عن النصاب	٢	١	١	١	٠٣	٢٠	٢١١١٠٣٢٠
x مكافآت اخرى	٢	١	١	١	٠٣	٢١	٢١١١٠٣٢١
x تكاليف حافز اثابة اضافي	٢	١	١	١	٠٣	٢٢	٢١١١٠٣٢٢
x حوافز أداء المعلمين	٢	١	١	١	٠٣	٢٣	٢١١١٠٣٢٣
x حافز جودة	٢	١	١	١	٠٣	٢٤	٢١١١٠٣٢٤

الكود الإقتصادي	النوع	البند	المجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	البيان
٢١١١.٢٢٥	٢٥	٠٣	١	١	١	٢	x مكافآت المستشارين
٢١١١.٣٢٦	٢٦	٠٣	١	١	١	٢	x الحافز التعويضي
٢١١١.٣٢٧	٢٧	٠٣	١	١	١	٢	x حافز الميكنة وتحديث البيانات
٢١١١.٣٢٨	٢٨	٠٣	١	١	١	٢	x حافز اضافي
٢١١١.٣٢٩	٢٩	٠٣	١	١	١	٢	x حافز تكميلي للحد الأدنى
٢١١١.٣٣٠	٣٠	٠٣	١	١	١	٢	x حافز تطوير التعليم قبل الجامعي
٢١١١.٣٣١	٣١	٠٣	١	١	١	٢	x حافز الإدارة المدرسية
٢١١١.٤٠٠	٠٠	٠٤	١	١	١	٢	* بدلات نوعية
٢١١١.٤٠١	٠١	٠٤	١	١	١	٢	x بدل تمثيل الوظائف العليا
٢١١١.٤٠٢	٠٢	٠٤	١	١	١	٢	x بدل تمثيل لموظفين بالخارج
٢١١١.٤٠٣	٠٣	٠٤	١	١	١	٢	x بدل تمثيل لموظفين فنيين
٢١١١.٤٠٤	٠٤	٠٤	١	١	١	٢	x بدل طبيعة عمل للأطباء
٢١١١.٤٠٥	٠٥	٠٤	١	١	١	٢	x بدل تسجيل الاطباء المقيمين
٢١١١.٤٠٦	٠٦	٠٤	١	١	١	٢	x بدل حرمين للصيادلة والحكيماط و الموليدات و الممرضات و الزائرات الصحيات و المفتشات
٢١١١.٤٠٧	٠٧	٠٤	١	١	١	٢	x بدل عدوى ووقاية من الاشعة
٢١١١.٤٠٨	٠٨	٠٤	١	١	١	٢	x بدل تفرغ للمهندسين
٢١١١.٤٠٩	٠٩	٠٤	١	١	١	٢	x بدل تفرغ للمحاميين
٢١١١.٤١٠	١٠	٠٤	١	١	١	٢	x بدل تفرغ لموظفين فنيين
٢١١١.٤١١	١١	٠٤	١	١	١	٢	x بدل تفرغ للمهندسين الزراعيين
٢١١١.٤١٢	١٢	٠٤	١	١	١	٢	x بدل تفرغ للأطباء البيطريين
٢١١١.٤١٣	١٣	٠٤	١	١	١	٢	x بدل تفرغ للتجارين
٢١١١.٤١٤	١٤	٠٤	١	١	١	٢	x بدلات عسكرية
٢١١١.٤١٥	١٥	٠٤	١	١	١	٢	x بدل طبيعة عمل
٢١١١.٤١٦	١٦	٠٤	١	١	١	٢	x بدل تفتيش
٢١١١.٤١٧	١٧	٠٤	١	١	١	٢	x بدل امتياز
٢١١١.٤١٨	١٨	٠٤	١	١	١	٢	x بدل عمادة ووكالة و رئاسة قسم
٢١١١.٤١٩	١٩	٠٤	١	١	١	٢	x بدل صيارف و تحصيل و بدل عجز للصيارف
٢١١١.٤٢٠	٢٠	٠٤	١	١	١	٢	x بدل اختزال
٢١١١.٤٢١	٢١	٠٤	١	١	١	٢	x بدل خطر
٢١١١.٤٢٢	٢٢	٠٤	١	١	١	٢	x بدل لمكافحة المخدرات
٢١١١.٤٢٣	٢٣	٠٤	١	١	١	٢	x بدل سماعة للتليفون و اللاسلكي
٢١١١.٤٢٤	٢٤	٠٤	١	١	١	٢	x بدل غطاسة
٢١١١.٤٢٥	٢٥	٠٤	١	١	١	٢	x بدل قيادة
٢١١١.٤٢٦	٢٦	٠٤	١	١	١	٢	x بدل صناعة
٢١١١.٤٢٧	٢٧	٠٤	١	١	١	٢	x بدلات مهنية وفنية اخرى
٢١١١.٤٢٨	٢٨	٠٤	١	١	١	٢	x بدل اقامة بالجهات النائية
٢١١١.٤٢٩	٢٩	٠٤	١	١	١	٢	x بدل قربة للاخصائين و الحكيماط و الباحثين الاجتماعيين
٢١١١.٤٣٠	٣٠	٠٤	١	١	١	٢	x بدل سودان
٢١١١.٤٣١	٣١	٠٤	١	١	١	٢	x بدل اغتراب
٢١١١.٤٣٢	٣٢	٠٤	١	١	١	٢	x بدل مناخ
٢١١١.٤٣٣	٣٣	٠٤	١	١	١	٢	x بدل سكن في الداخل و الخارج
٢١١١.٤٣٤	٣٤	٠٤	١	١	١	٢	x بدل ماجستير و دكتوراه
٢١١١.٤٣٥	٣٥	٠٤	١	١	١	٢	x بدل بحث
٢١١١.٤٣٦	٣٦	٠٤	١	١	١	٢	x بدل استقبال و ضيافة

الكود الإقتصادي	النوع	البند	المجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	البيان
٢١١١.٤٣٧	٣٧	-٤	١	١	١	٢	x بدل مراسلة
٢١١١.٤٣٨	٣٨	-٤	١	١	١	٢	x بدل أغذية
٢١١١.٤٣٩	٣٩	-٤	١	١	١	٢	x بدل ملابس
٢١١١.٤٤٠	٤٠	-٤	١	١	١	٢	x بدل انتقال نقدي ثابت ونظير عدم تخصيص سيارات ركوب حكومية
٢١١١.٤٤١	٤١	-٤	١	١	١	٢	x بدل قضاء
٢١١١.٤٤٢	٤٢	-٤	١	١	١	٢	x بدل جامعة
٢١١١.٤٤٣	٤٣	-٤	١	١	١	٢	x بدل يخص العلاقات الثقافية والتعاون الخارجي
٢١١١.٤٤٤	٤٤	-٤	١	١	١	٢	x بدل تفرغ فنانين تشكيليين
٢١١١.٤٤٥	٤٥	-٤	١	١	١	٢	x بدل معلم (تدريس)
٢١١١.٤٤٦	٤٦	-٤	١	١	١	٢	x بدل اعتماد (معلمين)
٢١١١.٤٤٧	٤٧	-٤	١	١	١	٢	x بدلات مختلفة أخرى
٢١١١.٤٤٨	٤٨	-٤	١	١	١	٢	x بدل مخاطر مهن طبية
٢١١١.٤٤٩	٤٩	-٤	١	١	١	٢	x بدل تمثيل إضافي
٢١١١.٥٠٠	٠٠	-٥	١	١	١	٢	* مزايا نقدية
٢١١١.٥٠١	٠١	-٥	١	١	١	٢	x اعانة غلاء المعيشة
٢١١١.٥٠٢	٠٢	-٥	١	١	١	٢	x علاوة اجتماعية
٢١١١.٥٠٣	٠٣	-٥	١	١	١	٢	x علاوة اجتماعية اضافية
٢١١١.٥٠٤	٠٤	-٥	١	١	١	٢	x تكاليف تعويض العاملات بما يعادل ٢٥% من المرتب الشهري
٢١١١.٥٠٥	٠٥	-٥	١	١	١	٢	x العلاوة الخاصة
٢١١١.٥٠٦	٠٦	-٥	١	١	١	٢	x المنحة الشهرية
٢١١١.٥٠٧	٠٧	-٥	١	١	١	٢	x مزايا نقدية أخرى
٢١١١.٥٠٨	٠٨	-٥	١	١	١	٢	x علاوة الحد الأدنى
٢١١١.٥٠٩	٠٩	-٥	١	١	١	٢	x علاوة مقابل الأعباء الوظيفية للمعلمين
٢١١١.٥١٠	١٠	-٥	١	١	١	٢	x تكاليف المقابل النقدي لرصيد الاجازات الاعتيادية
٢١١١.٥١١	١١	-٥	١	١	١	٢	xعلاوة غلاء معيشة إستثنائية
٢١١١.٥١٢	١٢	-٥	١	١	١	٢	xعلاوة الحد الأدنى للحزمة الاجتماعية
٢١١١.٥١٣	١٣	-٥	١	١	١	٢	x علاوة الحد الأدنى للأجور من حاملي الشهادة العلمية "ماجستير ودكتوراة"
٢١١١.٦٠٠	٠٠	-٦	١	١	١	٢	* المزايا العينية
٢١١١.٦٠١	٠١	-٦	١	١	١	٢	x أغذية للعاملين
٢١١١.٦٠٢	٠٢	-٦	١	١	١	٢	x ملابس للعاملين
٢١١١.٦٠٣	٠٣	-٦	١	١	١	٢	x علاج طبي للعاملين
٢١١١.٦٠٤	٠٤	-٦	١	١	١	٢	x خدمات اجتماعية ورياضية للعاملين
٢١١١.٦٠٥	٠٥	-٦	١	١	١	٢	x أخرى
٢١١٢.٠٠٠	٠٠	٠٠	٢	١	١	٢	= المزايا التأمينية
٢١١٢.١٠٠	٠٠	-١	٢	١	١	٢	* حصة الحكومة في صندوق التأمين الاجتماعي للحكومة
٢١١٢.١٠١	٠١	-١	٢	١	١	٢	x التأمين ضد الشيخوخة والعجز والوفاة
٢١١٢.١٠٢	٠٢	-١	٢	١	١	٢	x حصة الحكومة في اشتراكات نظام المكافآت
٢١١٢.١٠٣	٠٣	-١	٢	١	١	٢	x اشتراكات المدة السابقة
٢١١٢.١٠٤	٠٤	-١	٢	١	١	٢	x تكاليف مساهمة الحكومة في التأمين على العاملات في اجازة لرعاية أطفالهن
٢١١٢.٢٠٠	٠٠	-٢	٢	١	١	٢	* مزايا تأمينية أخرى
٢١١٢.٢٠١	٠١	-٢	٢	١	١	٢	x التأمين ضد المرض
٢١١٢.٢٠٢	٠٢	-٢	٢	١	١	٢	x التأمين ضد اصابة العمل

البيان	التصنيف	الفئة	الفصل	المجموعة	البند	النوع	الكود الإقتصادي
x التأمين ضد المرض (تأمين صحي شامل)	٢	١	١	٢	٠٢	٠٣	٢١١٢.٢٠٣
x التأمين ضد إصابة العمل (تأمين صحي شامل)	٢	١	١	٢	٠٢	٠٤	٢١١٢.٢٠٤
= الأجر الإجمالية والاحتياطيات العامة	٢	١	١	٣	٠٠	٠٠	٢١١٣.٠٠٠
* الأجر الإجمالية	٢	١	١	٣	٠١	٠٠	٢١١٣.١٠٠
x أجر إجمالية مدرجة بموازنات الجهات	٢	١	١	٣	٠١	٠١	٢١١٣.١٠١
x اعتمادات أجر للحسابات والصناديق الخاصة	٢	١	١	٣	٠١	٠٢	٢١١٣.١٠٢
* المتطلبات الإضافية للأجر	٢	١	١	٣	٠٢	٠٠	٢١١٣.٢٠٠
x احتياطيات عامة للأجر	٢	١	١	٣	٠٢	٠١	٢١١٣.٢٠١
= الأجر المستبعدة	٢	١	١	٤	٠٠	٠٠	٢١١٤.٠٠٠
* أجر مستبعد للحصول من شراء الأصول غير المالية	٢	١	١	٤	٠١	٠٠	٢١١٤.١٠٠
x أجر مستبعدة من مصادر أخرى	٢	١	١	٤	٠١	٠١	٢١١٤.١٠١
الباب الثاني (شراء السلع والخدمات)	٢	١	٢	٠	٠٠	٠٠	٢١٢٠.٠٠٠
السلع	٢	١	٢	١	٠٠	٠٠	٢١٢١.٠٠٠
* المواد الخام	٢	١	٢	١	٠١	٠٠	٢١٢١.١٠٠
x الأدوية	٢	١	٢	١	٠١	٠١	٢١٢١.١٠١
x الأغذية	٢	١	٢	١	٠١	٠٢	٢١٢١.١٠٢
x مواد خام أخرى	٢	١	٢	١	٠١	٠٣	٢١٢١.١٠٣
x مستلزمات طبية	٢	١	٢	١	٠١	٠٤	٢١٢١.١٠٤
* وقود وزيوت و قوى محركة للتشغيل	٢	١	٢	١	٠٢	٠٠	٢١٢١.٢٠٠
x فحومات	٢	١	٢	١	٠٢	٠١	٢١٢١.٢٠١
x مواد بترولية وغاز	٢	١	٢	١	٠٢	٠٢	٢١٢١.٢٠٢
x مواد تزييت و تشحيم	٢	١	٢	١	٠٢	٠٣	٢١٢١.٢٠٣
x كهرباء	٢	١	٢	١	٠٢	٠٤	٢١٢١.٢٠٤
* وقود وزيوت لسيارات الركوب	٢	١	٢	١	٠٣	٠٠	٢١٢١.٣٠٠
x مواد بترولية وغاز	٢	١	٢	١	٠٣	٠١	٢١٢١.٣٠١
x مواد تزييت و تشحيم	٢	١	٢	١	٠٣	٠٢	٢١٢١.٣٠٢
* قطع غيار ومهمات	٢	١	٢	١	٠٤	٠٠	٢١٢١.٤٠٠
x قطع غيار و مواد للصيانة	٢	١	٢	١	٠٤	٠١	٢١٢١.٤٠١
x مواد و مهمات متنوعة	٢	١	٢	١	٠٤	٠٢	٢١٢١.٤٠٢
* مواد تعبئة وتغليف	٢	١	٢	١	٠٥	٠٠	٢١٢١.٥٠٠
x مواد مستهلكة	٢	١	٢	١	٠٥	٠١	٢١٢١.٥٠١
x مواد متداولة	٢	١	٢	١	٠٥	٠٢	٢١٢١.٥٠٢
* ادوات كتابية وكتب	٢	١	٢	١	٠٦	٠٠	٢١٢١.٦٠٠
x ادوات كتابية ومكتبية	٢	١	٢	١	٠٦	٠١	٢١٢١.٦٠١
x كتب ومجلات ووثائق اخرى للمكتبات	٢	١	٢	١	٠٦	٠٢	٢١٢١.٦٠٢
x كراسات ودفاتر	٢	١	٢	١	٠٦	٠٣	٢١٢١.٦٠٣
x مطبوعات اخرى	٢	١	٢	١	٠٦	٠٤	٢١٢١.٦٠٤
* مياه وانارة	٢	١	٢	١	٠٧	٠٠	٢١٢١.٧٠٠
x مياه	٢	١	٢	١	٠٧	٠١	٢١٢١.٧٠١
x انارة	٢	١	٢	١	٠٧	٠٢	٢١٢١.٧٠٢
* مستلزمات سلعية متنوعة	٢	١	٢	١	٠٨	٠٠	٢١٢١.٨٠٠
x مستلزمات تعليمية ومعينات سمعية و بصرية	٢	١	٢	١	٠٨	٠١	٢١٢١.٨٠١
x مستلزمات تنظيم الحدائق	٢	١	٢	١	٠٨	٠٢	٢١٢١.٨٠٢
x مستلزمات تصوير	٢	١	٢	١	٠٨	٠٣	٢١٢١.٨٠٣
x مستلزمات موسيقى	٢	١	٢	١	٠٨	٠٤	٢١٢١.٨٠٤
x مستلزمات ألعاب رياضية	٢	١	٢	١	٠٨	٠٥	٢١٢١.٨٠٥

الكود الإقتصادي	النوع	البند	المجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	البيان
٢١٢١.٠٨.٦	٠.٦	٠.٨	١	٢	١	٢	X مستلزمات سلعية متنوعة
٢١٢١.٠٩.٠	٠.٠	٠.٩	١	٢	١	٢	* سلع مشتراه بغرض إعادة البيع
٢١٢١.٠٩.١	٠.١	٠.٩	١	٢	١	٢	X محلية
٢١٢١.٠٩.٢	٠.٢	٠.٩	١	٢	١	٢	X أجنبية
٢١٢٢.٠٠.٠	٠.٠	٠.٠	٢	٢	١	٢	= الخدمات
٢١٢٢.٠١.٠	٠.٠	٠.١	٢	٢	١	٢	* نفقات الصيانة
٢١٢٢.٠١.١	٠.١	٠.١	٢	٢	١	٢	X صيانة وتجهيز لوسائل الري و الصرف
٢١٢٢.٠١.٢	٠.٢	٠.١	٢	٢	١	٢	X صيانة و ترميم مباني انشاءات و اعمال صغيرة المباني
٢١٢٢.٠١.٣	٠.٣	٠.١	٢	٢	١	٢	X صيانة مرافق و شبكات
٢١٢٢.٠١.٤	٠.٤	٠.١	٢	٢	١	٢	X صيانة طرق و جسور و كبارى
٢١٢٢.٠١.٥	٠.٥	٠.١	٢	٢	١	٢	X صيانة آلات و معدات
٢١٢٢.٠١.٦	٠.٦	٠.١	٢	٢	١	٢	X صيانة وسائل نقل واتصالات
٢١٢٢.٠١.٧	٠.٧	٠.١	٢	٢	١	٢	X صيانة اثاث و معدات مكتبية ومكاتب
٢١٢٢.٠١.٨	٠.٨	٠.١	٢	٢	١	٢	X صيانة الحاسبات والاجهزة الالكترونية
٢١٢٢.٠١.٩	٠.٩	٠.١	٢	٢	١	٢	X اخرى
٢١٢٢.٠١.١٠	١.٠	٠.١	٢	٢	١	٢	X صيانة الاجهزة الطبية
٢١٢٢.٠١.١١	١.١	٠.١	٢	٢	١	٢	X صيانة مباني الهي الحكومي بالعاصمة الادارية الجديدة
٢١٢٢.٠٢.٠	٠.٠	٠.٢	٢	٢	١	٢	* نشر واعلان ودعاية واستقبال
٢١٢٢.٠٢.١	٠.١	٠.٢	٢	٢	١	٢	X نفقات نشر واعلان
٢١٢٢.٠٢.٢	٠.٢	٠.٢	٢	٢	١	٢	X نفقات دعابة
٢١٢٢.٠٢.٣	٠.٣	٠.٢	٢	٢	١	٢	X نفقات الحفلات و الاستقبالات
٢١٢٢.٠٢.٤	٠.٤	٠.٢	٢	٢	١	٢	X نفقات الزيارات الدولية والاشترك في المؤتمرات الدولية
٢١٢٢.٠٢.٥	٠.٥	٠.٢	٢	٢	١	٢	X نفقات الاشتراك في المؤتمرات المحلية
٢١٢٢.٠٢.٦	٠.٦	٠.٢	٢	٢	١	٢	X نفقات الشؤون والعلاقات العامة
٢١٢٢.٠٢.٧	٠.٧	٠.٢	٢	٢	١	٢	X اخرى
٢١٢٢.٠٣.٠	٠.٠	٠.٣	٢	٢	١	٢	* نفقات طبع ودوريات وحقوق تأليف
٢١٢٢.٠٣.١	٠.١	٠.٣	٢	٢	١	٢	X نفقات طبع
٢١٢٢.٠٣.٢	٠.٢	٠.٣	٢	٢	١	٢	X اشتراكات في مجلات وجرائد ودوريات
٢١٢٢.٠٣.٣	٠.٣	٠.٣	٢	٢	١	٢	X شراء حقوق المؤلفين
٢١٢٢.٠٣.٤	٠.٤	٠.٣	٢	٢	١	٢	X نفقات تشجيع التأليف والمؤلفين
٢١٢٢.٠٣.٥	٠.٥	٠.٣	٢	٢	١	٢	X اصدار كتب ومجلات ونشرات وثقافية وعلمية
٢١٢٢.٠٣.٦	٠.٦	٠.٣	٢	٢	١	٢	X اخرى
٢١٢٢.٠٤.٠	٠.٠	٠.٤	٢	٢	١	٢	* نقل وانتقالات عامة
٢١٢٢.٠٤.١	٠.١	٠.٤	٢	٢	١	٢	X نقل مهمات بالسكة الحديد
٢١٢٢.٠٤.٢	٠.٢	٠.٤	٢	٢	١	٢	X انتقالات عامة للعاملين و غير العاملين بالسكك الحديدية
٢١٢٢.٠٤.٣	٠.٣	٠.٤	٢	٢	١	٢	X نقل وانتقالات عامة بوسائل اخرى للسفر بالداخل
٢١٢٢.٠٤.٤	٠.٤	٠.٤	٢	٢	١	٢	X نقل وانتقالات عامة بوسائل اخرى للسفر بالخارج
٢١٢٢.٠٤.٥	٠.٥	٠.٤	٢	٢	١	٢	X تكاليف نقل وانتقالات وبدل انتقال للمعاري بالخارج
٢١٢٢.٠٤.٦	٠.٦	٠.٤	٢	٢	١	٢	X بدل انتقال للسفر بالداخل
٢١٢٢.٠٤.٧	٠.٧	٠.٤	٢	٢	١	٢	X بدل انتقال للسفر بالخارج
٢١٢٢.٠٤.٨	٠.٨	٠.٤	٢	٢	١	٢	X المقابل النقدي للعاملين بالمناطق النائية
٢١٢٢.٠٤.٩	٠.٩	٠.٤	٢	٢	١	٢	X اخرى
٢١٢٢.٠٤.١٠	١.٠	٠.٤	٢	٢	١	٢	X بدل الانتقال للموظفين المنتقلين للعاصمة الادارية الجديدة

الكود الإقتصادي	النوع	البند	المجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	البيان
٢١٢٢.٤١١	١١	-٤	٢	٢	١	٢	x بدل سكن للموظفين المنتقلين للعاصمة الإدارية الجديدة
٢١٢٢.٥٠٠	٠٠	-٥	٢	٢	١	٢	* البريد والاتصالات
٢١٢٢.٥٠.١	٠.١	-٥	٢	٢	١	٢	x بريد
٢١٢٢.٥٠.٢	٠.٢	-٥	٢	٢	١	٢	x تليفون
٢١٢٢.٥٠.٣	٠.٣	-٥	٢	٢	١	٢	x تلفراف
٢١٢٢.٥٠.٤	٠.٤	-٥	٢	٢	١	٢	x اشتراك تيكز
٢١٢٢.٥٠.٥	٠.٥	-٥	٢	٢	١	٢	x تليكس و فاكس
٢١٢٢.٥٠.٦	٠.٦	-٥	٢	٢	١	٢	x شبكة الانترنت
٢١٢٢.٥٠.٧	٠.٧	-٥	٢	٢	١	٢	x اخرى
٢١٢٢.٥٠.٨	٠.٨	-٥	٢	٢	١	٢	x خطوط الإنترنت المؤمنة
٢١٢٢.٦٠٠	٠٠	-٦	٢	٢	١	٢	* ايجار
٢١٢٢.٦٠.١	٠.١	-٦	٢	٢	١	٢	x ايجار أراضي ومبانى ومخازن وجراجات وغيرها
٢١٢٢.٦٠.٢	٠.٢	-٦	٢	٢	١	٢	x ايجار آلات احصائية وحاسبات
٢١٢٢.٦٠.٣	٠.٣	-٦	٢	٢	١	٢	x ايجار آلات وماكينات ومعدات
٢١٢٢.٦٠.٤	٠.٤	-٦	٢	٢	١	٢	x ايجار خيام وكراسي
٢١٢٢.٦٠.٥	٠.٥	-٦	٢	٢	١	٢	x ايجار وسائل نقل
٢١٢٢.٦٠.٦	٠.٦	-٦	٢	٢	١	٢	x مقابل حق الانتفاع لمبانى الحى الحكومى بالعاصمة الادارية الجديدة
٢١٢٢.٧٠٠	٠٠	-٧	٢	٢	١	٢	* نفقات إقامة معارض ومؤتمرات
٢١٢٢.٧٠.١	٠.١	-٧	٢	٢	١	٢	x بالداخل
٢١٢٢.٧٠.٢	٠.٢	-٧	٢	٢	١	٢	x بالخارج
٢١٢٢.٨٠٠	٠٠	-٨	٢	٢	١	٢	* تكاليف العلاقات الثقافية والتعاون الخارجى
٢١٢٢.٨٠.١	٠.١	-٨	٢	٢	١	٢	x تكاليف تبادل البعثات والوفود مع الحكومات الاجنبية وتنفيذ المعاهدات الثقافية
٢١٢٢.٨٠.٢	٠.٢	-٨	٢	٢	١	٢	x تكاليف المكاتب والمراكز الثقافية و مكاتب البعثات
٢١٢٢.٨٠.٣	٠.٣	-٨	٢	٢	١	٢	x أخرى
٢١٢٢.٩٠٠	٠٠	-٩	٢	٢	١	٢	* تكاليف البحوث والتطوير وتدريب العاملين
٢١٢٢.٩٠.١	٠.١	-٩	٢	٢	١	٢	x خدمات ابحاث وتجارب
٢١٢٢.٩٠.٢	٠.٢	-٩	٢	٢	١	٢	x تكاليف البرامج التدريبية
٢١٢٢.١٠٠	٠٠	١٠	٢	٢	١	٢	* نفقات خدمة متنوعة
٢١٢٢.١٠.١	٠.١	١٠	٢	٢	١	٢	x نفقات تأمين و عمولة
٢١٢٢.١٠.٢	٠.٢	١٠	٢	٢	١	٢	x نفقات الأعياد و المواسم
٢١٢٢.١٠.٣	٠.٣	١٠	٢	٢	١	٢	x نفقات تنفيذ الأحكام القضائية
٢١٢٢.١٠.٤	٠.٤	١٠	٢	٢	١	٢	x نفقات رسوم القيد بنقابة المحامين
٢١٢٢.١٠.٥	٠.٥	١٠	٢	٢	١	٢	x نفقات لجان تحكيم
٢١٢٢.١٠.٦	٠.٦	١٠	٢	٢	١	٢	x نفقات تشغيل لدى الغير و مقاولي الباطن
٢١٢٢.١٠.٧	٠.٧	١٠	٢	٢	١	٢	x نفقات سرية وذات طبيعة خاصة
٢١٢٢.١٠.٨	٠.٨	١٠	٢	٢	١	٢	x اخرى متنوعة
٢١٢٢.١٠.٩	٠.٩	١٠	٢	٢	١	٢	x نفقات خدمات الصرف الصحي
٢١٢٢.١٠.١٠	١.٠	١٠	٢	٢	١	٢	x نفقات النظافة
٢١٢٢.١٠.١١	١.١	١٠	٢	٢	١	٢	x نفقات الأمن والحراسة
٢١٢٢.١٠.١٢	١.٢	١٠	٢	٢	١	٢	x نفقات مقابل الخدمات الاعلامية
٢١٢٢.١٠.١٣	١.٣	١٠	٢	٢	١	٢	x نفقات خدمات التصديق الالكتروني الحكومية
٢١٢٢.١٠.١٤	١.٤	١٠	٢	٢	١	٢	x نفقات التأمين على ارباب العهد
٢١٢٢.٠٠٠	٠٠	٠٠	٣	٢	١	٢	= شراء السلع والخدمات والاحتياجات العامة

الكود الإقتصادي	النوع	البند	المجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	البيان
٢١٢٣.١٠.٠	٠٠	٠.١	٣	٢	١	٢	* شراء السلع والخدمات الإجمالية
٢١٢٣.١٠.١	٠.١	٠.١	٣	٢	١	٢	x شراء سلع وخدمات إجمالية مدرجة بموازانات الجهات
٢١٢٣.١٠.٢	٠.٢	٠.١	٣	٢	١	٢	x اعتمادات شراء سلع وخدمات للحسابات والصناديق الخاصة
٢١٢٣.٢٠.٠	٠٠	٠.٢	٣	٢	١	٢	* المتطلبات الإضافية لشراء السلع والخدمات
٢١٢٣.٢٠.١	٠.١	٠.٢	٣	٢	١	٢	x احتياطات عامة لشراء السلع والخدمات
٢١٢٤.٠٠٠٠	٠٠	٠٠	٤	٢	١	٢	= شراء السلع والخدمات المستبعدة
٢١٢٤.٠١.٠	٠٠	٠.١	٤	٢	١	٢	* شراء السلع والخدمات مستبعدة بالتحصيل من شراء الأصول غير المالية
٢١٢٤.٠١.١	٠.١	٠.١	٤	٢	١	٢	x شراء السلع والخدمات مستبعدة من مصادر أخرى
٢١٣.٠٠٠٠	٠٠	٠٠	٠	٣	١	٢	الباب الثالث (الفوائد)
٢١٣١.٠٠٠٠	٠٠	٠٠	١	٣	١	٢	= فوائد خارجية
٢١٣١.٠١.٠	٠٠	٠.١	١	٣	١	٢	* فوائد خارجية (لغير المقيمين)
٢١٣١.٠١.١	٠.١	٠.١	١	٣	١	٢	x فوائد الدين العام الخارجي
٢١٣١.٠١.٢	٠.٢	٠.١	١	٣	١	٢	x فوائد خارجية تسدها الجهات
٢١٣٢.٠٠٠٠	٠٠	٠٠	٢	٣	١	٢	= فوائد محلية (المقيمين)
٢١٣٢.٠١.٠	٠٠	٠.١	٢	٣	١	٢	* بخلاف وحدات الحكومة العامة
٢١٣٢.٠١.١	٠.١	٠.١	٢	٣	١	٢	x فوائد سندات البنك المركزي
٢١٣٢.٠١.٢	٠.٢	٠.١	٢	٣	١	٢	x فوائد سندات السلع التموينية
٢١٣٢.٠١.٣	٠.٣	٠.١	٢	٣	١	٢	x فوائد سندات الزيادة في رؤوس أموال البنوك
٢١٣٢.٠١.٤	٠.٤	٠.١	٢	٣	١	٢	x فوائد السندات الدلارية بالعجز في مركز العملات الأجنبية
٢١٣٢.٠١.٥	٠.٥	٠.١	٢	٣	١	٢	x فوائد الأئوفن على الخزنة العامة
٢١٣٢.٠١.٦	٠.٦	٠.١	٢	٣	١	٢	x فوائد سندات الخزنة المصرية
٢١٣٢.٠١.٧	٠.٧	٠.١	٢	٣	١	٢	x فوائد التغطية المؤقتة للرصيد المدين
٢١٣٢.٠١.٨	٠.٨	٠.١	٢	٣	١	٢	x فوائد السندات المحلية
٢١٣٢.٠١.٩	٠.٩	٠.١	٢	٣	١	٢	x فوائد سندات العجز الاكوتاري لصندوق التأمينات
٢١٣٢.٠١.١٠	١.٠	٠.١	٢	٣	١	٢	x فوائد ٥٠% سندات حكومية
٢١٣٢.٠١.١١	١.١	٠.١	٢	٣	١	٢	x فوائد السندات المتوقع إصدارها لصالح صندوق التأمين
٢١٣٢.٠١.١٢	١.٢	٠.١	٢	٣	١	٢	x فوائد ارصدة الأموال المساندة
٢١٣٢.٠١.١٣	١.٣	٠.١	٢	٣	١	٢	x أخرى
٢١٣٢.٢٠.٠	٠٠	٠.٢	٢	٣	١	٢	* لوحات الحكومة العامة
٢١٣٢.٢٠.١	٠.١	٠.٢	٢	٣	١	٢	x فوائد قروض تمويل الاستثمارات
٢١٣٢.٢٠.٢	٠.٢	٠.٢	٢	٣	١	٢	x للخزنة العامة (تشمل فوائد القروض الخارجية والمعاد اقراضها من الخزنة)
٢١٣٢.٢٠.٣	٠.٣	٠.٢	٢	٣	١	٢	x لجهات أخرى (شاملة المحليات)
٢١٣٣.٠٠٠٠	٠٠	٠٠	٣	٣	١	٢	= الفوائد الإجمالية والاحتياطات العامة
٢١٣٣.٠١.٠	٠٠	٠.١	٣	٣	١	٢	* الفوائد الإجمالية
٢١٣٣.٠١.١	٠.١	٠.١	٣	٣	١	٢	x فوائد إجمالية مدرجة بموازانات الجهات
٢١٣٣.٠١.٢	٠.٢	٠.١	٣	٣	١	٢	x اعتمادات فوائد للحسابات والصناديق الخاصة
٢١٣٣.٢٠.٠	٠٠	٠.٢	٣	٣	١	٢	* المتطلبات الإضافية للفوائد
٢١٣٣.٢٠.١	٠.١	٠.٢	٣	٣	١	٢	x احتياطات عامة للفوائد
٢١٣٤.٠٠٠٠	٠٠	٠٠	٤	٣	١	٢	= الفوائد المستبعدة
٢١٣٤.٠١.٠	٠٠	٠.١	٤	٣	١	٢	* فوائد مستبعدة بالتحصيل من شراء الأصول غير المالية
٢١٣٤.٠١.١	٠.١	٠.١	٤	٣	١	٢	x فوائد مستبعدة من مصادر أخرى
٢١٤.٠٠٠٠	٠٠	٠٠	٠	٤	١	٢	الباب الرابع (الدعم والمنح والمزايا الاجتماعية)

البيان	التصنيف	الفئة	الفصل	المجموعة	البند	النوع	الكود الإقتصادي
= الدعم	٢	١	٤	١	٠٠	٠٠	٢١٤١.٠٠٠
* لمؤسسات غير مالية	٢	١	٤	١	٠١	٠٠	٢١٤١.٠١٠
x دعم السلع التموينية	٢	١	٤	١	٠١	٠١	٢١٤١.٠١.١
x دعم المواد البترولية	٢	١	٤	١	٠١	٠٢	٢١٤١.٠١.٢
x دعم تنشيط الصادرات	٢	١	٤	١	٠١	٠٣	٢١٤١.٠١.٣
x دعم المزارعين	٢	١	٤	١	٠١	٠٤	٢١٤١.٠١.٤
x دعم الكهرباء	٢	١	٤	١	٠١	٠٥	٢١٤١.٠١.٥
x دعم نقل الركاب	٢	١	٤	١	٠١	٠٦	٢١٤١.٠١.٦
x التأمين الصحي والأدوية	٢	١	٤	١	٠١	٠٧	٢١٤١.٠١.٧
x دعم الأنشطة الصناعية والزراعية	٢	١	٤	١	٠١	٠٨	٢١٤١.٠١.٨
x دعم تنمية الصعيد	٢	١	٤	١	٠١	٠٩	٢١٤١.٠١.٩
x أخرى	٢	١	٤	١	٠١	١٠	٢١٤١.٠١.١٠
x دعم الأراضي الصناعية	٢	١	٤	١	٠١	١١	٢١٤١.٠١.١١
* لمؤسسات مالية	٢	١	٤	١	٠٢	٠٠	٢١٤١.٠٢.٠٠
x دعم فائدة القروض الميسرة	٢	١	٤	١	٠٢	٠١	٢١٤١.٠٢.٠١
x دعم إسكان محدودى الدخل	٢	١	٤	١	٠٢	٠٢	٢١٤١.٠٢.٠٢
x أخرى	٢	١	٤	١	٠٢	٠٣	٢١٤١.٠٢.٠٣
= المنح	٢	١	٤	٢	٠٠	٠٠	٢١٤٢.٠٠٠
* المنح للحكومات الأجنبية	٢	١	٤	٢	٠١	٠٠	٢١٤٢.٠١.٠٠
x جارى	٢	١	٤	٢	٠١	٠١	٢١٤٢.٠١.٠١
x رأسمالى	٢	١	٤	٢	٠١	٠٢	٢١٤٢.٠١.٠٢
* منح للمنظمات الدولية	٢	١	٤	٢	٠٢	٠٠	٢١٤٢.٠٢.٠٠
x جارى	٢	١	٤	٢	٠٢	٠١	٢١٤٢.٠٢.٠١
x رأسمالى	٢	١	٤	٢	٠٢	٠٢	٢١٤٢.٠٢.٠٢
* منح لجهات الحكومة العامة	٢	١	٤	٢	٠٣	٠٠	٢١٤٢.٠٣.٠٠
x جارى	٢	١	٤	٢	٠٣	٠١	٢١٤٢.٠٣.٠١
x رأسمالى	٢	١	٤	٢	٠٣	٠٢	٢١٤٢.٠٣.٠٢
= مزايا اجتماعية	٢	١	٤	٣	٠٠	٠٠	٢١٤٣.٠٠٠
* مزايا للأمان الإجتماعي	٢	١	٤	٣	٠١	٠٠	٢١٤٣.٠١.٠٠
x معاش الضمان الاجتماعي	٢	١	٤	٣	٠١	٠١	٢١٤٣.٠١.٠١
x معاش الطفل	٢	١	٤	٣	٠١	٠٢	٢١٤٣.٠١.٠٢
x مزايا للأمان الاجتماعي عينية	٢	١	٤	٣	٠١	٠٣	٢١٤٣.٠١.٠٣
x أخرى	٢	١	٤	٣	٠١	٠٤	٢١٤٣.٠١.٠٤
* مساعدات اجتماعية	٢	١	٤	٣	٠٢	٠٠	٢١٤٣.٠٢.٠٠
x مساهمات في صناديق المعاشات	٢	١	٤	٣	٠٢	٠١	٢١٤٣.٠٢.٠١
x مساعدات اجتماعية عينية	٢	١	٤	٣	٠٢	٠٢	٢١٤٣.٠٢.٠٢
x مساعدات اجتماعية نقدية	٢	١	٤	٣	٠٢	٠٣	٢١٤٣.٠٢.٠٣
* نفقات خدمية لغير العاملين	٢	١	٤	٣	٠٣	٠٠	٢١٤٣.٠٣.٠٠
x نفقات علاج موطنى جمهورية مصر العربية	٢	١	٤	٣	٠٣	٠١	٢١٤٣.٠٣.٠١
x نفقات نشاط رياضي واجتماعي لغير العاملين	٢	١	٤	٣	٠٣	٠٢	٢١٤٣.٠٣.٠٢
x نفقات خدمات صحية لغير العاملين	٢	١	٤	٣	٠٣	٠٣	٢١٤٣.٠٣.٠٣
x مكافآت لغير العاملين عن خدمات مؤداه	٢	١	٤	٣	٠٣	٠٤	٢١٤٣.٠٣.٠٤
x جوائز وأوسمة	٢	١	٤	٣	٠٣	٠٥	٢١٤٣.٠٣.٠٥
* مزايا اجتماعية للعاملين	٢	١	٤	٣	٠٤	٠٠	٢١٤٣.٠٤.٠٠
x نفقات دفن	٢	١	٤	٣	٠٤	٠١	٢١٤٣.٠٤.٠١
x نفقات محو الأمية	٢	١	٤	٣	٠٤	٠٢	٢١٤٣.٠٤.٠٢

الكود الإقتصادي	النوع	البند	المجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	البيان
٢١٤٣.٤٠٣	٠٣	٠٤	٣	٤	١	٢	x مزايا اجتماعية للعاملين عينية
٢١٤٣.٤٠٤	٠٤	٠٤	٣	٤	١	٢	x أخرى
٢١٤٤.٠٠٠	٠٠	٠٠	٤	٤	١	٢	= الدعم والمنح الإجمالية والاحتياطيات العامة
٢١٤٤.١٠٠	٠٠	٠١	٤	٤	١	٢	* الدعم والمنح الإجمالية
٢١٤٤.١٠١	٠١	٠١	٤	٤	١	٢	x دعم ومنح إجمالية مدرجة بموازنات الجهات
٢١٤٤.١٠٢	٠٢	٠١	٤	٤	١	٢	x اعتمادات دعم ومنح للحسابات والصناديق الخاصة
٢١٤٤.٢٠٠	٠٠	٠٢	٤	٤	١	٢	* المتطلبات الإضافية للدعم والمنح
٢١٤٤.٢٠١	٠١	٠٢	٤	٤	١	٢	x احتياطيات عامة للدعم والمنح
٢١٤٥.٠٠٠	٠٠	٠٠	٥	٤	١	٢	= الدعم والمنح والمزايا الاجتماعية المستبعدة
٢١٤٥.١٠٠	٠٠	٠١	٥	٤	١	٢	* الدعم والمنح مستبعدة بالتحصيل من شراء الأصول غير المالية
٢١٤٥.١٠١	٠١	٠١	٥	٤	١	٢	x الدعم والمنح مستبعدة من مصادر أخرى
٢١٥٠.٠٠٠	٠٠	٠٠	٥	٥	١	٢	الباب الخامس (المصروفات الأخرى)
٢١٥١.٠٠٠	٠٠	٠٠	٥	٥	١	٢	= جارية
٢١٥١.١٠٠	٠٠	٠١	٥	٥	١	٢	* ضرائب ورسوم
٢١٥١.١٠١	٠١	٠١	٥	٥	١	٢	x الضرائب الجمركية
٢١٥١.١٠٢	٠٢	٠١	٥	٥	١	٢	x الضريبة على القيمة المضافة
٢١٥١.١٠٣	٠٣	٠١	٥	٥	١	٢	x رسوم تنمية الموارد
٢١٥١.١٠٤	٠٤	٠١	٥	٥	١	٢	x رسوم تراخيص السيارات
٢١٥١.١٠٥	٠٥	٠١	٥	٥	١	٢	x رسوم فحص العينات
٢١٥١.١٠٦	٠٦	٠١	٥	٥	١	٢	x ضرائب عقارية
٢١٥١.١٠٧	٠٧	٠١	٥	٥	١	٢	x رسوم تسجيل
٢١٥١.١٠٨	٠٨	٠١	٥	٥	١	٢	x عمولات أو مصاريف نقل الملكية
٢١٥١.١٠٩	٠٩	٠١	٥	٥	١	٢	x أخرى
٢١٥١.١١٠	١٠	٠١	٥	٥	١	٢	x مقابل الإعفاءات الضريبية
٢١٥١.٢٠٠	٠٠	٠٢	٥	٥	١	٢	* اشتراكات
٢١٥١.٢٠١	٠١	٠٢	٥	٥	١	٢	x في هيئات محلية
٢١٥١.٢٠٢	٠٢	٠٢	٥	٥	١	٢	x في هيئات دولية
٢١٥١.٣٠٠	٠٠	٠٣	٥	٥	١	٢	* متنوعة
٢١٥١.٣٠١	٠١	٠٣	٥	٥	١	٢	x تعويضات وغرامات
٢١٥١.٣٠٢	٠٢	٠٣	٥	٥	١	٢	x نفقات رأسمالية متنوعة
٢١٥١.٣٠٣	٠٣	٠٣	٥	٥	١	٢	x فائض مرحل
٢١٥١.٣٠٤	٠٤	٠٣	٥	٥	١	٢	x تحويلات جارية وتخصيصية أخرى
٢١٥٢.٠٠٠	٠٠	٠٠	٥	٥	١	٢	= المصروفات الأخرى الإجمالية والاحتياطيات العامة
٢١٥٢.١٠٠	٠٠	٠١	٥	٥	١	٢	* المصروفات الأخرى الإجمالية
٢١٥٢.١٠١	٠١	٠١	٥	٥	١	٢	x ق.م
٢١٥٢.١٠٢	٠٢	٠١	٥	٥	١	٢	x مصروفات أخرى إجمالية مدرجة بموازنات الجهات
٢١٥٢.١٠٣	٠٣	٠١	٥	٥	١	٢	x اعتمادات مصروفات أخرى للحسابات والصناديق الخاصة
٢١٥٢.٢٠٠	٠٠	٠٢	٥	٥	١	٢	* المتطلبات الإضافية للمصروفات الأخرى
٢١٥٢.٢٠١	٠١	٠٢	٥	٥	١	٢	x احتياطيات عامة للمصروفات الأخرى
٢١٥٣.٠٠٠	٠٠	٠٠	٥	٥	١	٢	= المصروفات الأخرى المستبعدة
٢١٥٣.١٠٠	٠٠	٠١	٥	٥	١	٢	* المصروفات الأخرى مستبعدة بالتحصيل من شراء الأصول غير المالية
٢١٥٣.١٠١	٠١	٠١	٥	٥	١	٢	x المصروفات الأخرى مستبعدة من مصادر أخرى
٢١٦٠.٠٠٠	٠٠	٠٠	٦	٦	١	٢	الباب السادس (شراء الأصول غير المالية "الاستثمارات")

الكود الإقتصادي	النوع	البند	المجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	البيان
٢١١٠.٠٠٠	٠٠	٠٠	١	٦	١	٢	= الأصول الثابتة
٢١١٠.١٠٠	٠٠	٠١	١	٦	١	٢	* استثمار مباشر
٢١١٠.١٠١	٠١	٠١	١	٦	١	٢	x مباني سكنية
٢١١٠.١٠٢	٠٢	٠١	١	٦	١	٢	x مباني غير سكنية
٢١١٠.١٠٣	٠٣	٠١	١	٦	١	٢	x تشييدات
٢١١٠.١٠٤	٠٤	٠١	١	٦	١	٢	x وسائل نقل
٢١١٠.١٠٥	٠٥	٠١	١	٦	١	٢	x وسائل انتقال
٢١١٠.١٠٦	٠٦	٠١	١	٦	١	٢	x آلات ومعدات
٢١١٠.١٠٧	٠٧	٠١	١	٦	١	٢	x عدد وأدوات
٢١١٠.١٠٨	٠٨	٠١	١	٦	١	٢	x تجهيزات
٢١١٠.١٠٩	٠٩	٠١	١	٦	١	٢	x ثروة حيوانية ومائية (أصول زراعية)
٢١١٠.١١٠	١٠	٠١	١	٦	١	٢	x الات ومعدات طبية
٢١١٠.٢٠٠	٠٠	٠٢	١	٦	١	٢	* نفقات ايرادية مؤجلة (تشغيل)
٢١١٠.٢٠١	٠١	٠٢	١	٦	١	٢	x مباني سكنية
٢١١٠.٢٠٢	٠٢	٠٢	١	٦	١	٢	x مباني غير سكنية
٢١١٠.٢٠٣	٠٣	٠٢	١	٦	١	٢	x تشييدات
٢١١٠.٢٠٤	٠٤	٠٢	١	٦	١	٢	x وسائل نقل
٢١١٠.٢٠٥	٠٥	٠٢	١	٦	١	٢	x وسائل انتقال
٢١١٠.٢٠٦	٠٦	٠٢	١	٦	١	٢	x آلات ومعدات
٢١١٠.٢٠٧	٠٧	٠٢	١	٦	١	٢	x عدد وأدوات
٢١١٠.٢٠٨	٠٨	٠٢	١	٦	١	٢	x تجهيزات
٢١١٠.٢٠٩	٠٩	٠٢	١	٦	١	٢	x ثروة حيوانية ومائية (أصول زراعية)
٢١١٠.٢١٠	١٠	٠٢	١	٦	١	٢	x الات ومعدات طبية
٢١٢٠.٠٠٠	٠٠	٠٠	٢	٦	١	٢	= الأصول غير المنتجة
٢١٢٠.١٠٠	٠٠	٠١	٢	٦	١	٢	* أصول طبيعية
٢١٢٠.١٠١	٠١	٠١	٢	٦	١	٢	x شراء أراضي
٢١٢٠.١٠٢	٠٢	٠١	٢	٦	١	٢	x تمهيد وأستصلاح أراضي
٢١٢٠.١٠٣	٠٣	٠١	٢	٦	١	٢	x أصول طبيعية أخرى
٢١٣٠.٠٠٠	٠٠	٠٠	٣	٦	١	٢	= أصول غير مالية أخرى
٢١٣٠.١٠٠	٠٠	٠١	٣	٦	١	٢	* متنوعة
٢١٣٠.١٠١	٠١	٠١	٣	٦	١	٢	x قوائد سابقة على بدء التشغيل
٢١٣٠.١٠٢	٠٢	٠١	٣	٦	١	٢	x البعثات
٢١٣٠.١٠٣	٠٣	٠١	٣	٦	١	٢	x ابحاث ودراسات للمشروعات الأستثمارية
٢١٣٠.١٠٤	٠٤	٠١	٣	٦	١	٢	x دفعات مقدمة
٢١٣٠.١٠٥	٠٥	٠١	٣	٦	١	٢	x تعويضات فروق الأسعار للمقاولين
٢١٣٠.١٠٦	٠٦	٠١	٣	٦	١	٢	x الأجور للمشروعات الأستثمارية
٢١٣٠.١٠٧	٠٧	٠١	٣	٦	١	٢	x التعويضات
٢١٤٠.٠٠٠	٠٠	٠٠	٤	٦	١	٢	= شراء الأصول غير المالية الإجمالية والاحتياطيات العامة
٢١٤٠.١٠٠	٠٠	٠١	٤	٦	١	٢	* شراء الأصول غير المالية الإجمالية
٢١٤٠.١٠١	٠١	٠١	٤	٦	١	٢	x شراء أصول غير مالية إجمالية مدرجة بموازات الجهات
٢١٤٠.٢٠٠	٠٠	٠٢	٤	٦	١	٢	* احتمليات الإضافية لشراء الأصول غير المالية
٢١٤٠.٢٠١	٠١	٠٢	٤	٦	١	٢	x احتياطيات عامة لشراء الأصول غير المالية
٢٢٠.٠٠٠	٠٠	٠٠	٠	٢	٢	٢	# الحيازة من الأصول المالية
٢٢٧.٠٠٠	٠٠	٠٠	٧	٢	٢	٢	الباب السابع (حيازة الأصول المالية المحلية والأجنبية)
٢٢٧١.٠٠٠	٠٠	٠٠	١	٧	٢	٢	= حيازة الأصول المالية المحلية

البيان	التصنيف	الفئة	الفصل	المجموعة	البند	النوع	الكود الإقتصادي
* أوراق مالية بخلاف الأسهم	٢	٢	٧	١	٠١	٠٠	٢٢٧١.١٠.٠
x سندات	٢	٢	٧	١	٠١	٠١	٢٢٧١.١٠.١
x أذون	٢	٢	٧	١	٠١	٠٢	٢٢٧١.١٠.٢
x أخرى	٢	٢	٧	١	٠١	٠٣	٢٢٧١.١٠.٣
* الاقراض	٢	٢	٧	١	٠٢	٠٠	٢٢٧١.٢٠.٠
x لبنك الاستثمار	٢	٢	٧	١	٠٢	٠١	٢٢٧١.٢٠.١
x للهيئات الاقتصادية	٢	٢	٧	١	٠٢	٠٢	٢٢٧١.٢٠.٢
x للشركات قابضة	٢	٢	٧	١	٠٢	٠٣	٢٢٧١.٢٠.٣
x لشركات قطاع الأعمال العام	٢	٢	٧	١	٠٢	٠٤	٢٢٧١.٢٠.٤
x لشركات القطاع العام	٢	٢	٧	١	٠٢	٠٥	٢٢٧١.٢٠.٥
x لأجهزة الموازنة العامة (القروض الخارجية المعاد أقراضها من الخزانة العامة)	٢	٢	٧	١	٠٢	٠٦	٢٢٧١.٢٠.٦
x لجهات أخرى	٢	٢	٧	١	٠٢	٠٧	٢٢٧١.٢٠.٧
* مساهمات وحقوق ملكية	٢	٢	٧	١	٠٣	٠٠	٢٢٧١.٣٠.٠
x في بنك الاستثمار	٢	٢	٧	١	٠٣	٠١	٢٢٧١.٣٠.١
x في هيئات اقتصادية	٢	٢	٧	١	٠٣	٠٢	٢٢٧١.٣٠.٢
x في شركات قابضة	٢	٢	٧	١	٠٣	٠٣	٢٢٧١.٣٠.٣
x في شركات قطاع أعمال عام	٢	٢	٧	١	٠٣	٠٤	٢٢٧١.٣٠.٤
x في شركات قطاع عام	٢	٢	٧	١	٠٣	٠٥	٢٢٧١.٣٠.٥
x في جهات أخرى	٢	٢	٧	١	٠٣	٠٦	٢٢٧١.٣٠.٦
* مساهمة الخزانة في صندوق تمويل الهيكلية	٢	٢	٧	١	٠٤	٠٠	٢٢٧١.٤٠.٠
x مساهمة الخزانة في صندوق تمويل الهيكلية	٢	٢	٧	١	٠٤	٠١	٢٢٧١.٤٠.١
= حيازة الأصول المالية الأجنبية	٢	٢	٧	٢	٠٠	٠٠	٢٢٧٢.٠٠.٠
* أوراق مالية بخلاف الأسهم	٢	٢	٧	٢	٠١	٠٠	٢٢٧٢.١٠.٠
x سندات	٢	٢	٧	٢	٠١	٠١	٢٢٧٢.١٠.١
x أذون	٢	٢	٧	٢	٠١	٠٢	٢٢٧٢.١٠.٢
x أخرى	٢	٢	٧	٢	٠١	٠٣	٢٢٧٢.١٠.٣
* الاقراض	٢	٢	٧	٢	٠٢	٠٠	٢٢٧٢.٢٠.٠
x لجهات أخرى	٢	٢	٧	٢	٠٢	٠١	٢٢٧٢.٢٠.١
* مساهمات وحقوق ملكية	٢	٢	٧	٢	٠٣	٠٠	٢٢٧٢.٣٠.٠
x في جهات أخرى	٢	٢	٧	٢	٠٣	٠١	٢٢٧٢.٣٠.١
= حيازة الأصول المالية الإجمالية والاحتياطيات العامة	٢	٢	٧	٣	٠٠	٠٠	٢٢٧٣.٠٠.٠
* حيازة الأصول المالية الإجمالية	٢	٢	٧	٣	٠١	٠٠	٢٢٧٣.١٠.٠
x حيازة الأصول المالية إجمالية مدرجة بموازنات الجهات	٢	٢	٧	٣	٠١	٠١	٢٢٧٣.١٠.١
* المتطلبات الإضافية لحيازة الأصول المالية	٢	٢	٧	٣	٠٢	٠٠	٢٢٧٣.٢٠.٠
x احتياطيات عامة لحيازة الأصول المالية	٢	٢	٧	٣	٠٢	٠١	٢٢٧٣.٢٠.١
# سداد القروض	٢	٣	٠	٠	٠٠	٠٠	٢٣٠٠.٠٠.٠
الباب الثامن (سداد القروض المحلية والأجنبية)	٢	٣	٨	٠	٠٠	٠٠	٢٣٨٠.٠٠.٠
= سداد القروض واستهلاك الأوراق المالية المحلية	٢	٣	٨	١	٠٠	٠٠	٢٣٨١.٠٠.٠
* استهلاك أوراق مالية بخلاف الأسهم	٢	٣	٨	١	٠١	٠٠	٢٣٨١.١٠.٠
x سندات على الخزانة العامة	٢	٣	٨	١	٠١	٠١	٢٣٨١.١٠.١
x أذون على الخزانة العامة	٢	٣	٨	١	٠١	٠٢	٢٣٨١.١٠.٢
x أخرى	٢	٣	٨	١	٠١	٠٣	٢٣٨١.١٠.٣
* سداد القروض المحلية	٢	٣	٨	١	٠٢	٠٠	٢٣٨١.٢٠.٠
x لبنك الاستثمار القومي	٢	٣	٨	١	٠٢	٠١	٢٣٨١.٢٠.١
x قروض خارجية معاد أقراضها عن طريق الخزانة	٢	٣	٨	١	٠٢	٠٢	٢٣٨١.٢٠.٢

مرفق (٢)

التقسيم النمطى

للهيئات العامة الاقتصادية

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
١٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	١	الاصول
١١٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٠	١	١	الاصول غير متداولة
١١١٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	١	١	١	الاصول الثابتة ومشروعات
١١١١٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	١	١	١	الاصول الثابتة
١١١١٠٠١٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	١	١	١	١	أراضي
١١١١٠٠١٠١٠٠٠	٠	١	٠	١	١	١	١	أراضي تقتني للاستغلال الزراعي
١١١١٠٠١٠١٠٠١	١	٠	١	٠	١	١	١	أراضي تقتني للاستغلال الزراعي
١١١١٠٠١٠٢٠٠٠	٠	٢	٠	١	١	١	١	أراضي البناء
١١١١٠٠١٠٢٠١	١	٢	٠	١	١	١	١	أراضي البناء
١١١١٠٠١٠٣٠٠٠	٠	٣	٠	١	١	١	١	أراضي تجارية
١١١١٠٠١٠٣٠٠١	١	٣	٠	١	١	١	١	أراضي تجارية
١١١١٠٠١٠٤٠٠٠	٠	٤	٠	١	١	١	١	أراضي مخصصة للتشوين
١١١١٠٠١٠٤٠٠١	١	٤	٠	١	١	١	١	أراضي مخصصة للتشوين
١١١١٠٠١٠٥٠٠٠	٠	٥	٠	١	١	١	١	أراضي قضاء بغرض الاستخدام كاصل ثابت (اخرى)
١١١١٠٠١٠٥٠٠١	١	٥	٠	١	١	١	١	أراضي قضاء بغرض الاستخدام كاصل ثابت (اخرى)
١١١١٠٢٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٢	١	١	١	مباني وانشاءات ومرافق وطرق
١١١١٠٢٠١٠٠٠	٠	١	٠	٢	١	١	١	المباني
١١١١٠٢٠١٠٠١	١	١	٠	٢	١	١	١	مباني النشاط الإنتاجي
١١١١٠٢٠١٠٠٢	٢	١	٠	٢	١	١	١	مباني خدمات ومرافق انتاج
١١١١٠٢٠١٠٠٣	٣	١	٠	٢	١	١	١	المباني والمرافق الإدارية
١١١١٠٢٠١٠٠٤	٤	١	٠	٢	١	١	١	المباني والمرافق السكنية للعاملين
١١١١٠٢٠١٠٠٥	٥	١	٠	٢	١	١	١	ارصفة بحرية
١١١١٠٢٠٢٠٠٠	٠	٢	٠	٢	١	١	١	الابار والمحاجر والمناجم
١١١١٠٢٠٢٠٠١	١	٢	٠	٢	١	١	١	ابار بترول
١١١١٠٢٠٢٠٠٢	٢	٢	٠	٢	١	١	١	ابار مياه
١١١١٠٢٠٢٠٠٣	٣	٢	٠	٢	١	١	١	ابار غاز طبيعي
١١١١٠٢٠٢٠٠٤	٤	٢	٠	٢	١	١	١	المناجم والمحاجر
١١١١٠٢٠٢٠٠٥	٥	٢	٠	٢	١	١	١	اخرى
١١١١٠٢٠٣٠٠٠	٠	٣	٠	٢	١	١	١	الطرق الداخلية والخارجية والانفاق
١١١١٠٢٠٣٠٠١	١	٣	٠	٢	١	١	١	الطرق البرية
١١١١٠٢٠٣٠٠٢	٢	٣	٠	٢	١	١	١	الطرق المائية
١١١١٠٢٠٣٠٠٣	٣	٣	٠	٢	١	١	١	طرق السكك الحديدية
١١١١٠٢٠٣٠٠٤	٤	٣	٠	٢	١	١	١	الكباري
١١١١٠٢٠٣٠٠٥	٥	٣	٠	٢	١	١	١	المطارات
١١١١٠٢٠٣٠٠٦	٦	٣	٠	٢	١	١	١	الانفاق
١١١١٠٢٠٤٠٠٠	٠	٤	٠	٢	١	١	١	المنشآت العائمة
١١١١٠٢٠٤٠٠١	١	٤	٠	٢	١	١	١	الفنادق العائمة
١١١١٠٢٠٤٠٠٢	٢	٤	٠	٢	١	١	١	الاحواض العائمة
١١١١٠٢٠٤٠٠٣	٣	٤	٠	٢	١	١	١	سفن الأبحاث وسفن الصيد والانشآت السيزمية
١١١١٠٣٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٣	١	١	١	آلات ومعدات
١١١١٠٣٠١٠٠٠	٠	١	٠	٣	١	١	١	الآلات ومعدات النشاط الإنتاجي الموجود بمراكز الإنتاج
١١١١٠٣٠١٠٠١	١	١	٠	٣	١	١	١	الآلات ومعدات النشاط الإنتاجي الموجود بمراكز الإنتاج
١١١١٠٣٠٢٠٠٠	٠	٢	٠	٣	١	١	١	الآلات ومعدات الخدمات والمرافق الموجود بمراكز الخدمات
١١١١٠٣٠٢٠٠١	١	٢	٠	٣	١	١	١	المزلقانات وما في حكمها
١١١١٠٣٠٢٠٠٢	٢	٢	٠	٣	١	١	١	الآلات ومعدات الخدمات والمرافق الموجود بمراكز الخدمات
١١١١٠٣٠٣٠٠٠	٠	٣	٠	٣	١	١	١	اخرى (سيارات كاس ووش واطفاء الحريق، محطة توزيع الكهرباء للمنشأة وكراكات)

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
١١١١.٣.٣.١	١	٣	٣	٠	١	١	١	كراكات وما في حكمها
١١١١.٣.٣.٢	٢	٣	٣	٠	١	١	١	اخرى (سيارات كنس ورش واطفاء الحريق، محطة توزيع الكهرباء للمنشأة)
١١١١.٤.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	١	١	١	وسائل نقل وانتقال
١١١١.٤.٠.١.٠	٠	١	٤	٠	١	١	١	سيارات نقل
١١١١.٤.٠.١.١	١	١	٤	٠	١	١	١	سيارات نقل
١١١١.٤.٠.٢.٠	٠	٢	٤	٠	١	١	١	سيارات ركوب واوتوبيسات وميني باص
١١١١.٤.٠.٢.١	١	٢	٤	٠	١	١	١	سيارات ركوب
١١١١.٤.٠.٢.٢	٢	٢	٤	٠	١	١	١	اوتوبيسات وميني باص
١١١١.٤.٠.٣.٠	٠	٣	٤	٠	١	١	١	عربيات سكك حديدية وقاطرات وترام
١١١١.٤.٠.٣.١	١	٣	٤	٠	١	١	١	عربيات سكك حديدية وقاطرات
١١١١.٤.٠.٣.٢	٢	٣	٤	٠	١	١	١	ترام
١١١١.٤.٠.٤.٠	٠	٤	٤	٠	١	١	١	وسائل نقل نهري وبحري وجوي
١١١١.٤.٠.٤.١	١	٤	٤	٠	١	١	١	وسائل نقل نهري وبحري وجوي
١١١١.٤.٠.٥.٠	٠	٥	٤	٠	١	١	١	وسائل نقل خارجي اخرى مثل خطوط الانابيب
١١١١.٤.٠.٥.١	١	٥	٤	٠	١	١	١	وسائل نقل خارجي اخرى مثل خطوط الانابيب
١١١١.٤.٠.٦.٠	٠	٦	٤	٠	١	١	١	وسائل نقل داخلي للهيئة (سكك حديدية ، اوناش ،معدات تحميل)
١١١١.٤.٠.٦.١	١	٦	٤	٠	١	١	١	وسائل نقل داخلي للهيئة (سكك حديدية ، اوناش ،معدات تحميل)
١١١١.٥.٠.٠.٠	٠	٠	٥	٠	١	١	١	عدد وأدوات
١١١١.٥.٠.١.٠	٠	١	٥	٠	١	١	١	العدد والأدوات الصغيرة التي تؤدي خدمات لعمليات التصنيع والصيانة
١١١١.٥.٠.١.١	١	١	٥	٠	١	١	١	العدد والأدوات الصغيرة التي تؤدي خدمات لعمليات التصنيع والصيانة
١١١١.٥.٠.٢.٠	٠	٢	٥	٠	١	١	١	أدوات المعامل
١١١١.٥.٠.٢.١	١	٢	٥	٠	١	١	١	أدوات المعامل
١١١١.٥.٠.٣.٠	٠	٣	٥	٠	١	١	١	أجهزة اطفاء الحريق
١١١١.٥.٠.٣.١	١	٣	٥	٠	١	١	١	أجهزة اطفاء الحريق
١١١١.٥.٠.٤.٠	٠	٤	٥	٠	١	١	١	أدوات العيادات الطبية
١١١١.٥.٠.٤.١	١	٤	٥	٠	١	١	١	أدوات العيادات الطبية
١١١١.٥.٠.٥.٠	٠	٥	٥	٠	١	١	١	عدة العمارة وما اليها
١١١١.٥.٠.٥.١	١	٥	٥	٠	١	١	١	عدة العمارة وما اليها
١١١١.٥.٠.٦.٠	٠	٦	٥	٠	١	١	١	القوالب والاسطوانات
١١١١.٥.٠.٦.١	١	٦	٥	٠	١	١	١	القوالب والاسطوانات
١١١١.٦.٠.٠.٠	٠	٠	٦	٠	١	١	١	أثاث وتجهيزات مكتبية
١١١١.٦.٠.١.٠	٠	١	٦	٠	١	١	١	أثاث (المكاتب والدواليب)
١١١١.٦.٠.١.١	١	١	٦	٠	١	١	١	أثاث (المكاتب والدواليب)
١١١١.٦.٠.٢.٠	٠	٢	٦	٠	١	١	١	المناضد والسجاجيد والخزائن والساعات وما اليها
١١١١.٦.٠.٢.١	١	٢	٦	٠	١	١	١	المناضد والسجاجيد والخزائن والساعات وما اليها
١١١١.٦.٠.٣.٠	٠	٣	٦	٠	١	١	١	الالات الكاتبة والحاسبة واللات القيد بالدفاتر
١١١١.٦.٠.٣.١	١	٣	٦	٠	١	١	١	الالات الكاتبة والحاسبة واللات القيد بالدفاتر
١١١١.٦.٠.٤.٠	٠	٤	٦	٠	١	١	١	الحاسبات الشخصية واللات الطباعة
١١١١.٦.٠.٤.١	١	٤	٦	٠	١	١	١	الحاسبات الشخصية واللات الطباعة
١١١١.٦.٠.٥.٠	٠	٥	٦	٠	١	١	١	أجهزة التكييف والمراوح والدفاترات
١١١١.٦.٠.٥.١	١	٥	٦	٠	١	١	١	أجهزة التكييف والمراوح والدفاترات
١١١١.٦.٠.٦.٠	٠	٦	٦	٠	١	١	١	أدوات وأجهزة ومكاتب اخرى
١١١١.٦.٠.٦.١	١	٦	٦	٠	١	١	١	أدوات وأجهزة ومكاتب اخرى
١١١١.٦.٠.٧.٠	٠	٧	٦	٠	١	١	١	التركيبات الداخلية بعد إتمام المبني والتي تستلزمها الحاجة
١١١١.٦.٠.٧.١	١	٧	٦	٠	١	١	١	التركيبات كهربائية
١١١١.٦.٠.٧.٢	٢	٧	٦	٠	١	١	١	تليفونات داخلية

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
١١١١٠٦٠٧٠٣	٣	٧	٦	٠	١	١	١	ارفف المخازن وجواز خشبية
١١١١٠٦٠٧٠٤	٤	٧	٦	٠	١	١	١	التركيبات الداخلية بعد اتمام المبني والتي تستلزمها الحاجة (اخرى)
١١١١٠٧٠٠٠٠	٠	٠	٧	٠	١	١	١	ثروة حيوانية ومائية
١١١١٠٧٠١٠٠	٠	١	٧	٠	١	١	١	ثروة حيوانيه
١١١١٠٧٠١٠١	١	١	٧	٠	١	١	١	(مواشي واغنام)
١١١١٠٧٠١٠٢	٢	١	٧	٠	١	١	١	طيور ودواجن
١١١١٠٧٠١٠٣	٣	١	٧	٠	١	١	١	نحل
١١١١٠٧٠١٠٤	٤	١	٧	٠	١	١	١	دواب العمل
١١١١٠٧٠١٠٥	٥	١	٧	٠	١	١	١	ثروة حيوانية اخرى
١١١١٠٧٠٢٠٠	٠	٢	٧	٠	١	١	١	ثروة مائية
١١١١٠٧٠٢٠١	١	٢	٧	٠	١	١	١	مزارع سمكية وثمن الزريعة
١١١١٠٧٠٢٠٢	٢	٢	٧	٠	١	١	١	الاسفنج والاصداق
١١١١٠٧٠٢٠٣	٣	٢	٧	٠	١	١	١	أي ثروة مائية أخرى
١١١١٠٨٠٠٠٠	٠	٠	٨	٠	١	١	١	أصول ثابتة أخرى
١١١١٠٨٠١٠٠	٠	١	٨	٠	١	١	١	أصول ثابتة أخرى
١١١١٠٨٠١٠١	١	١	٨	٠	١	١	١	أشجار وغيرها من مزروعات معمرة
١١١١٠٨٠١٩٩	٩	٩	٨	٠	١	١	١	أصل ثابتة اخرى اخرى
١١١٢٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٢	١	١	مشروعات تحت التنفيذ
١١١٢٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٢	١	١	تكوين استثماري
١١١٢٠١٠٠٠٠	٠	١	١	٠	٢	١	١	أراضي
١١١٢٠١٠١٠١	١	١	١	٠	٢	١	١	أراضي تقتني للاستغلال الزراعي
١١١٢٠١٠١٠٢	٢	١	١	٠	٢	١	١	أراضي البناء
١١١٢٠١٠١٠٣	٣	١	١	٠	٢	١	١	أراضي تجارية
١١١٢٠١٠١٠٤	٤	١	١	٠	٢	١	١	أراضي مخصصة للتشوين
١١١٢٠١٠١٠٥	٥	١	١	٠	٢	١	١	أراضي قضاء بغرض الاستخدام كاصل ثابت(اخرى)
١١١٢٠١٠٢٠٠	٠	٢	١	٠	٢	١	١	مباني وإنشاءات ومرافق وطرق
١١١٢٠١٠٢٠١	١	٢	١	٠	٢	١	١	مباني وإنشاءات
١١١٢٠١٠٢٠٢	٢	٢	١	٠	٢	١	١	آبار ومناجم والمحاجر
١١١٢٠١٠٢٠٣	٣	٢	١	٠	٢	١	١	الطرق الداخلية والخارجية والانفاق
١١١٢٠١٠٢٠٤	٤	٢	١	٠	٢	١	١	المنشآت العامة
١١١٢٠١٠٢٠٥	٥	٢	١	٠	٢	١	١	أرصقة بحرية
١١١٢٠١٠٣٠٠	٠	٣	١	٠	٢	١	١	الآت ومعدات
١١١٢٠١٠٣٠١	١	٣	١	٠	٢	١	١	الآت ومعدات النشاط الإنتاجي الموجود بمراكز الإنتاج
١١١٢٠١٠٣٠٢	٢	٣	١	٠	٢	١	١	الآت ومعدات الخدمات والمرافق الموجود بمراكز الخدمات
١١١٢٠١٠٣٠٣	٣	٣	١	٠	٢	١	١	الكركات وما في حكمها
١١١٢٠١٠٣٠٤	٤	٣	١	٠	٢	١	١	اخرى (سيارات كس ورش واطفاء الحريق، محطة توزيع الكهرباء)
١١١٢٠١٠٤٠٠	٠	٤	١	٠	٢	١	١	وسائل نقل وانتقال
١١١٢٠١٠٤٠١	١	٤	١	٠	٢	١	١	سيارات نقل
١١١٢٠١٠٤٠٢	٢	٤	١	٠	٢	١	١	سيارات ركوب وأتوبيسات وميني باص
١١١٢٠١٠٤٠٣	٣	٤	١	٠	٢	١	١	عربات سكة حديدية وقاطرات وترام
١١١٢٠١٠٤٠٤	٤	٤	١	٠	٢	١	١	وسائل نقل نهري وبحري وجوي
١١١٢٠١٠٤٠٥	٥	٤	١	٠	٢	١	١	وسائل نقل خارجي اخرى مثل خطوط الانابيب
١١١٢٠١٠٤٠٦	٦	٤	١	٠	٢	١	١	وسائل نقل داخلي للهيئة (سكة حديدية ، اوناش ،معدات تحميل)
١١١٢٠١٠٥٠٠	٠	٥	١	٠	٢	١	١	عدد وأدوات
١١١٢٠١٠٥٠١	١	٥	١	٠	٢	١	١	العدد والأدوات الصغيرة التي تؤدي خدمات لعمليات التصنيع والصيانة

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
١١١٢٠١٠٥٠٢	٢	٥	١	٠	٢	١	١	أدوات المعامل
١١١٢٠١٠٥٠٣	٣	٥	١	٠	٢	١	١	أجهزة اطفاء الحريق
١١١٢٠١٠٥٠٤	٤	٥	١	٠	٢	١	١	أدوات العيادات الطبية
١١١٢٠١٠٥٠٥	٥	٥	١	٠	٢	١	١	عدة العمارة وما إليها
١١١٢٠١٠٥٠٦	٦	٥	١	٠	٢	١	١	القوالب والأسطوانات
١١١٢٠١٠٦٠٠	٠	٦	١	٠	٢	١	١	أثاث وتجهيزات مكتبية
١١١٢٠١٠٦٠١	١	٦	١	٠	٢	١	١	أثاث (المكاتب والدواليب)
١١١٢٠١٠٦٠٢	٢	٦	١	٠	٢	١	١	المناضد والسجاجيد والخزائن والساعات وما إليها
١١١٢٠١٠٦٠٣	٣	٦	١	٠	٢	١	١	الآلات المكتبية والحاسبة والآلات القيد بالدفاتر
١١١٢٠١٠٦٠٤	٤	٦	١	٠	٢	١	١	الحاسبات الشخصية والآلات الطباعة
١١١٢٠١٠٦٠٥	٥	٦	١	٠	٢	١	١	أجهزة التكييف والمراوح والدفات
١١١٢٠١٠٦٠٦	٦	٦	١	٠	٢	١	١	أدوات وأجهزة مكاتب أخرى
١١١٢٠١٠٦٠٧	٧	٦	١	٠	٢	١	١	التركيبات الداخلية بعد إتمام المبنى
١١١٢٠١٠٧٠٠	٠	٧	١	٠	٢	١	١	ثروة حيوانية ومائية
١١١٢٠١٠٧٠١	١	٧	١	٠	٢	١	١	مواشي وأغنام
١١١٢٠١٠٧٠٢	٢	٧	١	٠	٢	١	١	طيور ودواجن
١١١٢٠١٠٧٠٣	٣	٧	١	٠	٢	١	١	نحل
١١١٢٠١٠٧٠٤	٤	٧	١	٠	٢	١	١	دواب العمل
١١١٢٠١٠٧٠٥	٥	٧	١	٠	٢	١	١	مزارع سمكية وثنم الزريعة
١١١٢٠١٠٧٠٦	٦	٧	١	٠	٢	١	١	الأسفنج والأصداف
١١١٢٠١٠٧٠٧	٧	٧	١	٠	٢	١	١	أي ثروة حيوانية ومائية أخرى
١١١٢٠١٠٨٠٠	٠	٨	١	٠	٢	١	١	أصول ثابتة أخرى تحت التكوين
١١١٢٠١٠٨٠١	١	٨	١	٠	٢	١	١	أبحاث ودراسات
١١١٢٠١٠٨٠٢	٢	٨	١	٠	٢	١	١	أشجار وغيرها من مزروعات
١١١٢٠١٠٨٩٩	٩	٨	١	٠	٢	١	١	أصول ثابتة أخرى (أخرى)
١١١٢٠٢٠٠٠٠	٠	٠	٢	٠	٢	١	١	اتفاقيات استثماري
١١١٢٠٢٠١٠٠	٠	١	٢	٠	٢	١	١	دفعات مقدمة لشراء أصول
١١١٢٠٢٠١٠١	١	١	٢	٠	٢	١	١	دفعات مقدمة لشراء أصول
١١١٢٠٢٠٢٠٠	٠	٢	٢	٠	٢	١	١	اعتمادات مستندية لشراء أصول ثابتة
١١١٢٠٢٠٢٠١	١	٢	٢	٠	٢	١	١	اعتمادات مستندية لشراء أصول ثابتة
١١١٢٠٢٠٢٠٠	٠	٢	٢	٠	٢	١	١	اتفاقيات استثماري أخرى
١١١٢٠٢٠٢٩٩	٩	٢	٢	٠	٢	١	١	اتفاقيات استثماري أخرى
١١١٣٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٣	١	١	استثمارات طويلة الأجل
١١١٣٠١٠٠٠٠	٠	٠	١	٠	٣	١	١	استثمارات عقارية
١١١٣٠١٠١٠٠	٠	١	١	٠	٣	١	١	تكلفة الأراضي التي تقرر الاحتفاظ بملكيته للاستثمار العقاري
١١١٣٠١٠١٠١	١	١	١	٠	٣	١	١	تكلفة الأراضي المخصصة لمشروعات العمير والإسكان والتي تقرر الاحتفاظ بملكيته مع بيع الوحدات المقامة عليها
١١١٣٠١٠١٠٢	٢	١	١	٠	٣	١	١	تكلفة الأراضي لطرحها بنظام حق الانتفاع
١١١٣٠١٠١٩٩	٩	١	١	٠	٣	١	١	تكلفة الأراضي أخرى كاستثمار عقاري
١١١٣٠٢٠٠٠٠	٠	٠	٢	٠	٣	١	١	استثمارات في اسهم شركات تابعة
١١١٣٠٢٠١٠٠	٠	١	٢	٠	٣	١	١	استثمارات في اسهم شركات تابعة
١١١٣٠٢٠١٠١	١	١	٢	٠	٣	١	١	استثمارات في اسهم شركات تابعة
١١١٣٠٣٠٠٠٠	٠	٠	٣	٠	٣	١	١	استثمارات في اسهم شركات شقيقة
١١١٣٠٣٠١٠٠	٠	١	٣	٠	٣	١	١	استثمارات في اسهم شركات شقيقة
١١١٣٠٣٠١٠١	١	١	٣	٠	٣	١	١	استثمارات في اسهم شركات شقيقة
١١١٣٠٤٠٠٠٠	٠	٠	٤	٠	٣	١	١	استثمارات في اسهم شركات أخرى
١١١٣٠٤٠١٠٠	٠	١	٤	٠	٣	١	١	استثمارات في اسهم شركات أخرى

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
١١١٣.٤.١.١	١	١	٤	٠	٣	١	١	استثمارات في اسهم شركات أخرى
١١١٣.٥.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٣	١	١	استثمارات في سندات
١١١٣.٥.٠.١.٠	٠	١	٠	٠	٣	١	١	استثمارات في سندات حكومية
١١١٣.٥.٠.١.١	١	١	٠	٠	٣	١	١	استثمارات في سندات حكومية
١١١٣.٥.٠.٢.٠	٠	٢	٠	٠	٣	١	١	استثمارات في سندات التي تصدرها شركات اخري
١١١٣.٥.٠.٢.١	١	٢	٠	٠	٣	١	١	استثمارات في سندات التي تصدرها شركات اخري
١١١٣.٥.٠.٣.٠	٠	٣	٠	٠	٣	١	١	استثمارات في سندات أخرى
١١١٣.٥.٠.٣.١	١	٣	٠	٠	٣	١	١	استثمارات في سندات أخرى
١١١٣.٥.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٣	١	١	استثمارات في وثائق استثمار
١١١٣.٦.١.٠.٠	٠	١	٠	٠	٣	١	١	استثمارات في وثائق استثمار
١١١٣.٦.٠.١.١	١	١	٠	٠	٣	١	١	استثمارات في وثائق استثمار
١١١٣.٧.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٣	١	١	استثمارات طويلة الاجل أخرى
١١١٣.٧.٠.١.٠	٠	١	٠	٠	٣	١	١	استثمارات طويلة الاجل أخرى
١١١٣.٧.٠.١.٩	٩	١	٠	٠	٣	١	١	استثمارات طويلة الاجل أخرى
١١١٤.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٤	١	١	قروض وارصدة مدينة طويلة الاجل
١١١٤.٠.١.٠.٠	٠	٠	١	٠	٤	١	١	قروض مدينة لشركات قابضة وتابعة وشقيقة
١١١٤.٠.١.٠.١	٠	١	٠	٠	٤	١	١	قروض مدينة لشركات قابضة
١١١٤.٠.١.٠.١	١	١	٠	٠	٤	١	١	قروض مدينة لشركات قابضة
١١١٤.٠.١.٢.٠	٠	٢	٠	٠	٤	١	١	قروض مدينة لشركات، مستشفيات تابعة
١١١٤.٠.١.٢.١	١	٢	٠	٠	٤	١	١	قروض مدينة لشركات تابعة
١١١٤.٠.١.٢.٢	٢	٢	٠	٠	٤	١	١	قروض مدينة مستشفيات تابعة
١١١٤.٠.١.٣.٠	٠	٣	٠	٠	٤	١	١	قروض مدينة لشركات شقيقة
١١١٤.٠.١.٣.١	١	٣	٠	٠	٤	١	١	قروض مدينة لشركات شقيقة
١١١٤.٠.٢.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٤	١	١	قروض مدينة لجهات أخرى
١١١٤.٠.٢.٠.١	٠	١	٠	٠	٤	١	١	قروض مدينة لجهات أخرى
١١١٤.٠.٢.٠.١	٩	١	٠	٠	٤	١	١	قروض مدينة لجهات أخرى
١١١٤.٠.٢.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٤	١	١	ارصدة مدينة طويلة الاجل أخرى
١١١٤.٠.٣.٠.٠	٠	١	٠	٠	٤	١	١	أصول ضريبية مؤجلة
١١١٤.٠.٣.٠.١	١	١	٠	٠	٤	١	١	أصول ضريبية مؤجلة
١١١٤.٠.٣.٠.٢	٠	٢	٠	٠	٤	١	١	ارصدة مدينة طويلة الاجل أخرى
١١١٤.٠.٣.٠.٢	٩	٢	٠	٠	٤	١	١	ارصدة مدينة طويلة الاجل أخرى اخري
١١١٥.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٥	١	١	أصول أخرى
١١١٥.٠.١.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٥	١	١	أصول غير ملموسة
١١١٥.٠.١.٠.٠	٠	١	٠	٠	٥	١	١	الشهرة
١١١٥.٠.١.٠.١	١	١	٠	٠	٥	١	١	الشهرة تذكر بالاسم
١١١٥.٠.١.٢.٠	٠	٢	٠	٠	٥	١	١	براءات الاختراع والعلامات التجارية وحقوق الامتياز والتأليف
١١١٥.٠.١.٢.١	١	٢	٠	٠	٥	١	١	براءات الاختراع
١١١٥.٠.١.٢.٢	٢	٢	٠	٠	٥	١	١	العلامات التجارية
١١١٥.٠.١.٢.٣	٣	٢	٠	٠	٥	١	١	حقوق الامتياز والتأليف
١١١٥.٠.١.٣.٠	٠	٣	٠	٠	٥	١	١	تكاليف التطوير
١١١٥.٠.١.٣.١	١	٣	٠	٠	٥	١	١	تكاليف التطوير
١١١٥.٠.١.٤.٠	٠	٤	٠	٠	٥	١	١	أصول غير ملموسة أخرى
١١١٥.٠.١.٤.٩	٩	٤	٠	٠	٥	١	١	أصول غير ملموسة أخرى
١١١٥.٠.٢.٠.٠	٠	٠	٢	٠	٥	١	١	نفقات مرسلة
١١١٥.٠.٢.٠.١	٠	١	٠	٢	٥	١	١	نفقات تحديث فروع ومعارض النشاط التجاري

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
١١١٥٠٢٠١٠١	١	١	٢	٥	١	١	١	نفقات تحديث فروع ومعارض النشاط التجاري
١١١٥٠٢٠٢٠٠	٠	٢	٢	٥	١	١	١	مساهمة المنشأة في إنشاء أصول غير مملوكة لها تخدم اغراضها
١١١٥٠٢٠٢٠١	١	٢	٢	٥	١	١	١	مساهمة المنشأة في إنشاء أصول غير مملوكة لها تخدم اغراضها
١١١٥٠٢٠٣٠٠	٠	٣	٢	٥	١	١	١	مقابل حق الانتفاع بمقار عن طريق الشراء بالجدك
١١١٥٠٢٠٣٠١	٠	٣	٢	٥	١	١	١	مقابل حق الانتفاع بمقار عن طريق الشراء بالجدك
١١١٥٠٣٠٠٠٠	٠	٠	٣	٥	١	١	١	نفقات مؤجلة ما قبل ١/٧/٢٠٠١ وهو حساب مؤقت يلى اعتبارا من ٢٠٠٤/٧/١
١١١٥٠٣٠١٠٠	٠	١	٣	٥	١	١	١	نفقات تأسيس
١١١٥٠٣٠١٠١	١	١	٣	٥	١	١	١	نفقات تأسيس
١١١٥٠٣٠٢٠٠	٠	٢	٣	٥	١	١	١	نفقات ما قبل بدء الإنتاج/ التشغيل
١١١٥٠٣٠٢٠١	١	٢	٣	٥	١	١	١	نفقات ما قبل بدء الإنتاج/ التشغيل
١١١٥٠٣٠٣٠٠	٠	٣	٣	٥	١	١	١	حملة إعلانية
١١١٥٠٣٠٣٠١	١	٣	٣	٥	١	١	١	حملة إعلانية
١١١٥٠٣٠٤٠٠	٠	٤	٣	٥	١	١	١	نفقات مؤجلة اخرى
١١١٥٠٣٠٤٩٩	٩	٩	٣	٥	١	١	١	نفقات مؤجلة اخرى اخرى
١١١٦٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٦	١	١	١	أصول محتفظ بها لغرض البيع
١١١٦٠١٠٠٠٠	٠	٠	١	٦	١	١	١	أصول محتفظ بها لغرض البيع
١١١٦٠١٠١٠٠	٠	١	١	٦	١	١	١	أصول محتفظ بها لغرض البيع
١١١٦٠١٠١٠١	١	١	١	٦	١	١	١	أصول محتفظ بها لغرض البيع
١٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٢	٠	١	الأصول المتداولة
١٢١٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٢	١	١	الأصول المتداولة
١٢١٦٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٦	٢	١	١	المخزون
١٢١٦٠١٠٠٠٠	٠	٠	١	٦	٢	١	١	مخزن الخامات ومواد ووقود وقطع غيار
١٢١٦٠١٠١٠٠	٠	١	١	٦	٢	١	١	مخزن الخامات
١٢١٦٠١٠١٠١	١	١	١	٦	٢	١	١	الخامات الرئيسية
١٢١٦٠١٠١٠٢	٠	١	١	٦	٢	١	١	الخامات المساعدة
١٢١٦٠١٠١٠٣	٣	١	١	٦	٢	١	١	الأراضي المقفلة بغرض الاستخدام في تنفيذ مشروعات التعجير والإسكان والاستصلاح والاستزراع
١٢١٦٠١٠٢٠٠	٠	٢	١	٦	٢	١	١	مخزن الوقود والزيوت
١٢١٦٠١٠٢٠١	١	٢	١	٦	٢	١	١	مخزن الوقود
١٢١٦٠١٠٢٠٢	٢	٢	١	٦	٢	١	١	مخزن الزيوت
١٢١٦٠١٠٣٠٠	٠	٣	١	٦	٢	١	١	مخزن قطع الغيار والمهمات
١٢١٦٠١٠٣٠١	١	٣	١	٦	٢	١	١	قطع الغيار
١٢١٦٠١٠٣٠٢	٢	٣	١	٦	٢	١	١	مواد الصيانة
١٢١٦٠١٠٣٠٣	٣	٣	١	٦	٢	١	١	المواد والمهمات المتنوعة
١٢١٦٠١٠٤٠٠	٠	٤	١	٦	٢	١	١	مخزن مواد التعبئة والتغليف
١٢١٦٠١٠٤٠١	١	٤	١	٦	٢	١	١	مخزن مواد التعبئة والتغليف
١٢١٦٠١٠٥٠٠	٠	٥	١	٦	٢	١	١	مخزن المخلفات والخردة والبرواكد
١٢١٦٠١٠٥٠١	١	٥	١	٦	٢	١	١	مخزن مخلفات الإنتاج اوالمشتراه
١٢١٦٠١٠٥٠٢	٢	٥	١	٦	٢	١	١	مخزن الخردة والبرواكد
١٢١٦٠١٠٦٠٠	٠	٦	١	٦	٢	١	١	مخزن مواد وقطع غيار تحت التكوين
١٢١٦٠١٠٦٠١	١	٦	١	٦	٢	١	١	مخزن مواد وقطع غيار تحت التكوين
١٢١٦٠٢٠٠٠٠	٠	٠	٢	٦	٢	١	١	مخزون انتاج غير تام
١٢١٦٠٢٠١٠٠	٠	١	٢	٦	٢	١	١	مخزون انتاج غير تام
١٢١٦٠٢٠١٠١	١	١	٢	٦	٢	١	١	تكلفة مشروعات
١٢١٦٠٢٠١٠٢	٢	١	٢	٦	٢	١	١	تكلفة ترفيق أراضي جمعيات
١٢١٦٠٢٠١٠٣	٣	١	٢	٦	٢	١	١	مخزون أراضي خام
١٢١٦٠٢٠١٠٤	٤	١	٢	٦	٢	١	١	مخزون أراضي خام جمعيات

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
١٢١٦.٠٢.١.٥	٥	١	٢	٠	٦	٢	١	عقود تحت التنفيذ
١٢١٦.٠٢.١.٦	٦	١	٢	٠	٦	٢	١	مخزون انتاج غير تام أخرى
١٢١٦.٠٣.٠.٠	٠	٠	٣	٠	٦	٢	١	مخزون انتاج تام
١٢١٦.٠٣.١.٠	٠	١	٣	٠	٦	٢	١	مخزون انتاج تام
١٢١٦.٠٣.١.١	١	١	٣	٠	٦	٢	١	مخزون انتاج تام
١٢١٦.٠٤.٠.٠	٠	٠	٤	٠	٦	٢	١	مخزون بضائع مشتره بغرض البيع
١٢١٦.٠٤.١.٠	٠	١	٤	٠	٦	٢	١	مخزون بضائع مشتره بغرض البيع
١٢١٦.٠٤.١.١	١	١	٤	٠	٦	٢	١	مخزون بضائع مشتره بغرض البيع
١٢١٦.٠٥.٠.٠	٠	٠	٥	٠	٦	٢	١	مخزون لدى الغير
١٢١٦.٠٥.١.٠	٠	١	٥	٠	٦	٢	١	مخزون لدى الغير
١٢١٦.٠٥.١.١	١	١	٥	٠	٦	٢	١	مخزون لدى الغير
١٢١٦.٠٦.٠.٠	٠	٠	٦	٠	٦	٢	١	اعتمادات مستندية لشراء سلع وخدمات
١٢١٦.٠٦.١.٠	٠	١	٦	٠	٦	٢	١	اعتمادات مستندية لشراء سلع وخدمات
١٢١٦.٠٦.١.١	١	١	٦	٠	٦	٢	١	اعتمادات مستندية لشراء سلع وخدمات
١٢١٧.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٧	٢	١	عملاء واوراق قبض وحسابات مدينة
١٢١٧.١.٠.٠	٠	٠	١	٠	٧	٢	١	عملاء
١٢١٧.١.١.٠	٠	١	١	٠	٧	٢	١	عملاء قطاع حكومي قطاع اعمال
١٢١٧.١.١.١	١	١	١	٠	٧	٢	١	عملاء قطاع حكومي قطاع اعمال
١٢١٧.١.٢.٠	٠	٢	١	٠	٧	٢	١	عملاء شركات وافراد
١٢١٧.١.٢.١	١	٢	١	٠	٧	٢	١	عملاء شركات وافراد
١٢١٧.٢.٠.٠	٠	٠	٢	٠	٧	٢	١	اوراق قبض
١٢١٧.٢.١.٠	٠	١	٢	٠	٧	٢	١	اوراق قبض
١٢١٧.٢.١.١	١	١	٢	٠	٧	٢	١	اوراق قبض خاصة بنشاط العملاء
١٢١٧.٠٣.٠.٠	٠	٠	٣	٠	٧	٢	١	حسابات مدينة لدي الشركات القابضة والتابعة والشقيقة
١٢١٧.٠٣.١.٠	٠	١	٣	٠	٧	٢	١	حسابات مدينة لدي الشركات القابضة
١٢١٧.٠٣.١.١	١	١	٣	٠	٧	٢	١	حسابات مدينة لدي الشركات القابضة
١٢١٧.٠٣.٢.٠	٠	٢	٣	٠	٧	٢	١	حسابات مدينة لدي الشركات التابعة
١٢١٧.٠٣.٢.١	١	٢	٣	٠	٧	٢	١	حسابات مدينة لدي الشركات التابعة
١٢١٧.٠٣.٣.٠	٠	٣	٣	٠	٧	٢	١	حسابات مدينة لدي الشركات الشقيقة
١٢١٧.٠٣.٣.١	١	٣	٣	٠	٧	٢	١	حسابات مدينة لدي الشركات الشقيقة
١٢١٧.٠٣.٣.٩	٩	٣	٣	٠	٧	٢	١	حسابات مدينة لدي الشركات الشقيقة واخرى
١٢١٧.٠٤.٠.٠	٠	٠	٤	٠	٧	٢	١	حسابات مدينة لدي المصالح والهيئات
١٢١٧.٠٤.١.٠	٠	١	٤	٠	٧	٢	١	مصلحة الجمارك
١٢١٧.٠٤.١.١	١	١	٤	٠	٧	٢	١	مصلحة الجمارك (امانات)
١٢١٧.٠٤.٢.٠	٠	٢	٤	٠	٧	٢	١	مصلحة الضرائب
١٢١٧.٠٤.٢.١	١	٢	٤	٠	٧	٢	١	مصلحة الضرائب (مبالغ مخصومة من الشركات بمعرفة الغير)
١٢١٧.٠٤.٢.٢	٢	٢	٤	٠	٧	٢	١	مصلحة الضرائب (ضريبة على المدخلات تحت التسوية)
١٢١٧.٠٤.٢.٣	٣	٢	٤	٠	٧	٢	١	حسابات مدينة بقيمة ضريبة القيمة المضافة
١٢١٧.٠٤.٢.٤	٤	٢	٤	٠	٧	٢	١	حسابات مدينة بقيمة ضريبة الارباح التجارية والصناعية
١٢١٧.٠٥.٠.٠	٠	٠	٥	٠	٧	٢	١	إيرادات مستحقة التحصيل
١٢١٧.٠٥.١.٠	٠	١	٥	٠	٧	٢	١	إيرادات استثمارات مالية مستحقة
١٢١٧.٠٥.١.١	١	١	٥	٠	٧	٢	١	إيرادات استثمارات مالية مستحقة
١٢١٧.٠٥.٢.٠	٠	٢	٥	٠	٧	٢	١	قوائد دائنة مستحقة
١٢١٧.٠٥.٢.١	١	٢	٥	٠	٧	٢	١	قوائد دائنة مستحقة هيئة
١٢١٧.٠٥.٢.٢	٢	٢	٥	٠	٧	٢	١	قوائد دائنة مستحقة عملاء
١٢١٧.٠٥.٣.٠	٠	٣	٥	٠	٧	٢	١	إيرادات متنوعة مستحقة

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
١٢١٧.٥.٣.١	١	٣	٥	٧	١	٢	١	إيرادات متنوعة مستحقة
١٢١٧.٥.٤.٠	٠	٤	٥	٧	١	٢	١	إيرادات سنوات سابقة مستحقة
١٢١٧.٥.٤.١	١	٤	٥	٧	١	٢	١	إيرادات سنوات سابقة مستحقة
١٢١٧.٥.٤٩٩	٩	٤	٥	٧	١	٢	١	إيرادات سنوات سابقة مستحقة أخرى
١٢١٧.٦.٠.٠	٠	٠	٦	٧	١	٢	١	مصرفات مدفوعة مقدما
١٢١٧.٦.١.٠	٠	١	٦	٧	١	٢	١	مصرفات مدفوعة مقدما من فوائد وإيجار عقارات وغيرها
١٢١٧.٦.١.١	١	١	٦	٧	١	٢	١	مصرفات فوائد مدفوعة مقدما
١٢١٧.٦.١.٢	٢	١	٦	٧	١	٢	١	مصرفات مدفوعة مقدما من إيجار عقارات وغيرها
١٢١٧.٦.١٩٩	٩	٩	٦	٧	١	٢	١	مصرفات أخرى مدفوعة مقدما
١٢١٧.٧.٠.٠	٠	٠	٧	٧	١	٢	١	حسابات مدينة أخرى
١٢١٧.٧.١.٠	٠	١	٧	٧	١	٢	١	تأمينات لدي الغير
١٢١٧.٧.١.١	١	١	٧	٧	١	٢	١	تأمينات لدي الغير
١٢١٧.٧.٢.٠	٠	٢	٧	٧	١	٢	١	مدينو بيع أصول ثابتة
١٢١٧.٧.٢.١	١	٢	٧	٧	١	٢	١	مدينو بيع أصول ثابتة
١٢١٧.٧.٣.٠	٠	٣	٧	٧	١	٢	١	مدينو بيع استثمارات
١٢١٧.٧.٣.١	١	٣	٧	٧	١	٢	١	مدينو بيع استثمارات
١٢١٧.٧.٤.٠	٠	٤	٧	٧	١	٢	١	مدينو بيع خامات ومواد وقطع غيار
١٢١٧.٧.٤.١	١	٤	٧	٧	١	٢	١	مدينو بيع خامات ومواد وقطع غيار
١٢١٧.٧.٥.٠	٠	٥	٧	٧	١	٢	١	مدينو اهلاك سندات
١٢١٧.٧.٥.١	١	٥	٧	٧	١	٢	١	مدينو اهلاك سندات
١٢١٧.٧.٦.٠	٠	٦	٧	٧	١	٢	١	أوراق قبض يرسم التحصيل او التأمين
١٢١٧.٧.٦.١	١	٦	٧	٧	١	٢	١	أوراق قبض يرسم التحصيل او التأمين
١٢١٧.٧.٧.٠	٠	٧	٧	٧	١	٢	١	مدينو إيرادات تأمينية
١٢١٧.٧.٧.١	١	٧	٧	٧	١	٢	١	إشتراكات تأمينية مستحقة
١٢١٧.٧.٧.٢	٢	٧	٧	٧	١	٢	١	عائد استثمارات مستحقة
١٢١٧.٧.٧.٣	٣	٧	٧	٧	١	٢	١	موارد الرعاية الاجتماعية مستحقة
١٢١٧.٧.٨.٠	٠	٨	٧	٧	١	٢	١	ارصدة مدينة أخرى
١٢١٧.٧.٨.١	١	٨	٧	٧	١	٢	١	جاري فروع او أنشطة
١٢١٧.٧.٨.٢	٢	٨	٧	٧	١	٢	١	سلف عاملين
١٢١٧.٧.٨.٣	٣	٨	٧	٧	١	٢	١	ارصدة مدينة(عهد)
١٢١٧.٧.٨.٤	٤	٨	٧	٧	١	٢	١	مشروعات الغير
١٢١٧.٧.٨.٥	٥	٨	٧	٧	١	٢	١	حسابات مدينة وزارات
١٢١٧.٧.٨.٦	٦	٨	٧	٧	١	٢	١	حسابات مدينة جهات أخرى
١٢١٧.٧.٨.٧	٧	٨	٧	٧	١	٢	١	حسابات مدينة تحت التسوية
١٢١٧.٧.٨٩٩	٩	٨	٧	٧	١	٢	١	ارصدة مدينة أخرى(أخرى)
١٢١٧٢٨.٠.٠.٠	٠	٠	٨	٢	١	٢	١	موردين (مدين)
١٢١٧٢٨.١.٠.٠	٠	١	٨	٢	١	٢	١	دفوعات مقدمة
١٢١٧٢٨.١.١.٠	١	١	٨	٢	١	٢	١	دفوعات مقدمة
١٢١٧٢٨.٢.٠.٠	٠	٢	٨	٢	١	٢	١	موردين (مدين) أخرى
١٢١٧٢٨.٢.١.٠	١	٢	٨	٢	١	٢	١	مقاولين (مدين) أخرى
١٢١٧٢٨.٢٩٩	٩	٢	٨	٢	١	٢	١	موردين (مدين) أخرى
١٢١٨.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٨	٢	١	استثمارات وأوراق مالية متداولة يتم شرائها بقصد البيع
١٢١٨.٠.١.٠.٠	٠	٠	١	٠	٨	٢	١	استثمارات وأوراق مالية واسهم
١٢١٨.٠.١.١.٠	٠	١	٠	١	٨	٢	١	استثمارات وأوراق مالية واسهم
١٢١٨.٠.١.١.١	١	١	٠	١	٨	٢	١	استثمارات وأوراق مالية واسهم
١٢١٨.٢.٠.٠.٠	٠	٠	٢	٠	٨	٢	١	سندات

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
١٢١٨٠٢٠١٠٠	٠	١	٢	٠	٨	٢	١	سندات
١٢١٨٠٢٠١٠١	١	١	٢	٠	٨	٢	١	سندات
١٢١٨٠٣٠٠٠٠	٠	٠	٣	٠	٨	٢	١	وثائق استثمار
١٢١٨٠٣٠١٠٠	٠	١	٣	٠	٨	٢	١	وثائق استثمار
١٢١٨٠٣٠١٠١	١	١	٣	٠	٨	٢	١	وثائق استثمار
١٢١٨٠٤٠٠٠٠	٠	٠	٤	٠	٨	٢	١	اذون خزانة
١٢١٨٠٤٠١٠٠	٠	١	٤	٠	٨	٢	١	اذون خزانة
١٢١٨٠٤٠١٠١	١	١	٤	٠	٨	٢	١	اذون خزانة
١٢١٨٠٥٠٠٠٠	٠	٠	٥	٠	٨	٢	١	استثمارات واوراق مالية اخري
١٢١٨٠٥٠١٠٠	٠	١	٥	٠	٨	٢	١	استثمارات واوراق مالية اخري
١٢١٨٠٥٠١٩٩	٩	٩	٥	٠	٨	٢	١	استثمارات واوراق مالية اخري
١٢١٩٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٩	٢	١	نقدية بالبنوك والصندوق
١٢١٩٠١٠٠٠٠	٠	٠	١	٠	٩	٢	١	ودائع بالبنوك باجل او باخطار سابق
١٢١٩٠١٠١٠٠	٠	١	١	٠	٩	٢	١	ودائع بالبنوك باجل او باخطار سابق
١٢١٩٠١٠١٠١	١	١	١	٠	٩	٢	١	ودائع بالبنوك باجل او باخطار سابق
١٢١٩٠٢٠٠٠٠	٠	٠	٢	٠	٩	٢	١	غطاء خطابات الضمان
١٢١٩٠٢٠١٠٠	٠	١	٢	٠	٩	٢	١	غطاء خطابات الضمان
١٢١٩٠٢٠١٠١	١	١	٢	٠	٩	٢	١	غطاء خطابات الضمان
١٢١٩٠٣٠٠٠٠	٠	٠	٣	٠	٩	٢	١	حسابات جارية بالبنوك
١٢١٩٠٣٠١٠٠	٠	١	٣	٠	٩	٢	١	ارصدة حسابات جارية بالبنوك
١٢١٩٠٣٠١٠١	١	١	٣	٠	٩	٢	١	البنك المركزي المصري
١٢١٩٠٣٠١٠٢	٢	٠	٣	٠	٩	٢	١	حسابات جارية بنوك اخري عملة محلية
١٢١٩٠٣٠١٠٣	٣	٠	٣	٠	٩	٢	١	حسابات جارية بنوك (المعادل بالعملة الأجنبية)
١٢١٩٠٣٠٢٠٠	٠	٢	٣	٠	٩	٢	١	الوحدة الحسابية المركزية بوزارة المالية
١٢١٩٠٣٠٢٠١	١	٢	٣	٠	٩	٢	١	الوحدة الحسابية المركزية بوزارة المالية
١٢١٩٠٣٠٣٠٠	٠	٣	٣	٠	٩	٢	١	بنك الاستثمار
١٢١٩٠٣٠٣٠١	١	٣	٣	٠	٩	٢	١	بنك الاستثمار
١٢١٩٠٤٠٠٠٠	٠	٠	٤	٠	٩	٢	١	نقدية بالصندوق والسلف
١٢١٩٠٤٠١٠٠	٠	١	٤	٠	٩	٢	١	الصندوق
١٢١٩٠٤٠١٠١	١	١	٤	٠	٩	٢	١	نقدية بالصندوق
١٢١٩٠٤٠١٠٢	٢	١	٤	٠	٩	٢	١	الطوائع وما في حكم النقدية
١٢١٩٠٤٠٢٠٠	٠	٢	٤	٠	٩	٢	١	السلف المستديمة
١٢١٩٠٤٠٢٠١	١	٢	٤	٠	٩	٢	١	السلف المستديمة
١٢١٩٠٥٠٠٠٠	٠	٠	٥	٠	٩	٢	١	أوامر الدفع
١٢١٩٠٥٠١٠٠	٠	١	٥	٠	٩	٢	١	أوامر الدفع
١٢١٩٠٥٠١٠١	١	١	٥	٠	٩	٢	١	أوامر الدفع
١٢١٩٠٥٠١٠٢	٢	١	٥	٠	٩	٢	١	أوامر دفع بنك الاستثمار
٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	الخصوم
٢١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٠	١	٢	حقوق الملكية والالتزامات غير المتداولة
٢١١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٠	١	٢	حقوق الملكية
٢١١١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	١	١	٢	رأس المال
٢١١١٠١٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	١	٠	١	١	٢	رأس المال المدفوع
٢١١١٠١٠١٠٠٠٠٠٠٠	٠	١	١	٠	١	١	٢	رأس المال المصدر
٢١١١٠١٠١٠١٠٠٠٠٠	١	١	١	٠	١	١	٢	رأس المال المصدر
٢١١١٠١٠٢٠٠٠٠٠٠٠	٠	٢	١	٠	١	١	٢	أقساط لم يطلب سدادها
٢١١١٠١٠٢٠١٠٠٠٠	١	٢	١	٠	١	١	٢	أقساط لم يطلب سدادها

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٢١١١.١.٣.٠	٠	٣	١	٠	١	١	٢	أقساط متأخر سدادها
٢١١١.١.٣.١	١	٣	١	٠	١	١	٢	أقساط متأخر سدادها
٢١١٢.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٢	١	٢	احتياطيات :
٢١١٢.٠.١.٠.٠	٠	٠	١	٠	٢	١	٢	احتياطي قانوني
٢١١٢.٠.١.١.٠	٠	١	١	٠	٢	١	٢	احتياطي قانوني
٢١١٢.٠.١.١.١	١	١	١	٠	٢	١	٢	احتياطي قانوني
٢١١٢.٢.٠.٠.٠	٠	٠	٢	٠	٢	١	٢	احتياطي نظامي
٢١١٢.٢.٠.١.٠	٠	١	٢	٠	٢	١	٢	احتياطي نظامي
٢١١٢.٢.٠.١.١	١	١	٢	٠	٢	١	٢	احتياطي نظامي
٢١١٢.٣.٠.٠.٠	٠	٠	٣	٠	٢	١	٢	احتياطي رأسمالي
٢١١٢.٣.٠.١.٠	٠	١	٣	٠	٢	١	٢	احتياطي رأسمالي
٢١١٢.٣.٠.١.١	١	١	٣	٠	٢	١	٢	احتياطي رأسمالي
٢١١٢.٤.٠.٠.٠	٠	٠	٤	٠	٢	١	٢	احتياطيات أخرى
٢١١٢.٤.٠.١.٠	٠	١	٤	٠	٢	١	٢	احتياطيات أخرى
٢١١٢.٤.٠.١.١	١	١	٤	٠	٢	١	٢	احتياطي تمويل المشروعات الاستثمارية والتجديدات والتوسعات
٢١١٢.٤.٠.١.٢	٢	١	٤	٠	٢	١	٢	احتياطي سداد قروض ومساهمة
٢١١٢.٤.٠.١.٣	٣	١	٤	٠	٢	١	٢	احتياطي شراء سندات حكومية
٢١١٢.٤.٠.١.٤	٤	١	٤	٠	٢	١	٢	احتياطي عام
٢١١٢.٤.٠.١.٥	٥	١	٤	٠	٢	١	٢	احتياطي ارتفاع أسعار أصول
٢١١٢.٤.٠.١.٦	٦	١	٤	٠	٢	١	٢	احتياطيات إعادة تقييم استثمارات مالية
٢١١٢.٤.٠.١.٧	٧	١	٤	٠	٢	١	٢	فائض الفحص الاكتواري
٢١١٢.٤.٠.١.٩٩	٩	٩	٤	٠	٢	١	٢	احتياطيات أخرى (أخرى)
٢١١٣.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٣	١	٢	أرباح أو (خسائر)
٢١١٣.٠.١.٠.٠	٠	٠	١	٠	٣	١	٢	أرباح أو (خسائر)
٢١١٣.٠.١.١.٠	٠	١	١	٠	٣	١	٢	أرباح أو (خسائر)
٢١١٣.٠.١.١.١	١	١	١	٠	٣	١	٢	أرباح أو (خسائر)
٢١١٣.٠.١.١.٢	٢	١	١	٠	٣	١	٢	أرباح أو (خسائر)
٢١١٤.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٤	١	٢	أسهم الخزينة
٢١١٤.٠.١.٠.٠	٠	٠	١	٠	٤	١	٢	أسهم الخزينة
٢١١٤.٠.١.١.٠	٠	١	١	٠	٤	١	٢	أسهم الخزينة
٢١١٤.٠.١.١.١	١	١	١	٠	٤	١	٢	المدفوعات المبنية على أسهم
٢١١٤.٠.١.١.٩٩	٩	٩	١	٠	٤	١	٢	اسهم خزينة اخرى
٢١٢.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٢	١	٢	الالتزامات غير المتداولة
٢١٢٥.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٥	٢	٢	القروض المحلية والخارجية والالتزامات طويلة الاجل
٢١٢٥.٠.١.٠.٠	٠	٠	١	٠	٥	٢	٢	قروض محلية من شركات قابضة وتابعة وشقيقة
٢١٢٥.٠.١.١.٠	٠	١	١	٠	٥	٢	٢	قروض من شركات قابضة
٢١٢٥.٠.١.١.١	١	١	١	٠	٥	٢	٢	قروض محلية من شركات قابضة
٢١٢٥.٠.١.٢.٠	٠	٢	١	٠	٥	٢	٢	قروض محلية من شركات تابعة
٢١٢٥.٠.١.٢.١	١	٢	١	٠	٥	٢	٢	قروض من شركات تابعة
٢١٢٥.٠.١.٣.٠	٠	٣	١	٠	٥	٢	٢	قروض محلية من شركات شقيقة
٢١٢٥.٠.١.٣.١	١	٣	١	٠	٥	٢	٢	قروض من شركات شقيقة
٢١٢٥.٠.٢.٠.٠	٠	٠	٢	٠	٥	٢	٢	قروض محلية طويلة الاجل من بنوك
٢١٢٥.٠.٢.١.٠	٠	١	٢	٠	٥	٢	٢	قروض محلية طويلة الاجل من بنوك
٢١٢٥.٠.٢.١.١	١	١	٢	٠	٥	٢	٢	قروض طويلة الاجل من بنك الاستثمار القومي
٢١٢٥.٠.٢.١.٢	٢	١	٢	٠	٥	٢	٢	قروض محلية طويلة الاجل من بنوك اخرى
٢١٢٥.٠.٣.٠.٠	٠	٠	٣	٠	٥	٢	٢	قروض محلية طويلة الاجل من جهات اخرى

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٢١٢٥٠٣٠١٠٠	٠	١	٣	٥	٢	١	٢	قروض محلية طويلة الاجل من جهات اخرى
٢١٢٥٠٣٠١٠١	١	١	٣	٥	٢	١	٢	قروض محلية من الخزانة
٢١٢٥٠٣٠١٩٩	٩	٩	٣	٥	٢	١	٢	قروض محلية طويلة الاجل من جهات اخرى
٢١٢٥٠٤٠٠٠٠	٠	٠	٤	٥	٢	١	٢	سندات مصدرة
٢١٢٥٠٤٠١٠٠	٠	١	٤	٥	٢	١	٢	سندات مصدرة
٢١٢٥٠٤٠١٠١	١	١	٤	٥	٢	١	٢	سندات مصدرة
٢١٢٥٠٤٠١٠٢	٢	١	٤	٥	٢	١	٢	خصم أو علاوة اصدار السندات
٢١٢٥٠٥٠٠٠٠	٠	٠	٥	٥	٢	١	٢	قروض خارجية
٢١٢٥٠٥٠١٠٠	٠	١	٥	٥	٢	١	٢	قروض خارجية من جهات اجنبية
٢١٢٥٠٥٠١٠١	١	١	٥	٥	٢	١	٢	قروض خارجية من جهات اجنبية
٢١٢٥٠٥٠٢٠٠	٠	٢	٥	٥	٢	١	٢	قروض خارجية من الخزانة العامة (معاد اقراضها)
٢١٢٥٠٥٠٢٠١	١	٢	٥	٥	٢	١	٢	من الخزانة العامة (معاد اقراضها)
٢١٢٥٠٦٠٠٠٠	٠	٠	٦	٥	٢	١	٢	التزامات طويلة الاجل اخرى
٢١٢٥٠٦٠١٠٠	٠	١	٦	٥	٢	١	٢	مساهمات
٢١٢٥٠٦٠١٠١	١	١	٦	٥	٢	١	٢	مساهمات من الحكومة
٢١٢٥٠٦٠١٩٩	٩	٩	٦	٥	٢	١	٢	مساهمات من جهات اخرى
٢١٢٥٠٦٠٢٠٠	٠	٢	٦	٥	٢	١	٢	التزامات نظم مزايا العاملين المحددة
٢١٢٥٠٦٠٢٠١	١	٢	٦	٥	٢	١	٢	التزامات نظم مزايا العاملين المحددة
٢١٢٥٠٦٠٣٠٠	٠	٣	٦	٥	٢	١	٢	التزامات مالية عن المدفوعات المبينة على اسمهم (اذا استوفت شروط التصنيف كالتزامات مالية)
٢١٢٥٠٦٠٣٠١	١	٣	٦	٥	٢	١	٢	التزامات مالية عن المدفوعات المبينة على اسمهم (اذا استوفت شروط التصنيف كالتزامات مالية)
٢١٢٥٠٦٠٤٠٠	٠	٤	٦	٥	٢	١	٢	التزامات ضريبية مؤجلة
٢١٢٥٠٦٠٤٠١	١	٤	٦	٥	٢	١	٢	التزامات ضريبية مؤجلة
٢١٢٥٠٦٠٥٠٠	٠	٥	٦	٥	٢	١	٢	التزامات طويلة الاجل اخرى
٢١٢٥٠٦٠٥٩٩	٩	٩	٦	٥	٢	١	٢	التزامات طويلة الاجل اخرى
٢١٢٦٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٦	٢	١	٢	مخصصات طويلة الاجل
٢١٢٦٠١٠٠٠٠٠	٠	٠	١	٦	٢	١	٢	مخصص اهلاك الأصول الثابتة
٢١٢٦٠١٠١٠٠٠	٠	١	١	٦	٢	١	٢	مخصص اهلاك اشجار ومزروعات عمرة قابلة للاهلاك
٢١٢٦٠١٠١٠٠١	١	١	١	٦	٢	١	٢	مخصص اهلاك اشجار ومزروعات عمرة قابلة للاهلاك
٢١٢٦٠١٠٢٠٠٠	٠	٢	١	٦	٢	١	٢	مخصص اهلاك مباني وانشاءات ومرافق وطرق
٢١٢٦٠١٠٢٠٠١	١	٢	١	٦	٢	١	٢	مخصص اهلاك مباني وانشاءات ومرافق وطرق
٢١٢٦٠١٠٣٠٠٠	٠	٣	١	٦	٢	١	٢	مخصص اهلاك الات ومعدات
٢١٢٦٠١٠٣٠٠١	١	٣	١	٦	٢	١	٢	مخصص اهلاك الات ومعدات
٢١٢٦٠١٠٤٠٠٠	٠	٤	١	٦	٢	١	٢	مخصص اهلاك وسائل نقل وانتقال
٢١٢٦٠١٠٤٠٠١	١	٤	١	٦	٢	١	٢	مخصص اهلاك وسائل نقل وانتقال
٢١٢٦٠١٠٥٠٠٠	٠	٥	١	٦	٢	١	٢	مخصص اهلاك عند وأدوات
٢١٢٦٠١٠٥٠٠١	١	٥	١	٦	٢	١	٢	مخصص اهلاك عند وأدوات
٢١٢٦٠١٠٦٠٠٠	٠	٦	١	٦	٢	١	٢	مخصص اهلاك اثاث وتجهيزات مكتبية
٢١٢٦٠١٠٦٠٠١	١	٦	١	٦	٢	١	٢	مخصص اهلاك اثاث وتجهيزات مكتبية
٢١٢٦٠١٠٧٠٠٠	٠	٧	١	٦	٢	١	٢	مخصص اهلاك ثروة حيوانية ومائية
٢١٢٦٠١٠٧٠٠١	١	٧	١	٦	٢	١	٢	مخصص اهلاك ثروة حيوانية ومائية
٢١٢٦٠١٠٨٠٠٠	٠	٨	١	٦	٢	١	٢	مخصص اهلاك أصول اخرى
٢١٢٦٠١٠٨٩٩	٩	٨	١	٦	٢	١	٢	مخصص اهلاك أصول اخرى
٢٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٢	الالتزامات المتداولة
٢٢٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٢	٢	٢	الالتزامات المتداولة
٢٢٢٦٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٢	٢	٢	مخصصات
٢٢٢٦٠١٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	١	٢	٢	٢	مخصصات

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٢٢٢٦٠١٠١٠٠	٠	١	٠	١	٦	٢	٢	مخصص هيوط أسعار مخزون الإنتاج غير التام
٢٢٢٦٠١٠١٠١	١	١	٠	١	٦	٢	٢	مخصص هيوط أسعار مخزون الإنتاج غير التام
٢٢٢٦٠١٠٢٠٠	٠	٢	٠	١	٦	٢	٢	مخصص هيوط أسعار مخزون الإنتاج التام
٢٢٢٦٠١٠٢٠١	١	٢	٠	١	٦	٢	٢	مخصص هيوط أسعار مخزون الإنتاج التام
٢٢٢٦٠١٠٣٠٠	٠	٣	٠	١	٦	٢	٢	مخصص هيوط أسعار مخزون البضائع المشتراة
٢٢٢٦٠١٠٣٠١	١	٣	٠	١	٦	٢	٢	مخصص هيوط أسعار مخزون البضائع المشتراة
٢٢٢٦٠١٠٤٠٠	٠	٤	٠	١	٦	٢	٢	مخصص هيوط أسعار الأوراق المالية
٢٢٢٦٠١٠٤٠١	١	٤	٠	١	٦	٢	٢	مخصص هيوط أسعار الأوراق المالية
٢٢٢٦٠١٠٥٠٠	٠	٥	٠	١	٦	٢	٢	مخصص الديون المشكوك في تحصيلها
٢٢٢٦٠١٠٥٠١	١	٥	٠	١	٦	٢	٢	مخصص الديون المشكوك في تحصيلها
٢٢٢٦٠١٠٦٠٠	٠	٦	٠	١	٦	٢	٢	مخصص الضرائب المتنازع عليها
٢٢٢٦٠١٠٦٠١	١	٦	٠	١	٦	٢	٢	مخصص الضرائب المتنازع عليها
٢٢٢٦٠١٠٧٠٠	٠	٧	٠	١	٦	٢	٢	مخصص المطالبات والمنازعات
٢٢٢٦٠١٠٧٠١	١	٧	٠	١	٦	٢	٢	مخصص المطالبات والمنازعات
٢٢٢٦٠١٠٨٠٠	٠	٨	٠	١	٦	٢	٢	مخصصات اخرى
٢٢٢٦٠١٠٨٠١	١	٨	٠	١	٦	٢	٢	مخصص خسائر الاضمحلال
٢٢٢٦٠١٠٨٠٢	٢	٨	٠	١	٦	٢	٢	مخصصات (مخزون راكد)
٢٢٢٦٠١٠٨٠٣	٣	٨	٠	١	٦	٢	٢	مخصص اهلاك الاستثمارات العقارية
٢٢٢٦٠١٠٨٠٤	٤	٨	٠	١	٦	٢	٢	مخصص المال الاحتياطي التاميمي (الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي)
٢٢٢٦٠١٠٨٩٩	٩	٨	٩	٠	٦	٢	٢	مخصصات اخرى
٢٢٢٧٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٧	٢	٢	بنوك دائنة
٢٢٢٧٠١٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	١	٧	٢	٢	بنوك دائنة
٢٢٢٧٠١٠١٠٠٠	٠	١	٠	١	٧	٢	٢	سحب على المكشوف
٢٢٢٧٠١٠١٠١	١	١	٠	١	٧	٢	٢	سحب على المكشوف
٢٢٢٧٠١٠٢٠٠٠	٠	٢	٠	١	٧	٢	٢	تمويل اعتمادات مستندية
٢٢٢٧٠١٠٢٠١	١	٢	٠	١	٧	٢	٢	تمويل اعتمادات مستندية
٢٢٢٧٠١٠٣٠٠٠	٠	٣	٠	١	٧	٢	٢	قروض قصيرة الاجل
٢٢٢٧٠١٠٣٠١	١	٣	٠	١	٧	٢	٢	قروض قصيرة الاجل من بنك الاستثمار
٢٢٢٧٠١٠٣٩٩	٩	٣	٩	٠	٧	٢	٢	قروض قصيرة الاجل من جهات و بنوك اخرى
٢٢٢٧٠١٠٤٠٠٠	٠	٤	٠	١	٧	٢	٢	الجزء المستحق خلال السنة من القروض طويلة الاجل
٢٢٢٧٠١٠٤٠١	١	٤	٠	١	٧	٢	٢	الجزء المستحق خلال السنة من القروض الاجنبية
٢٢٢٧٠١٠٤٠٢	٢	٤	٠	١	٧	٢	٢	الجزء المستحق خلال السنة من القروض المحلية طويلة الاجل بنك الاستثمار
٢٢٢٧٠١٠٤٩٩	٩	٤	٩	٠	٧	٢	٢	الجزء المستحق خلال السنة من القروض طويلة الاجل من جهات وبنوك محلية اخرى
٢٢٢٨٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٨	٢	٢	موردين وأوراق دفع وحسابات دائنة
٢٢٢٨٠١٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	١	٨	٢	٢	موردين
٢٢٢٨٠١٠١٠٠٠	٠	١	٠	١	٨	٢	٢	موردين قطاع(حكومي واعمال)
٢٢٢٨٠١٠١٠١	١	١	٠	١	٨	٢	٢	موردين قطاع(حكومي واعمال)
٢٢٢٨٠١٠٢٠٠٠	٠	٢	٠	١	٨	٢	٢	موردين شركات و افراد
٢٢٢٨٠١٠٢٠١	١	٢	٠	١	٨	٢	٢	موردين شركات و افراد
٢٢٢٨٠٢٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٢	٨	٢	٢	أوراق دفع
٢٢٢٨٠٢٠١٠٠٠	٠	١	٠	٢	٨	٢	٢	أوراق دفع
٢٢٢٨٠٢٠١٠٠١	١	١	٠	٢	٨	٢	٢	أوراق دفع
٢٢٢٨٠٣٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٣	٨	٢	٢	حسابات دائنة للشركات القابضة والتابعة والشقيقة
٢٢٢٨٠٣٠١٠٠٠	٠	١	٠	٣	٨	٢	٢	حسابات دائنة للشركات القابضة والتابعة والشقيقة
٢٢٢٨٠٣٠١٠٠١	١	١	٠	٣	٨	٢	٢	حسابات دائنة للشركات القابضة

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٢٢٢٨٠٣.١٠٢	٢	١	٣	٨	٢	٢	٢	حسابات دائنة للشركات التابعة
٢٢٢٨٠٣.١٠٣	٣	١	٣	٨	٢	٢	٢	حسابات دائنة للشركات الشقيقة
٢٢٢٨٠٤.٠٠٠	٠	٠	٤	٨	٢	٢	٢	حسابات دائنة للمصالح والهيئات
٢٢٢٨٠٤.٠١٠	٠	١	٤	٨	٢	٢	٢	مصلحة الجمارك
٢٢٢٨٠٤.٠١١	١	١	٤	٨	٢	٢	٢	مصلحة الجمارك (رسوم جمركية مستحقة)
٢٢٢٨٠٤.٠٢٠	٠	٢	٤	٨	٢	٢	٢	مصلحة الضرائب
٢٢٢٨٠٤.٠٢٠١	١	٢	٤	٨	٢	٢	٢	مصلحة الضرائب (ضريبة القيمة المضافة)
٢٢٢٨٠٤.٠٢٠٢	٢	٢	٤	٨	٢	٢	٢	كسب عمل
٢٢٢٨٠٤.٠٢٠٣	٣	٢	٤	٨	٢	٢	٢	ضرائب مستقطعة من الغير
٢٢٢٨٠٤.٠٢٠٤	٤	٢	٤	٨	٢	٢	٢	دمغات
٢٢٢٨٠٤.٠٢٠٥	٥	٢	٤	٨	٢	٢	٢	ضرائب الدخل المستحقة
٢٢٢٨٠٤.٠٢٩٩	٩	٢	٤	٨	٢	٢	٢	ضرائب اُخرى
٢٢٢٨٠٤.٠٤٠٠	٠	٤	٤	٨	٢	٢	٢	مصلحة الضرائب العقارية
٢٢٢٨٠٤.٠٤٠١	١	٤	٤	٨	٢	٢	٢	مصلحة الضرائب العقارية (ضرائب مستحقة)
٢٢٢٨٠٤.٠٥٠٠	٠	٥	٤	٨	٢	٢	٢	الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي
٢٢٢٨٠٤.٠٥٠١	١	٥	٤	٨	٢	٢	٢	حصة العامل وصاحب العمل
٢٢٢٨٠٤.٠٥٠٢	٢	٥	٤	٨	٢	٢	٢	مقابل مكافآت ترك الخدمة للعاملين
٢٢٢٨٠٤.٠٥٩٩	٩	٥	٤	٨	٢	٢	٢	تأمينات اجتماعية اُخرى
٢٢٢٨٠٤.٠٦٠٠	٠	٦	٤	٨	٢	٢	٢	هيئات تأمينية أخرى
٢٢٢٨٠٤.٠٦٠١	١	٦	٤	٨	٢	٢	٢	هيئة التأمين الصحي
٢٢٢٨٠٤.٠٦٩٩	٩	٦	٤	٨	٢	٢	٢	هيئات تأمينية أخرى
٢٢٢٨٠٥.٠٠٠٠	٠	٠	٥	٨	٢	٢	٢	دائنو توزيعات
٢٢٢٨٠٥.٠١٠٠	٠	١	٥	٨	٢	٢	٢	دائنو توزيعات (الحصص الموزعة من الأرباح)
٢٢٢٨٠٥.٠١٠١	١	١	٥	٨	٢	٢	٢	توزيعات المساهمين (فائض حكومة)
٢٢٢٨٠٥.٠١٠٢	٢	١	٥	٨	٢	٢	٢	توزيعات المساهمين (حصة الهيئة في الأرباح)
٢٢٢٨٠٥.٠١٠٣	٣	١	٥	٨	٢	٢	٢	توزيعات المساهمين (اُخرى)
٢٢٢٨٠٥.٠١٠٤	٤	١	٥	٨	٢	٢	٢	توزيعات العاملين (توزيع نقدي)
٢٢٢٨٠٥.٠١٠٥	٥	١	٥	٨	٢	٢	٢	توزيعات العاملين (للخدمات الاجتماعية)
٢٢٢٨٠٥.٠١٠٦	٦	١	٥	٨	٢	٢	٢	توزيعات العاملين (لمشروعات إسكان العاملين)
٢٢٢٨٠٥.٠١٠٧	٧	١	٥	٨	٢	٢	٢	مكافأة أعضاء مجلس الإدارة
٢٢٢٨٠٥.٠١٠٨	٨	١	٥	٨	٢	٢	٢	توزيعات اُخرى (صندوق تحديث أنظمة العمل)
٢٢٢٨٠٥.٠١٠٩	٩	١	٥	٨	٢	٢	٢	توزيعات اُخرى (الحصة في الإدارة والاشرف)
٢٢٢٨٠٥.٠١١٠	٠	١	٥	٨	٢	٢	٢	توزيعات اُخرى (حصة النشاط الرياضي)
٢٢٢٨٠٥.٠١٩٩	٩	٩	٥	٨	٢	٢	٢	توزيعات اُخرى (اُخرى)
٢٢٢٨٠٦.٠٠٠٠	٠	٠	٦	٨	٢	٢	٢	مصرفات مستحقة السداد
٢٢٢٨٠٦.٠١٠٠	٠	١	٦	٨	٢	٢	٢	اجور مستحقة
٢٢٢٨٠٦.٠١٠١	١	١	٦	٨	٢	٢	٢	اجور مستحقة
٢٢٢٨٠٦.٠٢٠٠	٠	٢	٦	٨	٢	٢	٢	ايجار عقارات مستحقة
٢٢٢٨٠٦.٠٢٠١	١	٢	٦	٨	٢	٢	٢	ايجار عقارات مستحقة
٢٢٢٨٠٦.٠٣٠٠	٠	٣	٦	٨	٢	٢	٢	فوائد وتعويزات للغير مستحقة
٢٢٢٨٠٦.٠٣٠١	١	٣	٦	٨	٢	٢	٢	فوائد مستحقة للبنوك

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٢٢٢٨٠٦٠٣٠٢	٢	٣	٦	٨	٢	٢	٢	مساهمة تكافلية (تامين صحي شامل)
٢٢٢٨٠٦٠٣٠٣	٣	٣	٦	٨	٢	٢	٢	صندوق تكريم الشهداء
٢٢٢٨٠٦٠٣٠٤	٤	٣	٦	٨	٢	٢	٢	صندوق ذوي الإعاقة
٢٢٢٨٠٦٠٣٩٩	٩	٩	٦	٨	٢	٢	٢	تعويضات للغير مستحقة اخري
٢٢٢٨٠٦٠٤٠٠	٠	٤	٦	٨	٢	٢	٢	مصرفات سنوات سابقة مستحقة
٢٢٢٨٠٦٠٤٩٩	٩	٩	٦	٨	٢	٢	٢	مصرفات سنوات سابقة
٢٢٢٨٠٦٠٥٠٠	٠	٥	٦	٨	٢	٢	٢	مصرفات مستحقة السداد (اخري)
٢٢٢٨٠٦٠٥٩٩	٩	٩	٦	٨	٢	٢	٢	مصرفات مستحقة السداد (اخري)
٢٢٢٨٠٧٠٠٠٠	٠	٠	٧	٨	٢	٢	٢	إيرادات محصلة مقدما
٢٢٢٨٠٧٠١٠٠	٠	١	٧	٨	٢	٢	٢	إيرادات محصلة مقدما
٢٢٢٨٠٧٠١٠١	١	١	٧	٨	٢	٢	٢	فوائد دائنة محصلة مقدما
٢٢٢٨٠٧٠١٠٢	٠	١	٧	٨	٢	٢	٢	ايجارات دائنة محصلة مقدما
٢٢٢٨٠٧٠١٠٣	٣	١	٧	٨	٢	٢	٢	عمولات محصلة مقدما
٢٢٢٨٠٧٠١٩٩	٩	٩	٧	٨	٢	٢	٢	إيرادات متنوعة أخرى محصلة مقدما
٢٢٢٨٠٨٠٠٠٠	٠	٠	٨	٨	٢	٢	٢	أرباح مبيعات تقسيط مؤجلة (نخص أعوام لاحقة)
٢٢٢٨٠٨٠١٠٠	٠	١	٨	٨	٢	٢	٢	أرباح مبيعات تقسيط مؤجلة
٢٢٢٨٠٨٠١٠١	١	١	٨	٨	٢	٢	٢	أرباح مبيعات تقسيط مؤجلة
٢٢٢٨٠٩٠٠٠٠	٠	٠	٩	٨	٢	٢	٢	حسابات دائنة أخرى
٢٢٢٨٠٩٠١٠٠	٠	١	٩	٨	٢	٢	٢	تامينات للغير
٢٢٢٨٠٩٠١٠١	١	١	٩	٨	٢	٢	٢	تامينات للغير
٢٢٢٨٠٩٠٢٠٠	٠	٢	٩	٨	٢	٢	٢	دائنون بمبالغ مستقطعة من العاملين
٢٢٢٨٠٩٠٢٠١	١	٢	٩	٨	٢	٢	٢	لاحكام قضائية
٢٢٢٨٠٩٠٢٠٢	٢	٢	٩	٨	٢	٢	٢	صندوق الرعاية الاجتماعية
٢٢٢٨٠٩٠٢٠٣	٣	٢	٩	٨	٢	٢	٢	جمعية العاملين
٢٢٢٨٠٩٠٢٠٤	٤	٢	٩	٨	٢	٢	٢	صندوق الادخار
٢٢٢٨٠٩٠٢٠٥	٥	٢	٩	٨	٢	٢	٢	سداد أقساط مشتريات العاملين من شركات اخري
٢٢٢٨٠٩٠٢٠٦	٦	٢	٩	٨	٢	٢	٢	مستقطعات لحسابات النقابات المهنية وما الى ذلك
٢٢٢٨٠٩٠٢٩٩	٩	٩	٩	٨	٢	٢	٢	دائنون بمبالغ مستقطعة من العاملين اخري
٢٢٢٨٠٩٠٣٠٠	٠	٣	٩	٨	٢	٢	٢	دائنو شراء أصول ثابتة
٢٢٢٨٠٩٠٣٠١	١	٣	٩	٨	٢	٢	٢	دائنو شراء أصول ثابتة
٢٢٢٨٠٩٠٤٠٠	٠	٤	٩	٨	٢	٢	٢	دائنو شراء استثمارات
٢٢٢٨٠٩٠٤٠١	١	٤	٩	٨	٢	٢	٢	دائنو شراء استثمارات
٢٢٢٨٠٩٠٥٠٠	٠	٥	٩	٨	٢	٢	٢	عائد عقود تأجير تمويلي يخص الأعوام لاحقة
٢٢٢٨٠٩٠٥٠١	١	٥	٩	٨	٢	٢	٢	عائد عقود تأجير تمويلي يخص الأعوام لاحقة
٢٢٢٨٠٩٠٦٠٠	٠	٦	٩	٨	٢	٢	٢	منح مؤجل الاعتراف بها
٢٢٢٨٠٩٠٦٠١	١	٦	٩	٨	٢	٢	٢	منح مؤجل الاعتراف بها
٢٢٢٨٠٩٠٧٠٠	٠	٧	٩	٨	٢	٢	٢	دائنو مصرفات تامينية
٢٢٢٨٠٩٠٧٠١	١	٧	٩	٨	٢	٢	٢	دائنو مصرفات تامينية
٢٢٢٨٠٩٠٨٠٠	٠	٨	٩	٨	٢	٢	٢	حسابات دائنة أخرى(اخري)
٢٢٢٨٠٩٠٨٠١	١	٨	٩	٨	٢	٢	٢	ترفيقي مقدم، استكمال مرافق
٢٢٢٨٠٩٠٨٠٢	٢	٨	٩	٨	٢	٢	٢	جاري وحدات الفروع

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٢٢٢٨٠٩٠٨٠٣	٣	٨	٩	٨	٢	٢	٢	جاري رئاسة الهيئة
٢٢٢٨٠٩٠٨٠٤	٤	٨	٩	٨	٢	٢	٢	جاري أنشطة
٢٢٢٨٠٩٠٨٠٥	٥	٨	٩	٨	٢	٢	٢	دائنة استثمائي (مشروعات)
٢٢٢٨٠٩٠٨٠٦	٦	٨	٩	٨	٢	٢	٢	دائنو التعويضات
٢٢٢٨٠٩٠٨٠٧	٧	٨	٩	٨	٢	٢	٢	مال البديل خاص بهيئة الأوقاف المصرية
٢٢٢٨٠٩٠٨٠٨	٨	٨	٩	٨	٢	٢	٢	حسابات دائنة وزارات
٢٢٢٨٠٩٠٨٠٩	٩	٨	٩	٨	٢	٢	٢	حسابات دائنة جهات اخري
٢٢٢٨٠٩٠٨١٠	١٠	٨	٩	٨	٢	٢	٢	ارصدة مودعين
٢٢٢٨٠٩٠٨١١	١١	٨	٩	٨	٢	٢	٢	حسابات دائنة تحت التسوية
٢٢٢٨٠٩٠٨١٢	١٢	٨	٩	٨	٢	٢	٢	منح مؤجل الاعتراف بها (هدايا)
٢٢٢٨٠٩٠٨٩٩	٩٩	٨	٩	٨	٢	٢	٢	ارصدة دائنة أخرى (اخرى)
٢٢٢٨١٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	١	٨	٢	٢	التزامات محتفظ بها لغرض البيع
٢٢٢٨١٠٠١٠٠	٠	١	٠	١	٨	٢	٢	التزامات محتفظ بها لغرض البيع
٢٢٢٨١٠٠١٠١	١	١	٠	١	٨	٢	٢	التزامات محتفظ بها لغرض البيع
٢٢٢٨١٧٠٠٠٠	٠	٠	٧	١	٨	٢	٢	عملاء(دائن)
٢٢٢٨١٧٠١٠٠	٠	١	٧	١	٨	٢	٢	عملاء(دائن)
٢٢٢٨١٧٠١٠١	١	١	٧	١	٨	٢	٢	عملاء(دائن)
٢٢٢٩٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٩	٢	٢	٢	حسابات قائمة الدخل وتوزيعات الأرباح
٢٢٢٩٠١٠٠٠٠	٠	٠	١	٩	٢	٢	٢	حسابات قائمة الدخل وتوزيعات الأرباح
٢٢٢٩٠١٠١٠٠	٠	١	٠	٩	٢	٢	٢	حسابات قائمة الدخل
٢٢٢٩٠١٠١٠١	١	١	٠	٩	٢	٢	٢	حساب تكلفة انتاج او شراء الوحدات المباعة
٢٢٢٩٠١٠١٠٢	٢	١	٠	٩	٢	٢	٢	حساب المتاجرة
٢٢٢٩٠١٠١٠٣	٣	١	٠	٩	٢	٢	٢	حساب الأرباح والخسائر
٢٢٢٩٠١٠٢٠٠	٠	٢	٠	٩	٢	٢	٢	حسابات توزيع الأرباح والخسائر
٢٢٢٩٠١٠٢٠١	١	٢	٠	٩	٢	٢	٢	حسابات توزيع الأرباح والخسائر
٣٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٣	الاستخدامات
٣١٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	١	٠	٣	الاستخدامات الجارية
٣١١٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	١	١	٣	التكاليف والمصروفات
٣١١١٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	١	١	١	٣	مجموعه (١) خامات و مواد و وقود و قطع غيار
٣١١١٠١٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	١	١	١	٣	بند ١ - خامات ومدخلات انتاج
٣١١١٠١٠١٠٠٠٠	٠	١	٠	١	١	١	٣	نوع (١) خامات
٣١١١٠١٠١٠١٠٠	١	١	٠	١	١	١	٣	فرع (١) خامات رئيسية
٣١١١٠١٠١٠١٠٢	٢	١	٠	١	١	١	٣	فرع (٢) خامات مساعدة
٣١١١٠١٠١٠١٠٣	٣	١	٠	١	١	١	٣	فرع (٣) اخرى
٣١١١٠١٠٢٠٠٠٠	٠	٢	٠	١	١	١	٣	نوع(٢) مدخلات انتاج
٣١١١٠١٠٢٠١٠٠	١	٢	٠	١	١	١	٣	فرع (١) الاراضي المستخدمة في تنفيذ مشروعات التعمير والاسكان التي يتم بيعها مع الوحدات السكنية المقامة عليها
٣١١١٠١٠٢٠٢٠٠	٢	٢	٠	١	١	١	٣	فرع (٢) الاراضي المخصصة لمشروعات الاستصلاح والاستزراع التي يتم تنفيذها بغرض البيع للغير
٣١١١٠١٠٢٠٣٠٠	٣	٢	٠	١	١	١	٣	فرع (٣) مخلفات انتاج يتم تشغيلها مرة أخرى
٣١١١٠١٠٢٠٤٠٠	٤	٢	٠	١	١	١	٣	فرع (٤) مخلفات انتاج اخرى
٣١١١٠٢٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٢	١	١	٣	بند ٢- وقود وزيوت
٣١١١٠٢٠١٠٠٠٠	٠	١	٠	٢	١	١	٣	نوع (١) فحومات

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٣١١١.٢٠.١.١	١	١	٢	٠	١	١	٣	فرع (١) فحومات
٣١١١.٢٠.٢.٠	٠	٢	٢	٠	١	١	٣	نوع (٢) مواد بترولية
٣١١١.٢٠.٢.١	١	٢	٢	٠	١	١	٣	فرع (١) مواد بترولية للتشغيل
٣١١١.٢٠.٢.٢	٢	٢	٢	٠	١	١	٣	فرع (٢) مواد بترولية للسيارات الركوب
٣١١١.٢٠.٣.٠	٠	٣	٢	٠	١	١	٣	نوع (٣) مواد تزييت وتشحيم
٣١١١.٢٠.٣.١	١	٣	٢	٠	١	١	٣	فرع (١) مواد تزييت وشحومات للتشغيل
٣١١١.٢٠.٣.٢	٢	٣	٢	٠	١	١	٣	فرع (٢) مواد تزييت وشحومات للسيارات الركوب
٣١١١.٢٠.٤.٠	٠	٤	٢	٠	١	١	٣	نوع (٤) غاز
٣١١١.٢٠.٤.١	١	٤	٢	٠	١	١	٣	فرع (١) غاز للتشغيل
٣١١١.٢٠.٤.٢	٢	٤	٢	٠	١	١	٣	فرع (٢) غاز لسيارات الركوب
٣١١١.٢٠.٥.٠	٠	٥	٢	٠	١	١	٣	نوع (٥) أخرى
٣١١١.٢٠.٥.١	١	٥	٢	٠	١	١	٣	فرع (١) أخرى
٣١١١.٣.٠.٠	٠	٠	٣	٠	١	١	٣	بند ٣-٢ - قطع غيار ومهمات
٣١١١.٣.١.٠	٠	١	٣	٠	١	١	٣	نوع (١) قطع غيار ومواد للصيانة
٣١١١.٣.١.١	١	١	٣	٠	١	١	٣	فرع (١) قطع غيار ومواد للصيانة
٣١١١.٣.٢.٠	٠	٢	٣	٠	١	١	٣	نوع (٢) مواد ومهمات متنوعة
٣١١١.٣.٢.١	١	٢	٣	٠	١	١	٣	فرع (١) مواد ومهمات متنوعة
٣١١١.٤.٠.٠	٠	٠	٤	٠	١	١	٣	بند ٤ - مواد تعبئة وتغليف
٣١١١.٤.١.٠	٠	١	٤	٠	١	١	٣	نوع (١) مواد تعبئة وتغليف مستهلكة
٣١١١.٤.١.١	١	١	٤	٠	١	١	٣	فرع (١) مواد تعبئة وتغليف مستهلكة
٣١١١.٤.٢.٠	٠	٢	٤	٠	١	١	٣	نوع (٢) مواد تعبئة وتغليف متداولة
٣١١١.٤.٢.١	١	٢	٤	٠	١	١	٣	فرع (١) مواد تعبئة وتغليف متداولة
٣١١١.٥.٠.٠	٠	٠	٥	٠	١	١	٣	بند ٥ - كهرباء ومياه
٣١١١.٥.١.٠	٠	١	٥	٠	١	١	٣	نوع (١) كهرباء
٣١١١.٥.١.١	١	١	٥	٠	١	١	٣	فرع (١) كهرباء للتشغيل
٣١١١.٥.١.٢	٢	١	٥	٠	١	١	٣	فرع (٢) كهرباء ائارة
٣١١١.٥.٢.٠	٠	٢	٥	٠	١	١	٣	نوع (٢) مياه
٣١١١.٥.٢.١	١	٢	٥	٠	١	١	٣	فرع (١) مياه
٣١١١.٦.٠.٠	٠	٠	٦	٠	١	١	٣	بند ٦ - أدوات كتابية و كتب
٣١١١.٦.١.٠	٠	١	٦	٠	١	١	٣	نوع (١) أدوات كتابية و كتب
٣١١١.٦.١.١	١	١	٦	٠	١	١	٣	فرع (١) أدوات كتابية و كتب
٣١١١.٦.٢.٠	٠	٢	٦	٠	١	١	٣	نوع (٢) كتب ومجلات ووثائق أخرى للمكتبات
٣١١١.٦.٢.١	١	٢	٦	٠	١	١	٣	فرع (١) كتب ومجلات ووثائق أخرى للمكتبات
٣١١١.٦.٣.٠	٠	٣	٦	٠	١	١	٣	نوع (٣) كراسات ودفاتر
٣١١١.٦.٣.١	١	٣	٦	٠	١	١	٣	فرع (١) كراسات ودفاتر
٣١١١.٦.٤.٠	٠	٤	٦	٠	١	١	٣	نوع (٤) مطبوعات أخرى
٣١١١.٦.٤.١	١	٤	٦	٠	١	١	٣	فرع (١) مطبوعات أخرى
٣١١١٩٨.٠.٠.٠	٠	٠	٨	٩	١	١	٣	اعتماد اجمالي على مستوى مجموعة (١) خامات ومواد ووقود وقطع غيار
٣١١١٩٨.٠.١.٠	٠	١	٨	٩	١	١	٣	اعتماد اجمالي على مستوى مجموعة (١) خامات ومواد ووقود وقطع غيار
٣١١١٩٨.٠.١.١	١	١	٨	٩	١	١	٣	اعتماد اجمالي على مستوى مجموعة (١) خامات ومواد ووقود وقطع غيار
٣١١١٩٩.٠.٠.٠	٠	٠	٩	٩	١	١	٣	المستبعد
٣١١١٩٩.٠.١.٠	٠	١	٩	٩	١	١	٣	نوع (١) المستبعد
٣١١١٩٩.٠.١.١	١	١	٩	٩	١	١	٣	فرع (١) المستبعد
٣١١٢.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٢	١	١	٣	مجموعة (٢) الأجرور

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٣١١٢.١.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٢	١	٣	بند ١ - أجور نقدية
٣١١٢.١.٠.١.٠	٠	١	٠	٠	٢	١	٣	نوع (١) الوظائف الدائمة
٣١١٢.١.٠.١.١	١	٠	٠	٠	٢	١	٣	فرع (١) أجور أساسية
٣١١٢.١.٠.١.٢	٢	٠	١	٠	٢	١	٣	فرع (٢) الأجر الوظيفي
٣١١٢.١.٠.١.٣	٣	٠	١	٠	٢	١	٣	فرع (٣) تكاليف أجور ومزونات الموظفين بأحكام القانون رقم ٢٨ لسنة ٢٠١٨
٣١١٢.١.٠.٢.٠	٠	٢	٠	٠	٢	١	٣	نوع (٢) المكافآت الشاملة
٣١١٢.١.٠.٢.١	١	٢	٠	٠	٢	١	٣	فرع (١) مكافآت الخبراء الوطنيين
٣١١٢.١.٠.٢.٢	٢	٢	٠	٠	٢	١	٣	فرع (٢) مكافآت الخبراء الأجانب
٣١١٢.١.٠.٢.٣	٣	٢	٠	٠	٢	١	٣	فرع (٣) المعينون بمكافآت شاملة
٣١١٢.١.٠.٢.٤	٤	٢	٠	٠	٢	١	٣	فرع (٤) أجور الموسمين والعمالة العرضية
٣١١٢.١.٠.٢.٥	٥	٢	٠	٠	٢	١	٣	فرع (٥) مكافآت الصبية
٣١١٢.١.٣.٠.٠	٠	٣	٠	٠	٢	١	٣	نوع (٣) تكاليف المعاري وتحمل الهيئة / الشركة بمزبناتهم
٣١١٢.١.٣.٣.١	١	٣	٠	٠	٢	١	٣	فرع (١) تكاليف المعاري وتحمل الهيئة / الشركة بمزبناتهم
٣١١٢.١.٣.٤.٠	٠	٤	٠	٠	٢	١	٣	نوع (٤) تكاليف الاجازات الدراسية و المنح التدريبية
٣١١٢.١.٣.٤.١	١	٤	٠	٠	٢	١	٣	فرع (١) تكاليف الاجازات الدراسية و المنح التدريبية
٣١١٢.١.٣.٥.٠	٠	٥	٠	٠	٢	١	٣	نوع (٥) المكافآت.
٣١١٢.١.٣.٥.١	١	٥	٠	٠	٢	١	٣	فرع (١) تعويض العاملين عن جهود غير عادية
٣١١٢.١.٣.٥.٢	٢	٥	٠	٠	٢	١	٣	فرع (٢) مكافآت عن أعمال اضافية
٣١١٢.١.٣.٥.٣	٣	٥	٠	٠	٢	١	٣	فرع (٣) مكافآت طوارئ للعسكريين أو المجندين
٣١١٢.١.٣.٥.٤	٤	٥	٠	٠	٢	١	٣	فرع (٤) مكافآت انتاجية وتشجيعية
٣١١٢.١.٣.٥.٥	٥	٥	٠	٠	٢	١	٣	فرع (٥) حوافز للعاملين
٣١١٢.١.٣.٥.٦	٦	٥	٠	٠	٢	١	٣	فرع (٦) مكافآت حضور جلسات ولجان
٣١١٢.١.٣.٥.٧	٧	٥	٠	٠	٢	١	٣	فرع (٧) مكافآت تدريس واشراف وامتحانات
٣١١٢.١.٣.٥.٨	٨	٥	٠	٠	٢	١	٣	فرع (٨) مكافآت تدريب
٣١١٢.١.٣.٥.٩	٩	٥	٠	٠	٢	١	٣	فرع (٩) مكافآت محو الامية
٣١١٢.١.٣.٥.١٠	٠	٥	٠	٠	٢	١	٣	فرع (١٠) مكافآت عن أعمال أخرى
٣١١٢.١.٣.٥.١١	١	٥	٠	٠	٢	١	٣	فرع (١١) حافز تعويضي
٣١١٢.١.٣.٥.١٢	٢	٥	٠	٠	٢	١	٣	فرع (١٢) حافز جذب عمالة
٣١١٢.١.٣.٥.١٣	٣	٥	٠	٠	٢	١	٣	فرع (١٣) حافز تميز (ماجستير ودكتوراه)
٣١١٢.١.٣.٥.١٤	٤	٥	٠	٠	٢	١	٣	فرع (١٤) مكافآت المستشارين (من داخل الجهاز الإداري للدولة)
٣١١٢.١.٣.٥.١٥	٥	٥	٠	٠	٢	١	٣	فرع (١٥) حافز الميكنة وتحديث البيانات
٣١١٢.١.٣.٥.١٦	٦	٥	٠	٠	٢	١	٣	فرع (١٦) حافز إضافي
٣١١٢.١.٣.٥.١٧	٧	٥	٠	٠	٢	١	٣	فرع (١٧) حافز تكميلي للحد الأدنى
٣١١٢.١.٣.٦.٠	٠	٦	٠	٠	٢	١	٣	نوع (٦) الرواتب والبدلات
٣١١٢.١.٣.٦.١	١	٦	٠	٠	٢	١	٣	فرع (١) بدل تمثيل للوظائف العليا
٣١١٢.١.٣.٦.٢	٢	٦	٠	٠	٢	١	٣	فرع (٢) بدل تمثيل للموظفين في الخارج
٣١١٢.١.٣.٦.٣	٣	٦	٠	٠	٢	١	٣	فرع (٣) بدل تمثيل للموظفين الفنيين
٣١١٢.١.٣.٦.٤	٤	٦	٠	٠	٢	١	٣	فرع (٤) بدل طبيعة عمل لأطباء
٣١١٢.١.٣.٦.٥	٥	٦	٠	٠	٢	١	٣	فرع (٥) بدل حرمان للصيانة والحكيمات والمولدات والممرضات والزائرات الصحيات والمفتشات
٣١١٢.١.٣.٦.٦	٦	٦	٠	٠	٢	١	٣	فرع (٦) بدل عدوى ووقاية من الأشعة
٣١١٢.١.٣.٦.٧	٧	٦	٠	٠	٢	١	٣	فرع (٧) بدل تفرغ للمهندسين
٣١١٢.١.٣.٦.٨	٨	٦	٠	٠	٢	١	٣	فرع (٨) بدل تفرغ للمحامين
٣١١٢.١.٣.٦.٩	٩	٦	٠	٠	٢	١	٣	فرع (٩) بدل تفرغ لموظفين فنيين
٣١١٢.١.٣.٦.١٠	٠	٦	٠	٠	٢	١	٣	فرع ١٠ بدل تفرغ للمهندسين الزراعيين

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٣١١٢.١.٦١١	١	٦	١	٠	٢	١	٣	فرع ١١ بدل تفرغ للأطباء البيطريين
٣١١٢.١.٦١٢	٢	٦	١	٠	٢	١	٣	فرع ١٢ بدل تفرغ للتجارين
٣١١٢.١.٦١٣	٣	٦	١	٠	٢	١	٣	فرع ١٣ بدل عسكرية
٣١١٢.١.٦١٤	٤	٦	١	٠	٢	١	٣	فرع ١٤ بدل طبيعة عمل
٣١١٢.١.٦١٥	٥	٦	١	٠	٢	١	٣	فرع ١٥ بدل تفتيش
٣١١٢.١.٦١٦	٦	٦	١	٠	٢	١	٣	فرع ١٦ بدل امتياز
٣١١٢.١.٦١٧	٧	٦	١	٠	٢	١	٣	فرع ١٧ بدل صيارف وتحصيل وبدل عجز للصيارف
٣١١٢.١.٦١٨	٨	٦	١	٠	٢	١	٣	فرع ١٨ بدل احتزال
٣١١٢.١.٦١٩	٩	٦	١	٠	٢	١	٣	فرع ١٩ بدل خطر
٣١١٢.١.٦٢٠	٠	٦	١	٠	٢	١	٣	فرع ٢٠ بدل سماعة للتليفون واللاسلكي
٣١١٢.١.٦٢١	١	٦	١	٠	٢	١	٣	فرع ٢١ بدل غطاسة
٣١١٢.١.٦٢٢	٢	٦	١	٠	٢	١	٣	فرع ٢٢ بدل قيادة
٣١١٢.١.٦٢٣	٣	٦	١	٠	٢	١	٣	فرع ٢٣ بدل صناعة
٣١١٢.١.٦٢٤	٤	٦	١	٠	٢	١	٣	فرع ٢٤ بدلات مهنية وفنية أخرى
٣١١٢.١.٦٢٥	٥	٦	١	٠	٢	١	٣	فرع ٢٥ بدل إقامة بالجهات التالية
٣١١٢.١.٦٢٦	٦	٦	١	٠	٢	١	٣	فرع ٢٦ بدل السودان
٣١١٢.١.٦٢٧	٧	٦	١	٠	٢	١	٣	فرع ٢٧ بدل اقتراب
٣١١٢.١.٦٢٨	٨	٦	١	٠	٢	١	٣	فرع ٢٨ بدل سكن في الداخل والخارج
٣١١٢.١.٦٢٩	٩	٦	١	٠	٢	١	٣	فرع ٢٩ بدل بحث
٣١١٢.١.٦٣٠	٠	٦	١	٠	٢	١	٣	فرع ٣٠ بدل ماجستير ودكتوراة
٣١١٢.١.٦٣١	١	٦	١	٠	٢	١	٣	فرع ٣١ بدل استقبال وضيافة
٣١١٢.١.٦٣٢	٢	٦	١	٠	٢	١	٣	فرع ٣٢ بدل أغذية
٣١١٢.١.٦٣٣	٣	٦	١	٠	٢	١	٣	فرع ٣٣ بدل ملابس
٣١١٢.١.٦٣٤	٤	٦	١	٠	٢	١	٣	فرع ٣٤ بدل انتقال نقدي ثابت (نظير عدم تخصيص سيارات ركوب حكومية)
٣١١٢.١.٦٣٥	٥	٦	١	٠	٢	١	٣	فرع ٣٥ بدل جامعة
٣١١٢.١.٦٣٦	٦	٦	١	٠	٢	١	٣	فرع ٣٦ بدل يخص العلاقات الثقافية والتعاون الخارجي
٣١١٢.١.٦٣٧	٧	٦	١	٠	٢	١	٣	فرع ٣٧ بدلات مختلفة أخرى
٣١١٢.١.٦٣٨	٨	٦	١	٠	٢	١	٣	فرع (٣٨) بدل تفرغ فئتين تشكيلين
٣١١٢.١.٦٣٩	٩	٦	١	٠	٢	١	٣	فرع (٣٩) بدل تطبيقين
٣١١٢.١.٧٠٠	٠	٧	١	٠	٢	١	٣	نوع (٧) مزايا نقدية
٣١١٢.١.٧٠١	١	٧	١	٠	٢	١	٣	فرع ١ - علاوة الاجتماعية
٣١١٢.١.٧٠٢	٢	٧	١	٠	٢	١	٣	فرع ٢ - علاوة الاجتماعية الإضافية
٣١١٢.١.٧٠٣	٣	٧	١	٠	٢	١	٣	فرع ٣ - تكليف تعويض العاملين ب ٢٥% من المرتب الشهري
٣١١٢.١.٧٠٤	٤	٧	١	٠	٢	١	٣	فرع ٤ - علاوة الخاصة
٣١١٢.١.٧٠٥	٥	٧	١	٠	٢	١	٣	فرع ٥ - المنحة الشهرية
٣١١٢.١.٧٠٦	٦	٧	١	٠	٢	١	٣	فرع ٦ - مزايا نقدية أخرى
٣١١٢.١.٧٠٧	٧	٧	١	٠	٢	١	٣	فرع (٧) تكاليف المقابل النقدي لرصيد الإجازات الاعتيادية .
٣١١٢.١.٧٠٨	٨	٧	١	٠	٢	١	٣	فرع (٨) علاوة غلاء معيشة استثنائية .
٣١١٢.١.٧٠٩	٩	٧	١	٠	٢	١	٣	فرع (٩) علاوة الحد الأدنى للحزمة الاجتماعية
٣١١٢.١.٧١٠	٠	٧	١	٠	٢	١	٣	فرع (١٠) علاوة الحد الأدنى للجور من حامل الشهادات العلمية " ماجستير / دكتوراه "
٣١١٢.٢.٠٠٠	٠	٠	٢	٠	٢	١	٣	بند ٢ - مزايا عينية
٣١١٢.٢.١٠٠	٠	١	٢	٠	٢	١	٣	نوع (١) تكلفة أغذية تصرف للعاملين
٣١١٢.٢.١٠١	١	١	٢	٠	٢	١	٣	فرع (١) تكلفة أغذية تصرف للعاملين
٣١١٢.٢.٢٠٠	٠	٢	٢	٠	٢	١	٣	نوع (٢) تكلفة ملابس تصرف للعاملين

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٣١١٢.٢.٢.٠.١	١	٢	٠	٢	٢	١	٣	فرع (١) تكلفة ملابس تصرف للعاملين
٣١١٢.٢.٣.٠.٠	٠	٣	٠	٢	٢	١	٣	نوع (٣) تكلفة العلاج الطبي للعاملين
٣١١٢.٢.٣.٠.١	١	٣	٠	٢	٢	١	٣	فرع (١) تكلفة العلاج الطبي للعاملين
٣١١٢.٢.٤.٠.٠	٠	٤	٠	٢	٢	١	٣	نوع (٤) تكلفة خدمات ثقافية واجتماعية ورياضية وترفيهية للعاملين
٣١١٢.٢.٤.٠.١	١	٤	٠	٢	٢	١	٣	فرع (١) تكلفة خدمات ثقافية واجتماعية ورياضية وترفيهية للعاملين
٣١١٢.٢.٥.٠.٠	٠	٥	٠	٢	٢	١	٣	نوع (٥) مزايا عينية أخرى للعاملين
٣١١٢.٢.٥.٠.١	١	٥	٠	٢	٢	١	٣	فرع (١) مزايا عينية أخرى للعاملين
٣١١٢.٣.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٣	٢	١	٣	بند (٣) تأمينات إجتماعية
٣١١٢.٣.١.٠.٠	٠	١	٠	٣	٢	١	٣	نوع (١) حصة الهيئة /الشركة في تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة
٣١١٢.٣.١.٠.١	١	١	٠	٣	٢	١	٣	فرع(١) حصة الهيئة /الشركة في تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة
٣١١٢.٣.٢.٠.٠	٠	٢	٠	٣	٢	١	٣	نوع (٢) حصة الهيئة /الشركة في التأمين ضد المرض
٣١١٢.٣.٢.٠.١	١	٢	٠	٣	٢	١	٣	فرع (١) حصة الهيئة /الشركة في التأمين ضد المرض
٣١١٢.٣.٣.٠.٠	٠	٣	٠	٣	٢	١	٣	نوع (٣) حصة الهيئة /الشركة في تأمين إصابات العمل
٣١١٢.٣.٣.٠.١	١	٣	٠	٣	٢	١	٣	فرع (١) حصة الهيئة /الشركة في تأمين إصابات العمل
٣١١٢.٣.٤.٠.٠	٠	٤	٠	٣	٢	١	٣	نوع (٤) حصة الهيئة /الشركة في تأمين البطالة
٣١١٢.٣.٤.٠.١	١	٤	٠	٣	٢	١	٣	فرع (١) حصة الهيئة /الشركة في تأمين البطالة
٣١١٢.٣.٥.٠.٠	٠	٥	٠	٣	٢	١	٣	نوع (٥) حصة الهيئة /الشركة في الاشتراك في نظام المكافآت
٣١١٢.٣.٥.٠.١	١	٥	٠	٣	٢	١	٣	فرع (١) حصة الهيئة /الشركة في الاشتراك في نظام المكافآت
٣١١٢.٣.٦.٠.٠	٠	٦	٠	٣	٢	١	٣	نوع (٦) حصة الهيئة /الشركة في اشتراكات المدة السابقة
٣١١٢.٣.٦.٠.١	١	٦	٠	٣	٢	١	٣	فرع(١) حصة الهيئة /الشركة في اشتراكات المدة السابقة
٣١١٢.٣.٧.٠.٠	٠	٧	٠	٣	٢	١	٣	نوع (٧) تكاليف مساهمة الهيئة /الشركة في التأمين على العمال في أجهزة لرعاية أطفالهن
٣١١٢.٣.٧.٠.١	١	٧	٠	٣	٢	١	٣	فرع (١) تكاليف مساهمة الهيئة /الشركة في التأمين على العمال في أجهزة لرعاية أطفالهن
٣١١٢.٣.٨.٠.٠	٠	٨	٠	٣	٢	١	٣	نوع (٨) حصة الهيئة /الشركة في التأمين ضد المرض (تأمين صحي شامل)
٣١١٢.٣.٨.٠.١	١	٨	٠	٣	٢	١	٣	فرع (١) حصة الهيئة /الشركة في التأمين ضد المرض (تأمين صحي شامل)
٣١١٢.٣.٩.٠.٠	٠	٩	٠	٣	٢	١	٣	نوع (٩) حصة الهيئة /الشركة في تأمين إصابات العمل (تأمين صحي شامل)
٣١١٢.٣.٩.٠.١	١	٩	٠	٣	٢	١	٣	فرع (١) حصة الهيئة /الشركة في تأمين إصابات العمل (تأمين صحي شامل)
٣١١٢٩٨.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٨	٩	٢	٣	اعتماد اجمالي
٣١١٢٩٨.٠.١.٠.٠	٠	١	٠	٨	٩	٢	٣	اعتماد اجمالي تحت التوزيع
٣١١٢٩٨.٠.١.٠.١	١	١	٠	٨	٩	٢	٣	اعتماد اجمالي تحت التوزيع
٣١١٢٩٨.٠.٢.٠.٠	٠	٢	٠	٨	٩	٢	٣	اعتماد اجمالي للوظائف الخالية
٣١١٢٩٨.٠.٢.٠.١	١	٢	٠	٨	٩	٢	٣	اعتماد اجمالي للوظائف الخالية
٣١١٢٩٨.٠.٣.٠.٠	٠	٣	٠	٨	٩	٢	٣	اعتماد اجمالي دورة تشغيل أولى
٣١١٢٩٨.٠.٣.٠.١	١	٣	٠	٨	٩	٢	٣	اعتماد اجمالي دورة تشغيل أولى
٣١١٢٩٩.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٩	٩	٢	٣	المستبعد مقابل تحميله على الاستخدامات الاستثمارية
٣١١٢٩٩.٠.١.٠.٠	٠	١	٠	٩	٩	٢	٣	المستبعد مقابل تحميله على الاستخدامات الاستثمارية
٣١١٢٩٩.٠.١.٠.١	١	١	٠	٩	٩	٢	٣	المستبعد مقابل تحميله على الاستخدامات الاستثمارية
٣١١٣.٠.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٣	١	٣	مجموعه (٣) المصروفات
٣١١٣.١.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	١	٠	١	٣	بند ١- خدمات مشتراه
٣١١٣.١.٠.١.٠.٠	٠	١	٠	١	٠	١	٣	نوع (١) مصروفات صيانة
٣١١٣.١.٠.١.٠.١	١	١	٠	١	٠	١	٣	فرع ١ مصروفات صيانة مجارى مائية
٣١١٣.١.٠.١.٠.٢	٢	١	٠	١	٠	١	٣	فرع ٢ مصروفات صيانة مباني وإنشاءات
٣١١٣.١.٠.١.٠.٣	٣	١	٠	١	٠	١	٣	فرع ٣ مصروفات صيانة مرافق وشبكات
٣١١٣.١.٠.١.٠.٤	٤	١	٠	١	٠	١	٣	فرع ٤ مصروفات صيانة طرق وجسور وكبارى
٣١١٣.١.٠.١.٠.٥	٥	١	٠	١	٠	١	٣	فرع ٥ مصروفات صيانة آلات ومعدات

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٣١١٣.١.١.٦	٦	١	١	٠	٣	١	٣	فرع ٦ مصروفات صيانة وسائل نقل
٣١١٣.١.١.٧	٧	١	١	٠	٣	١	٣	فرع ٧ مصروفات صيانة آلات ومعدات ومكاتب
٣١١٣.١.١.٨	٨	١	١	٠	٣	١	٣	فرع ٨ مصروفات صيانة الحاسبات والاجهزة الالكترونية
٣١١٣.١.١.٩	٩	١	١	٠	٣	١	٣	فرع ٩ مصروفات صيانة أخرى
٣١١٣.١.٢.٠	٠	٢	١	٠	٣	١	٣	نوع (١) مصروفات تشغيل لدي الغير ومقاولي الباطن .
٣١١٣.١.٢.١	١	٢	١	٠	٣	١	٣	فرع ١ مصروفات تشغيل لدى الغير
٣١١٣.١.٢.٢	٢	٢	١	٠	٣	١	٣	فرع ٢ مصروفات ومقاولي الباطن
٣١١٣.١.٣.٠	٠	٣	١	٠	٣	١	٣	نوع (٣) مصروفات أبحاث وتجارب
٣١١٣.١.٣.١	١	٣	١	٠	٣	١	٣	فرع (١) مصروفات أبحاث وتجارب
٣١١٣.١.٤.٠	٠	٤	١	٠	٣	١	٣	نوع (٤) مصروفات دعائية وإعلان ونشر وطبع وعلاقات عامة واستقبال
٣١١٣.١.٤.١	١	٤	١	٠	٣	١	٣	فرع ١ مصروفات نشر وطبع
٣١١٣.١.٤.٢	٢	٤	١	٠	٣	١	٣	فرع ٢ مصروفات الدعاية والإعلان
٣١١٣.١.٤.٣	٣	٤	١	٠	٣	١	٣	فرع ٣ مصروفات الفحلات والاستقبال
٣١١٣.١.٤.٤	٤	٤	١	٠	٣	١	٣	فرع ٤ مصروفات الزيارات الدولية وتكاليف الاشتراكات في المؤتمرات الدولية
٣١١٣.١.٤.٥	٥	٤	١	٠	٣	١	٣	فرع ٥ مصروفات الشؤون والعلاقات العامة
٣١١٣.١.٤.٦	٦	٤	١	٠	٣	١	٣	فرع ٦ اشتراكات في مجلات وجراند ودوريات
٣١١٣.١.٤.٧	٧	٤	١	٠	٣	١	٣	فرع ٧ مصروفات اصدار كتب ومجلات ونشرات
٣١١٣.١.٤.٨	٨	٤	١	٠	٣	١	٣	فرع ٨ مصروفات أخرى
٣١١٣.١.٤.٩	٩	٤	١	٠	٣	١	٣	فرع (٩) نفقات الاشتراك في المؤتمرات المحلية
٣١١٣.١.٥.٠	٠	٥	١	٠	٣	١	٣	نوع (٥) مصروفات نقل وانتقالات واتصالات
٣١١٣.١.٥.١	١	٥	١	٠	٣	١	٣	فرع ١ مصروفات نقل مهمات
٣١١٣.١.٥.٢	٢	٥	١	٠	٣	١	٣	فرع ٢ مصروفات انتقالات عامة بالسكة الحديد
٣١١٣.١.٥.٣	٣	٥	١	٠	٣	١	٣	فرع ٣ مصروفات نقل وانتقالات عامة بوسائل أخرى
٣١١٣.١.٥.٤	٤	٥	١	٠	٣	١	٣	فرع ٤ مصروفات بدل انتقال
٣١١٣.١.٥.٥	٥	٥	١	٠	٣	١	٣	فرع ٥ مصروفات التليفون
٣١١٣.١.٥.٦	٦	٥	١	٠	٣	١	٣	فرع ٦ مصروفات التنغراف
٣١١٣.١.٥.٧	٧	٥	١	٠	٣	١	٣	فرع ٧ مصروفات البريد
٣١١٣.١.٥.٨	٨	٥	١	٠	٣	١	٣	فرع ٨ مصروفات التيكز
٣١١٣.١.٥.٩	٩	٥	١	٠	٣	١	٣	فرع ٩ مصروفات توكس
٣١١٣.١.٥.١٠	١٠	٥	١	٠	٣	١	٣	فرع ١٠ مصروفات فاكس
٣١١٣.١.٥.١١	١١	٥	١	٠	٣	١	٣	فرع ١١ مقابل نقدي للعاملين بالمناطق النائية
٣١١٣.١.٥.١٢	١٢	٥	١	٠	٣	١	٣	فرع ١٢ مصروفات الاشتراك في شبكة الانترنت
٣١١٣.١.٦.٠	٠	٦	١	٠	٣	١	٣	نوع (٦) ايجار اصول ثابتة (إخلاف العقارات)
٣١١٣.١.٦.١	١	٦	١	٠	٣	١	٣	فرع ١ ايجار آلات احصائية وحاسبات آلية الكترونية
٣١١٣.١.٦.٢	٢	٦	١	٠	٣	١	٣	فرع ٢ ايجار آلات ومكينات
٣١١٣.١.٦.٣	٣	٦	١	٠	٣	١	٣	فرع ٣ ايجار خيام وكراسي
٣١١٣.١.٦.٤	٤	٦	١	٠	٣	١	٣	فرع ٤ ايجار وسائل نقل
٣١١٣.١.٦.٥	٥	٦	١	٠	٣	١	٣	فرع ٥ أخرى
٣١١٣.١.٧.٠	٠	٧	١	٠	٣	١	٣	نوع (٧) خدمات الجهات الحكومية والمؤسسات
٣١١٣.١.٧.١	١	٧	١	٠	٣	١	٣	فرع ١ - تكاليف خدمات وزارة الداخلية
٣١١٣.١.٧.٢	٢	٧	١	٠	٣	١	٣	فرع ٢ - تكاليف خدمات فرقة المطافي
٣١١٣.١.٧.٣	٣	٧	١	٠	٣	١	٣	فرع ٣ - تكاليف خدمات الجهاز المركزي للحاسبات
٣١١٣.١.٧.٤	٤	٧	١	٠	٣	١	٣	فرع ٤ - تكاليف خدمات النيابة الادارية
٣١١٣.١.٧.٥	٥	٧	١	٠	٣	١	٣	فرع ٥ - تكاليف خدمات مجلس الدولة

التقسيم النمطي للهيئات العامة الإقليمية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٣١١٣.١.٧.٦	٦	٧	١	٣	١	١	٣	فرع ٦- تكاليف خدمات ديوان عام وزارة المالية
٣١١٣.١.٧.٧	٧	٧	١	٣	١	١	٣	فرع ٧- تكاليف خدمات البلدية
٣١١٣.١.٧.٨	٨	٧	١	٣	١	١	٣	فرع ٨- تكاليف الخدمات القانونية والمحاسبة
٣١١٣.١.٧.٩	٩	٧	١	٣	١	١	٣	فرع ٩- تكاليف خدمات أخرى متنوعة
٣١١٣.١.٨.٠	٠	٨	١	٣	١	١	٣	نوع (٨) مصروفات خدمية أخرى
٣١١٣.١.٨.١	١	٨	١	٣	١	١	٣	فرع ١- مصروفات الأشارك في هيئات المحلية والإقليمية والدولية
٣١١٣.١.٨.٢	٢	٨	١	٣	١	١	٣	فرع ٢- مصروفات تأمين
٣١١٣.١.٨.٣	٣	٨	١	٣	١	١	٣	فرع ٣- مكافآت لغير العاملين عن خدمات مؤداه
٣١١٣.١.٨.٤	٤	٨	١	٣	١	١	٣	فرع ٤- ضرائب ورسوم مدفوعة لحكومات أجنبية
٣١١٣.١.٨.٥	٥	٨	١	٣	١	١	٣	فرع ٥- عمولة ومصروفات بنكية
٣١١٣.١.٨.٦	٦	٨	١	٣	١	١	٣	فرع ٦- مصروفات الأعياد والمواسم
٣١١٣.١.٨.٧	٧	٨	١	٣	١	١	٣	فرع ٧- مصروفات تنفيذ الأحكام القضائية
٣١١٣.١.٨.٨	٨	٨	١	٣	١	١	٣	فرع ٨- مصروفات إقامة معارض ومتاحف ومؤتمرات بالداخل
٣١١٣.١.٨.٩	٩	٨	١	٣	١	١	٣	فرع ٩- مصروفات لجان التحكيم
٣١١٣.١.٨.١٠	١٠	٨	١	٣	١	١	٣	فرع ١٠- مصروفات دفن
٣١١٣.١.٨.١١	١١	٨	١	٣	١	١	٣	فرع ١١- مصروفات محو الأمية
٣١١٣.١.٨.١٢	١٢	٨	١	٣	١	١	٣	فرع ١٢- رسوم القيد بنقابة المحامين
٣١١٣.١.٨.١٣	١٣	٨	١	٣	١	١	٣	فرع ١٣- مصروفات خدمية أخرى متنوعة
٣١١٣.١.٨.١٤	١٤	٨	١	٣	١	١	٣	فرع ١٤- مصروفات تدريب العاملين خارج الوحدة
٣١١٣.١.٨.١٥	١٥	٨	١	٣	١	١	٣	فرع (١٥) إقامة معارض ومتاحف ومؤتمرات دولية بالخارج
٣١١٣.١.٨.١٦	١٦	٨	١	٣	١	١	٣	فرع (١٦) نفقات النظافة
٣١١٣.١.٨.١٧	١٧	٨	١	٣	١	١	٣	فرع (١٧) نفقات الأمن والحراسة
٣١١٣.١.٨.١٨	١٨	٨	١	٣	١	١	٣	فرع (١٨) تكاليف الحملات الإعلامية
٣١١٣.١.٨.١٩	١٩	٨	١	٣	١	١	٣	فرع (١٩) نفقات خدمات الصرف الصحي
٣١١٣.١.٨.٢٠	٢٠	٨	١	٣	١	١	٣	فرع (٢٠) المحول من هيئة مشروعات التعمير إلى وزارة الزراعة (عمولة المراقبات)
٣١١٣.١.٨.٢١	٢١	٨	١	٣	١	١	٣	فرع (٢١) مصروفات إدارية مقابل ضمان وزارة المالية
٣١١٣.١.٨.٢٢	٢٢	٨	١	٣	١	١	٣	فرع (٢٢) مصروفات تأمين على أرباب العهد
٣١١٣.١.٩.٠	٠	٩	١	٣	١	١	٣	نوع (٩) مصروفات المتقنين للعاصمة الإدارية الجديدة
٣١١٣.١.٩.١	١	٩	١	٣	١	١	٣	فرع ١- مصروفات بدل الانتقال
٣١١٣.١.٩.٢	٢	٩	١	٣	١	١	٣	فرع ٢- مصروفات بدل السكن
٣١١٣.٢.٠.٠	٠	٠	٢	٣	١	١	٣	بند ٢- الإهلاك والاستهلاك
٣١١٣.٢.١.٠	٠	٠	٢	٣	١	١	٣	نوع (١) إهلاك الأصول الثابتة
٣١١٣.٢.١.١	١	٠	٢	٣	١	١	٣	فرع ١ إهلاك المباني والأشياء
٣١١٣.٢.١.٢	٢	٠	٢	٣	١	١	٣	فرع ٢ إهلاك الآلات والمعدات
٣١١٣.٢.١.٣	٣	٠	٢	٣	١	١	٣	فرع ٣ إهلاك وسائل نقل والانتقال
٣١١٣.٢.١.٤	٤	٠	٢	٣	١	١	٣	فرع ٤ إهلاك العدد والأدوات
٣١١٣.٢.١.٥	٥	٠	٢	٣	١	١	٣	فرع ٥ إهلاك الآلات والتجهيزات المكتبية
٣١١٣.٢.١.٦	٦	٠	٢	٣	١	١	٣	فرع ٦ إهلاك الثروة المائية الحيوانية
٣١١٣.٢.١.٧	٧	٠	٢	٣	١	١	٣	فرع ٧ إهلاك مزارع معمرة قابلة للاهلاك
٣١١٣.٢.١.٨	٨	٠	٢	٣	١	١	٣	فرع ٨ إهلاك تسوية مصروفات الصيانة والعمرات الدورية
٣١١٣.٢.٢.٠	٠	٢	٢	٣	١	١	٣	نوع (٢) إهلاك الأصول غير المملوكة والنفقات المرسلة
٣١١٣.٢.٢.١	١	٢	٢	٣	١	١	٣	فرع ١ إهلاك الشهرة
٣١١٣.٢.٢.٢	٢	٢	٢	٣	١	١	٣	فرع ٢ إهلاك براءة الاختراع والعلامات التجارية وحقوق الامتياز
٣١١٣.٢.٢.٣	٣	٢	٢	٣	١	١	٣	فرع ٣ إهلاك تكاليف التطوير

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٣١١٣.٢.٢.٤	٤	٢	٢	٠	٣	١	٣	فرع ٤ استهلاك نفقات تحديث فروع ومعارض النشاط التجاري
٣١١٣.٢.٢.٥	٥	٢	٢	٠	٣	١	٣	فرع ٥ استهلاك نفقات مساهمة المنشأة في إنشاء أصول غير مملوكة لها وتخدم اغراضها
٣١١٣.٢.٢.٦	٦	٢	٢	٠	٣	١	٣	فرع ٦ استهلاك مقابل حق الانتفاع بمقار عن طريق الشراء بالجدك
٣١١٣.٢.٢.٧	٧	٢	٢	٠	٣	١	٣	فرع ٧ استهلاكات أخرى
٣١١٣.٣.٠.٠.٠	٠	٠	٢	٠	٣	١	٣	بند ٣-٠ فوائد ..
٣١١٣.٣.١.٠.٠	٠	١	٣	٠	٣	١	٣	نوع (١) فوائد محلية
٣١١٣.٣.١.٠.١	٠	١	٣	٠	٣	١	٣	فرع ١-٠ لبنك الاستثمار القومي
٣١١٣.٣.١.٠.٢	٢	١	٣	٠	٣	١	٣	فرع ٢-٠ للخرافة العامة
٣١١٣.٣.١.٠.٣	٣	١	٣	٠	٣	١	٣	فرع ٣-٠ للبنوك
٣١١٣.٣.١.٠.٤	٤	١	٣	٠	٣	١	٣	فرع ٤-٠ لجهات اخرى
٣١١٣.٣.٢.٠.٠	٠	٢	٣	٠	٣	١	٣	نوع (٢) فوائد خارجية
٣١١٣.٣.٢.٠.١	١	٢	٣	٠	٣	١	٣	فرع ١-٠ لجهات اجنبية
٣١١٣.٣.٢.٠.٢	٢	٢	٣	٠	٣	١	٣	فرع ٢-٠ للخرافة العامة
٣١١٣.٣.٢.٠.٣	٣	٢	٣	٠	٣	١	٣	فرع ٣-٠ لجهات اخرى
٣١١٣.٤.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٤	٠	٣	١	٣	بند ٤-٠ ايجار عقارات (أراضي ومباني)
٣١١٣.٤.٠.١.٠.٠	٠	١	٤	٠	٣	١	٣	نوع (١) ايجار اراضي
٣١١٣.٤.٠.١.٠.١	١	١	٤	٠	٣	١	٣	فرع ١-٠ أراضي قضاء
٣١١٣.٤.٠.١.٠.٢	٢	١	٤	٠	٣	١	٣	فرع ٢-أراضي للاستغلال
٣١١٣.٤.٠.١.٠.٣	٣	١	٤	٠	٣	١	٣	فرع ٣-أراضي للمباني السكنية
٣١١٣.٤.٠.١.٠.٤	٤	١	٤	٠	٣	١	٣	فرع ٤-أراضي للمخازن والجراجات /...
٣١١٣.٤.٠.٢.٠.٠	٠	٢	٤	٠	٣	١	٣	نوع (٢) ايجار مباني (إدارية/سكنية)/.....
٣١١٣.٤.٠.٢.٠.١	١	٢	٤	٠	٣	١	٣	فرع (١) ايجار مباني (إدارية/سكنية)/.....
٣١١٣.٥.٠.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٥	٠	٣	١	٣	بند ٥-٠ ضرائب عقارية
٣١١٣.٥.٠.١.٠.٠.٠	٠	١	٥	٠	٣	١	٣	نوع (١) ضريبة اضيان
٣١١٣.٥.٠.١.٠.١.٠	١	١	٥	٠	٣	١	٣	فرع (١) ضريبة اطيان
٣١١٣.٥.٠.٢.٠.٠.٠	٠	٢	٥	٠	٣	١	٣	نوع (٢) ضريبة مباني
٣١١٣.٥.٠.٢.٠.١.٠	١	٢	٥	٠	٣	١	٣	فرع (١) ضريبة مباني
٣١١٣.٦.٠.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٦	٠	٣	١	٣	بند ٦-٠ ضرائب ورسوم
٣١١٣.٦.٠.١.٠.٠.٠	٠	١	٦	٠	٣	١	٣	نوع (١) ضرائب ورسوم مباشرة
٣١١٣.٦.٠.١.٠.١.٠	١	١	٦	٠	٣	١	٣	فرع ١-٠ رسوم جمركية
٣١١٣.٦.٠.١.٠.٢.٠	٢	١	٦	٠	٣	١	٣	فرع ٢-٠ ضريبة القيمة المضافة
٣١١٣.٦.٠.١.٠.٣.٠	٣	١	٦	٠	٣	١	٣	فرع ٣-٠ ضرائب اخرى
٣١١٣.٦.٠.٢.٠.٠.٠	٠	٢	٦	٠	٣	١	٣	نوع (٢) ضرائب ورسوم غير مباشرة على النشاط
٣١١٣.٦.٠.٢.٠.١.٠	١	٢	٦	٠	٣	١	٣	فرع ١-٠ رسوم الدمغة
٣١١٣.٦.٠.٢.٠.٢.٠	٢	٢	٦	٠	٣	١	٣	فرع ٢-٠ ضريبة السيارات
٣١١٣.٦.٠.٢.٠.٣.٠	٣	٢	٦	٠	٣	١	٣	فرع ٣-٠ ضرائب اخرى
٣١١٣.٦.٠.٢.٠.٤.٠	٤	٢	٦	٠	٣	١	٣	فرع ٤-٠ رسم دمغة نوعي من هيئة البترول
٣١١٣.٦.٠.٣.٠.٠.٠	٠	٣	٦	٠	٣	١	٣	نوع (٣) رسوم
٣١١٣.٦.٠.٣.٠.١.٠	١	٣	٦	٠	٣	١	٣	فرع ١-٠ حصيلة الخزانة
٣١١٣.٦.٠.٣.٠.٢.٠	٢	٣	٦	٠	٣	١	٣	فرع ٢-٠ اتاوات
٣١١٣.٦.٠.٣.٠.٣.٠	٣	٣	٦	٠	٣	١	٣	فرع ٣-٠ رسوم عبور سوميد
٣١١٣.٦.٠.٣.٠.٤.٠	٤	٣	٦	٠	٣	١	٣	فرع ٤-٠رسوم عبور الموانئ والمنازل
٣١١٣.٦.٠.٣.٠.٥.٠	٥	٣	٦	٠	٣	١	٣	فرع ٥-٠ اخري
٣١١٣.٦.٠.٣.٠.٦.٠	٦	٣	٦	٠	٣	١	٣	فرع ٦-٠ المخصص من هيئة البترول للهيئة العامة للطرق والكباري (صيانة طرق)

التقسيم النطقي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٣١١٣.٦.٣.٧	٧	٣	٦	٣	١	١	٣	فرع ٧- المخصص من هيئة البترول لوزارة التنمية المحلية (صيانة طرق)
٣١١٣.٧.٠.٠.٠	٠	٠	٧	٣	١	١	٣	بند ٧- هدايا وعينات
٣١١٣.٧.١.٠.٠	٠	١	٧	٣	١	١	٣	نوع ١- هدايا وعينات
٣١١٣.٧.١.١.٠	١	١	٧	٣	١	١	٣	فرع ١- هدايا وعينات
٣١١٣.٨.٠.٠.٠	٠	٠	٨	٣	١	١	٣	بند ٨- تالف إنتاج تام / بضائع مشتره (في مرحلة البيع)
٣١١٣.٨.١.٠.٠	٠	١	٨	٣	١	١	٣	نوع ١- تالف إنتاج تام / بضائع مشتره (في مرحلة البيع)
٣١١٣.٨.١.٠.١	١	١	٨	٣	١	١	٣	فرع ١- تالف إنتاج تام / بضائع مشتره (في مرحلة البيع)
٣١١٣.٩.٠.٠.٠	٠	٠	٩	٣	١	١	٣	بند ٩ - مصروفات تأمينية
٣١١٣.٩.١.٠.٠	٠	١	٩	٣	١	١	٣	نوع (١) ما يتحملة الصندوق
٣١١٣.٩.١.٠.١	١	١	٩	٣	١	١	٣	فرع (١) تعويضات ومعاشات وزيادات طبقاً لقانون التأمين الاجتماعي رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥.
٣١١٣.٩.١.٠.٢	٢	١	٩	٣	١	١	٣	فرع (٢) تعويضات ومعاشات وزيادات طبقاً لقانون التأمين الاجتماعي رقم ١٠٨ لسنة ١٩٧٦.
٣١١٣.٩.١.٠.٣	٣	١	٩	٣	١	١	٣	فرع (٣) تعويضات ومعاشات وزيادات طبقاً لقانون التأمين الاجتماعي رقم ٥٠ لسنة ١٩٧٨.
٣١١٣.٩.١.٠.٤	٤	١	٩	٣	١	١	٣	فرع (٤) تعويضات ومعاشات وزيادات طبقاً لقانون التأمين الاجتماعي رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٠.
٣١١٣.٩.١.٠.٥	٥	١	٩	٣	١	١	٣	فرع (٥) تعويضات ومعاشات وزيادات طبقاً للقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٨٤
٣١١٣.٩.١.٠.٢٠	٠	٢	٩	٣	١	١	٣	نوع (٢) ما يتحملة الخزنة العامة
٣١١٣.٩.١.٠.٢٠.١	١	٢	٩	٣	١	١	٣	فرع (١) مكافآت الزيادات الإضافية للمعاشات المقررة بقوانين وقرارات
٣١١٣.٩.١.٠.٢٠.٢	٢	٢	٩	٣	١	١	٣	فرع (٢) معاشات خاصة مدنية وزياداتها
٣١١٣.٩.١.٠.٢٠.٣	٣	٢	٩	٣	١	١	٣	فرع (٣) معاشات خاصة عسكرية وزياداتها
٣١١٣.٩.١.٠.٢٠.٤	٤	٢	٩	٣	١	١	٣	فرع (٤) تكلفة معاش السادات وزياداته
٣١١٣.٩.١.٠.٢٠.٥	٥	٢	٩	٣	١	١	٣	فرع (٥) تكلفة معاش التأمين الشامل وزياداته
٣١١٣.٩.١.٠.٢٠.٦	٦	٢	٩	٣	١	١	٣	فرع (٦) اخرى
٣١١٣.٩.١.٠.٣٠.٠	٠	٣	٩	٣	١	١	٣	نوع (٣) مصروفات تأمينية
٣١١٣.٩.١.٠.٣٠.١	١	٣	٩	٣	١	١	٣	فرع (١) مصروفات تأمينية
٣١١٣.٩.٨.٠.٠.٠	٠	٠	٨	٩	١	١	٣	اعتماد اجمالي على مستوى مجموعة (٣) المصروفات
٣١١٣.٩.٨.٠.١.٠.٠	٠	١	٨	٩	١	١	٣	اعتماد اجمالي على مستوى مجموعة (٣) المصروفات
٣١١٣.٩.٨.٠.١.٠.١	١	١	٨	٩	١	١	٣	اعتماد اجمالي على مستوى مجموعة (٣) المصروفات
٣١١٣.٩.٩.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٩	٩	١	١	٣	المستبعد
٣١١٣.٩.٩.٠.١.٠.٠	٠	١	٩	٩	١	١	٣	المستبعد
٣١١٣.٩.٩.٠.١.٠.١	١	١	٩	٩	١	١	٣	المستبعد
٣١١٤.٠.٠.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٤	١	١	٣	مجموعة (٤) مشتريات بضائع بغرض البيع
٣١١٤.٠.١.٠.٠.٠.٠	٠	٠	١	٤	١	١	٣	بند ١- مشتريات محلية .
٣١١٤.٠.١.٠.١.٠.٠	٠	١	١	٤	١	١	٣	نوع ١- مشتريات محلية .
٣١١٤.٠.١.٠.١.٠.١	١	١	١	٤	١	١	٣	فرع ١- مشتريات محلية .
٣١١٤.٠.١.٠.٢.٠.٠.٠	٠	٠	٢	٤	١	١	٣	بند ٢- مشتريات خارجية .
٣١١٤.٠.١.٠.٢.٠.١.٠	٠	١	٢	٤	١	١	٣	نوع ١- مشتريات خارجية .
٣١١٤.٠.٢.٠.١.٠.١	١	١	٢	٤	١	١	٣	فرع ١- مشتريات خارجية .
٣١١٥.٠.٠.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٥	١	١	٣	مجموعة (٥) اعباء وخسائر
٣١١٥.٠.١.٠.٠.٠.٠	٠	٠	١	٥	١	١	٣	بند ١- مخصصات (بخلاف الاهلاك) .
٣١١٥.٠.١.٠.١.٠.٠	٠	١	١	٥	١	١	٣	نوع (١) مخصص هبوط أسعار المخزون
٣١١٥.٠.١.٠.١.٠.١	١	١	١	٥	١	١	٣	فرع (١) مخصص هبوط أسعار مخزون انتاج تام
٣١١٥.٠.١.٠.١.٠.٢	٢	١	١	٥	١	١	٣	فرع (٢) مخصص هبوط أسعار مخزون انتاج غير تام
٣١١٥.٠.١.٠.١.٠.٣	٣	١	١	٥	١	١	٣	فرع (٣) مخصص هبوط أسعار مخزون بضائع مشتره
٣١١٥.٠.١.٠.٢.٠.٠	٠	٢	١	٥	١	١	٣	نوع (٢) مخصص هبوط أسعار أوراق مالية
٣١١٥.٠.١.٠.٢.٠.١	١	٢	١	٥	١	١	٣	فرع (١) مخصص هبوط أسعار أوراق مالية

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٣١١٥.١.٣.٠	٠	٣	١	٠	٥	١	٣	نوع (٣) مخصص ديون مشكوك في تحصيلها
٣١١٥.١.٣.١	١	٣	١	٠	٥	١	٣	فرع (١) مخصص ديون مشكوك في تحصيلها
٣١١٥.١.٤.٠	٠	٤	١	٠	٥	١	٣	نوع (٤) مخصص ضرائب متنازع عليها
٣١١٥.١.٤.١	١	٤	١	٠	٥	١	٣	فرع (١) مخصص ضرائب متنازع عليها
٣١١٥.١.٥.٠	٠	٥	١	٠	٥	١	٣	نوع (٥) مخصص مطالبات ومنازعات
٣١١٥.١.٥.١	١	٥	١	٠	٥	١	٣	فرع (١) مخصص مطالبات ومنازعات
٣١١٥.١.٦.٠	٠	٦	١	٠	٥	١	٣	نوع (٦) مخصصات أخرى
٣١١٥.١.٦.١	١	٦	١	٠	٥	١	٣	فرع (١) مخصصات أخرى
٣١١٥.٢.٠.٠	٠	٠	٢	٠	٥	١	٣	بند ٢- ديون معدومة
٣١١٥.٢.١.٠	٠	١	٢	٠	٥	١	٣	نوع ١- ديون معدومة
٣١١٥.٢.١.١	١	١	٢	٠	٥	١	٣	فرع ١- ديون معدومة
٣١١٥.٣.٠.٠	٠	٠	٣	٠	٥	١	٣	بند ٣- خسائر بيع اوراق مالية .
٣١١٥.٣.١.٠	٠	١	٣	٠	٥	١	٣	نوع ١- خسائر بيع اوراق مالية .
٣١١٥.٣.١.١	١	١	٣	٠	٥	١	٣	فرع ١- خسائر بيع اوراق مالية .
٣١١٥.٤.٠.٠	٠	٠	٤	٠	٥	١	٣	بند ٤- أعباء وخسائر متنوعة
٣١١٥.٤.١.٠	٠	١	٤	٠	٥	١	٣	نوع (١) خسائر بيع مخلفات
٣١١٥.٤.١.١	١	١	٤	٠	٥	١	٣	فرع (١) خسائر بيع مخلفات
٣١١٥.٤.٢.٠	٠	٢	٤	٠	٥	١	٣	نوع (٢) خسائر بيع خامات ومواد وقطع غيار
٣١١٥.٤.٢.١	١	٢	٤	٠	٥	١	٣	فرع (١) خسائر بيع خامات ومواد وقطع غيار
٣١١٥.٤.٣.٠	٠	٣	٤	٠	٥	١	٣	نوع (٣) تعويضات وغرامات
٣١١٥.٤.٣.١	١	٣	٤	٠	٥	١	٣	فرع (١) تعويضات وغرامات
٣١١٥.٤.٤.٠	٠	٤	٤	٠	٥	١	٣	نوع (٤) تبرعات وإعانات
٣١١٥.٤.٤.١	١	٤	٤	٠	٥	١	٣	فرع (١) تبرعات وإعانات للمحافظات السياحية
٣١١٥.٤.٤.٢	٢	٤	٤	٠	٥	١	٣	فرع (٢) تبرعات وإعانات أخرى
٣١١٥.٤.٥.٠	٠	٥	٤	٠	٥	١	٣	نوع (٥) أخرى
٣١١٥.٤.٥.١	١	٥	٤	٠	٥	١	٣	فرع (١) أخرى
٣١١٥.٤.٦.٠	٠	٦	٤	٠	٥	١	٣	نوع (٦) المحول من هيئة الاوقاف إلى وزارة الاوقاف
٣١١٥.٤.٦.١	١	٦	٤	٠	٥	١	٣	فرع (١) المحول من هيئة الاوقاف إلى وزارة الاوقاف
٣١١٥.٤.٧.٠	٠	٧	٤	٠	٥	١	٣	نوع (٧) المحول من هيئة المجتمعات إلى وزارة الاسكان
٣١١٥.٤.٧.١	١	٧	٤	٠	٥	١	٣	فرع (١) المحول من هيئة المجتمعات إلى وزارة الاسكان
٣١١٥.٤.٨.٠	٠	٨	٤	٠	٥	١	٣	نوع (٨) ضريبة الشريك الاجنبي
٣١١٥.٤.٨.١	١	٨	٤	٠	٥	١	٣	فرع (١) ضريبة الشريك الاجنبي
٣١١٥.٥.٠.٠	٠	٠	٥	٠	٥	١	٣	بند ٥- خسائر فروق العملة .
٣١١٥.٥.١.٠	٠	١	٥	٠	٥	١	٣	نوع ١- خسائر فروق العملة .
٣١١٥.٥.١.١	١	١	٥	٠	٥	١	٣	فرع ١- خسائر فروق العملة .
٣١١٥.٦.٠.٠	٠	٠	٦	٠	٥	١	٣	بند ٦- مصروفات سنوات سابقة .
٣١١٥.٦.١.٠	٠	١	٦	٠	٥	١	٣	نوع ١- ضرائب الدخل عن سنوات سابقة .
٣١١٥.٦.١.١	١	١	٦	٠	٥	١	٣	فرع ١- ضرائب الدخل عن سنوات سابقة .
٣١١٥.٦.٢.٠	٠	٢	٦	٠	٥	١	٣	نوع ١- مصروفات سنوات سابقة أخرى .
٣١١٥.٦.٢.١	١	٢	٦	٠	٥	١	٣	فرع ١- مصروفات سنوات سابقة أخرى .
٣١١٥.٧.٠.٠	٠	٠	٧	٠	٥	١	٣	بند ٧- خسائر رأسمالية .
٣١١٥.٧.١.٠	٠	١	٧	٠	٥	١	٣	نوع ١- خسائر رأسمالية .
٣١١٥.٧.١.١	١	١	٧	٠	٥	١	٣	فرع ١- خسائر رأسمالية .
٣١١٥.٨.٠.٠	٠	٠	٨	٠	٥	١	٣	بند ٨- خسائر غير عادية .

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٣١١٥٠٨٠١٠٠	٠	١	٠	٠	٥	١	٣	نوع ١- خسائر غير عادية .
٣١١٥٠٨٠١٠١	١	١	٠	٠	٥	١	٣	فرع ١- خسائر غير عادية .
٣١١٥٠٩٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٥	١	٣	بند ٩- ضرائب الدخل .
٣١١٥٠٩٠١٠٠	٠	١	٠	٠	٥	١	٣	نوع (١) ضرائب على أرباح شركات الأموال
٣١١٥٠٩٠١٠١	١	١	٠	٠	٥	١	٣	فرع (١) ضرائب على أرباح شركات الأموال
٣١١٥٠٩٠٢٠٠	٠	٢	٠	٠	٥	١	٣	نوع (٢) الضريبة على إيرادات رؤوس الأموال المنقولة
٣١١٥٠٩٠٢٠١	١	٢	٠	٠	٥	١	٣	فرع (١) الضريبة على إيرادات رؤوس الأموال المنقولة
٣١١٥٠٩٠٣٠٠	٠	٣	٠	٠	٥	١	٣	نوع (٣) ضرائب أخرى
٣١١٥٠٩٠٣٠١	١	٣	٠	٠	٥	١	٣	فرع (١) ضرائب أخرى
٣١١٥١٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	١	٥	١	٣	بند ١٠ - مساهمة تكافلية (التأمين الصحي الشامل)
٣١١٥١٠٠١٠٠	٠	١	٠	٠	٥	١	٣	نوع ١ - مساهمة تكافلية (التأمين الصحي الشامل)
٣١١٥١٠٠١٠١	١	١	٠	٠	٥	١	٣	فرع ١ - مساهمة تكافلية (التأمين الصحي الشامل)
٣١١٥٩٨٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٥	١	٣	اعتماد اجمالي على مستوى مجموعة (٥) اعباء وخسائر
٣١١٥٩٨٠١٠٠٠	٠	١	٠	٠	٥	١	٣	اعتماد اجمالي على مستوى مجموعة (٥) اعباء وخسائر
٣١١٥٩٨٠١٠١	١	١	٠	٠	٥	١	٣	اعتماد اجمالي على مستوى مجموعة (٥) اعباء وخسائر
٣١١٥٩٩٠٠٠٠	٠	٠	٠	٩	٥	١	٣	المستبعد
٣١١٥٩٩٠١٠٠٠	٠	١	٠	٩	٥	١	٣	المستبعد
٣١١٥٩٩٠١٠١	١	١	٠	٩	٥	١	٣	المستبعد
٣١١٨٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٨	١	٣	اعتماد اجمالي على مستوى التكاليف والمصروفات
٣١١٨٠١٠٠٠٠	٠	٠	٠	١	٨	١	٣	اعتماد اجمالي على مستوى التكاليف والمصروفات
٣١١٨٠١٠١٠٠	٠	١	٠	١	٨	١	٣	اعتماد اجمالي على مستوى التكاليف والمصروفات
٣١١٨٠١٠١٠١	١	١	٠	١	٨	١	٣	اعتماد اجمالي على مستوى التكاليف والمصروفات
٣١١٩٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٩	١	٣	المستبعد مقابل تحمليه على الاستخدامات الاستثمارية
٣١١٩٠١٠٠٠٠	٠	٠	٠	١	٩	١	٣	المستبعد مقابل تحمليه على الاستخدامات الاستثمارية
٣١١٩٠١٠١٠٠	٠	١	٠	١	٩	١	٣	المستبعد مقابل تحمليه على الاستخدامات الاستثمارية
٣١١٩٠١٠١٠١	١	١	٠	١	٩	١	٣	المستبعد مقابل تحمليه على الاستخدامات الاستثمارية
٣٢٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٠	٢	٣	الاستخدامات الرأسمالية
٣٢١٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٠	١	٣	الاستخدامات الاستثمارية
٣٢١١٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	١	١	٣	مجموعة (١) الأصول الثابتة
٣٢١١٠١٠٠٠٠	٠	٠	٠	١	١	١	٣	بند ١- مباني وإنشاءات
٣٢١١٠١٠١٠٠	٠	١	٠	١	١	١	٣	نوع ١- مباني سكنية
٣٢١١٠١٠١٠١	١	١	٠	١	١	١	٣	فرع ١- استثمار مباشر (شاملة الرسوم الجمركية)
٣٢١١٠١٠١٠٢	٢	١	٠	١	١	١	٣	فرع ٢- نفقات ايرادية مؤجلة (تشغيل)
٣٢١١٠١٠١٠٢٠٠	٠	٢	٠	١	١	١	٣	نوع ٢- مباني غير سكنية
٣٢١١٠١٠٢٠١	١	٢	٠	١	١	١	٣	فرع ١- استثمار مباشر (شاملة الرسوم الجمركية)
٣٢١١٠١٠٢٠٢	٢	٢	٠	١	١	١	٣	فرع ٢- نفقات ايرادية مؤجلة (تشغيل)
٣٢١١٠١٠٣٠٠	٠	٣	٠	١	١	١	٣	نوع ٣- تشييدات
٣٢١١٠١٠٣٠١	١	٣	٠	١	١	١	٣	فرع ١- استثمار مباشر (شاملة الرسوم الجمركية)
٣٢١١٠١٠٣٠٢	٢	٣	٠	١	١	١	٣	فرع ٢- نفقات ايرادية مؤجلة (تشغيل)
٣٢١١٠٢٠٠٠٠	٠	٠	٠	٢	١	١	٣	بند ٢- آلات ومعدات ووسائل نقل
٣٢١١٠٢٠١٠٠	٠	١	٠	٢	١	١	٣	نوع ١- وسائل نقل
٣٢١١٠٢٠١٠١	١	١	٠	٢	١	١	٣	فرع ١- استثمار مباشر (شاملة الرسوم الجمركية)
٣٢١١٠٢٠١٠٢	٢	١	٠	٢	١	١	٣	فرع ٢- نفقات ايرادية مؤجلة (تشغيل)
٣٢١١٠٢٠٢٠٠	٠	٢	٠	٢	١	١	٣	نوع ٢- وسائل انتقال

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٣٢١١٠.٢٠٢.٠١	١	٢	٢	٠	١	٢	٣	فرع ١- استثمار مباشر (شاملة الرسوم الجمركية)
٣٢١١٠.٢٠٢.٠٢	٢	٢	٢	٠	١	٢	٣	فرع ٢- نفقات ايرادية مؤجلة (تشغيل)
٣٢١١٠.٢٠٣.٠٠	٠	٣	٢	٠	١	٢	٣	نوع ٣- آلات ومعدات
٣٢١١٠.٢٠٣.٠١	١	٣	٢	٠	١	٢	٣	فرع ١- استثمار مباشر (شاملة الرسوم الجمركية)
٣٢١١٠.٢٠٣.٠٢	٢	٣	٢	٠	١	٢	٣	فرع ٢- نفقات ايرادية مؤجلة (تشغيل)
٣٢١١٠.٢٠٤.٠٠	٠	٤	٢	٠	١	٢	٣	نوع ٤- عدد وأدوات
٣٢١١٠.٢٠٤.٠١	١	٤	٢	٠	١	٢	٣	فرع ١- استثمار مباشر (شاملة الرسوم الجمركية)
٣٢١١٠.٢٠٤.٠٢	٢	٤	٢	٠	١	٢	٣	فرع ٢- نفقات ايرادية مؤجلة (تشغيل)
٣٢١١٠.٢٠٥.٠٠	٠	٥	٢	٠	١	٢	٣	نوع ٥- تجهيزات
٣٢١١٠.٢٠٥.٠١	١	٥	٢	٠	١	٢	٣	فرع ١- استثمار مباشر (شاملة الرسوم الجمركية)
٣٢١١٠.٢٠٥.٠٢	٢	٥	٢	٠	١	٢	٣	فرع ٢- نفقات ايرادية مؤجلة (تشغيل)
٣٢١١٠.٣٠٠.٠٠	٠	٠	٣	٠	١	٢	٣	بند ٣- أصول ثابتة أخرى
٣٢١١٠.٣٠١.٠٠	٠	٠	٣	٠	١	٢	٣	نوع ١- ثروة حيوانية ومائية (أصول زراعية)
٣٢١١٠.٣٠١.٠١	١	١	٣	٠	١	٢	٣	فرع ١- استثمار مباشر (شاملة الرسوم الجمركية)
٣٢١١٠.٣٠١.٠٢	٢	١	٣	٠	١	٢	٣	فرع ٢- نفقات ايرادية مؤجلة (تشغيل)
٣٢١٢٠.٠٠٠.٠٠	٠	٠	٠	٠	٢	١	٣	مجموعة (٢) الأصول الطبيعية
٣٢١٢٠.١٠٠.٠٠	٠	٠	١	٠	٢	١	٣	بند ١- شراء أراضي
٣٢١٢٠.١٠١.٠٠	٠	١	١	٠	٢	١	٣	نوع ١- شراء أراضي
٣٢١٢٠.١٠١.٠١	١	١	١	٠	٢	١	٣	فرع ١- شراء أراضي
٣٢١٢٠.٢٠٠.٠٠	٠	٠	٢	٠	٢	١	٣	بند ٢- تمهيد وأستصلاح أراضي
٣٢١٢٠.٢٠١.٠٠	٠	١	٢	٠	٢	١	٣	نوع ١- تمهيد وأستصلاح أراضي
٣٢١٢٠.٢٠١.٠١	١	١	٢	٠	٢	١	٣	فرع ١- تمهيد وأستصلاح أراضي
٣٢١٢٠.٣٠٠.٠٠	٠	٠	٣	٠	٢	١	٣	بند ٣- أصول طبيعية أخرى
٣٢١٢٠.٣٠١.٠٠	٠	١	٣	٠	٢	١	٣	نوع ١- أصول طبيعية أخرى
٣٢١٢٠.٣٠١.٠١	١	١	٣	٠	٢	١	٣	فرع ١- أصول طبيعية أخرى
٣٢١٣٠.٠٠٠.٠٠	٠	٠	٠	٠	٣	١	٣	مجموعة (٣) أصول متنوعة أخرى
٣٢١٣٠.١٠٠.٠٠	٠	٠	١	٠	٣	١	٣	بند ١- فوائد سابقة على بدء التشغيل
٣٢١٣٠.١٠١.٠٠	٠	١	١	٠	٣	١	٣	نوع ١- فوائد سابقة على بدء التشغيل
٣٢١٣٠.١٠١.٠١	١	١	١	٠	٣	١	٣	فرع ١- فوائد سابقة على بدء التشغيل
٣٢١٣٠.٢٠٠.٠٠	٠	٠	٢	٠	٣	١	٣	بند ٢- العيانات
٣٢١٣٠.٢٠١.٠٠	٠	١	٢	٠	٣	١	٣	نوع ١- دورة تشغيل أولى أjour
٣٢١٣٠.٢٠١.٠١	١	١	٢	٠	٣	١	٣	فرع ١- دورة تشغيل أولى أjour
٣٢١٣٠.٢٠٢.٠٠	٠	٢	٢	٠	٣	١	٣	نوع ٢- دورة تشغيل أولى مستلزمات
٣٢١٣٠.٢٠٢.٠١	١	٢	٢	٠	٣	١	٣	فرع ١- دورة تشغيل أولى مستلزمات
٣٢١٣٠.٣٠٠.٠٠	٠	٠	٣	٠	٣	١	٣	بند ٣- أبحاث ودراسات للمشروعات الأستثمارية
٣٢١٣٠.٣٠١.٠٠	٠	١	٣	٠	٣	١	٣	نوع ١- أبحاث ودراسات للمشروعات الأستثمارية
٣٢١٣٠.٣٠١.٠١	١	١	٣	٠	٣	١	٣	فرع ١- أبحاث ودراسات للمشروعات الأستثمارية
٣٢١٣٠.٤٠٠.٠٠	٠	٠	٤	٠	٣	١	٣	بند ٤- دفعات مقدمة
٣٢١٣٠.٤٠١.٠٠	٠	١	٤	٠	٣	١	٣	نوع ١- دفعات مقدمة
٣٢١٣٠.٤٠١.٠١	١	١	٤	٠	٣	١	٣	فرع ١- دفعات مقدمة
٣٢١٣٠.٥٠٠.٠٠	٠	٠	٥	٠	٣	١	٣	بند ٥- تعويضات فروق الأسعار للمقاولين
٣٢١٣٠.٥٠١.٠٠	٠	١	٥	٠	٣	١	٣	نوع ١- تعويضات فروق الأسعار للمقاولين
٣٢١٣٠.٥٠١.٠١	١	١	٥	٠	٣	١	٣	فرع ١- تعويضات فروق الأسعار للمقاولين
٣٢١٣٠.٦٠٠.٠٠	٠	٠	٦	٠	٣	١	٣	بند ٦- الأjour للمشروعات الأستثمارية

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٣٢١٣.٦.١.٠.٠	٠	١	٠	٦	٣	١	٢	نوع ١- الأجور للمشروعات الاستثمارية
٣٢١٣.٦.١.٠.١	١	١	٠	٦	٣	١	٢	فرع ١- الأجور للمشروعات الاستثمارية
٣٢١٣.٧.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٧	٣	١	٢	بند ٧- حملة إعلانية ومستندات فنية
٣٢١٣.٧.١.٠.٠	٠	١	٠	٧	٣	١	٢	نوع ١- حملة إعلانية ومستندات فنية
٣٢١٣.٧.١.٠.١	١	١	٠	٧	٣	١	٢	فرع ١- حملة إعلانية ومستندات فنية
٣٢٢.٠.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٢	٢	٢	التحويلات الرأسمالية
٣٢٢١.٠.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	١	٢	٢	مجموعة (١) الاقراض
٣٢٢١.١.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	١	١	٢	٢	بند ١- لجهات محلية
٣٢٢١.١.٠.١.٠.٠	٠	١	٠	١	١	٢	٢	نوع (١) لبنك الاستثمار القوي
٣٢٢١.١.٠.١.٠.١	١	١	٠	١	١	٢	٢	فرع (١) لبنك الاستثمار القوي
٣٢٢١.١.٠.٢.٠.٠	٠	٢	٠	١	١	٢	٢	نوع (٢) لجهات محلية
٣٢٢١.١.٠.٢.٠.١	١	٢	٠	١	١	٢	٢	فرع (١) لجهات محلية
٣٢٢١.١.٢.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٢	١	٢	٢	بند ٢- لجهات اجنبية
٣٢٢١.٢.٠.١.٠.٠	٠	١	٠	٢	١	٢	٢	نوع ١- لجهات اجنبية
٣٢٢١.٢.٠.١.٠.١	١	١	٠	٢	١	٢	٢	فرع ١- لجهات اجنبية
٣٢٢٢.٠.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٢	٢	٢	مجموعة (٢) سداد القروض
٣٢٢٢.٠.١.٠.٠.٠	٠	٠	٠	١	٢	٢	٢	بند ١- سداد قروض محلية
٣٢٢٢.٠.١.١.٠.٠	٠	١	٠	١	٢	٢	٢	نوع (١) لبنك الاستثمار القوي
٣٢٢٢.٠.١.١.٠.١	١	١	٠	١	٢	٢	٢	فرع (١) لبنك الاستثمار القوي
٣٢٢٢.٠.١.٢.٠.٠	٠	٢	٠	١	٢	٢	٢	نوع (٢) للخزانة العامة
٣٢٢٢.٠.١.٢.٠.١	١	٢	٠	١	٢	٢	٢	فرع (١) للخزانة العامة
٣٢٢٢.٠.١.٣.٠.٠	٠	٣	٠	١	٢	٢	٢	نوع (٣) للبنوك
٣٢٢٢.٠.١.٣.٠.١	١	٣	٠	١	٢	٢	٢	فرع (١) للبنوك
٣٢٢٢.٠.١.٤.٠.٠	٠	٤	٠	١	٢	٢	٢	نوع (٤) لجهات أخرى
٣٢٢٢.٠.١.٤.٠.١	١	٤	٠	١	٢	٢	٢	فرع (١) لجهات أخرى
٣٢٢٢.٠.٢.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٢	٢	٢	٢	بند ٢- سداد قروض خارجية
٣٢٢٢.٠.٢.١.٠.٠	٠	١	٠	٢	٢	٢	٢	نوع (١) لجهات اجنبية
٣٢٢٢.٠.٢.١.٠.١	١	١	٠	٢	٢	٢	٢	فرع (١) لجهات اجنبية
٣٢٢٢.٠.٢.٢.٠.٠	٠	٢	٠	٢	٢	٢	٢	نوع (٢) لجهات محلية
٣٢٢٢.٠.٢.٢.٠.١	١	٢	٠	٢	٢	٢	٢	فرع (١) للخزانة العامة
٣٢٢٢.٠.٢.٢.٠.٢	٢	٢	٠	٢	٢	٢	٢	فرع (٢) لجهات أخرى
٣٢٢٣.٠.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٣	٢	٢	مجموعة (٣) استثمارات طويلة الأجل
٣٢٢٣.١.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	١	٣	٢	٢	بند ١- استثمارات عقارية
٣٢٢٣.١.٠.١.٠.٠	٠	١	٠	١	٣	٢	٢	نوع (١) اراضي مخصصة لمشروعات التعمير والإسكان والاستصلاح والاستزراع
٣٢٢٣.١.٠.١.٠.١	١	١	٠	١	٣	٢	٢	فرع (١) اراضي مخصصة لمشروعات التعمير والإسكان والاستصلاح والاستزراع
٣٢٢٣.١.٠.٢.٠.٠	٠	٢	٠	١	٣	٢	٢	نوع (٢) اراضي محتفظ بملكيتها مع بيع الوحدات السكنية الإدارية التي ستقام عليها
٣٢٢٣.١.٠.٢.٠.١	١	٢	٠	١	٣	٢	٢	فرع (١) اراضي محتفظ بملكيتها مع بيع الوحدات السكنية الإدارية التي ستقام عليها
٣٢٢٣.١.٠.٣.٠.٠	٠	٣	٠	١	٣	٢	٢	نوع (٣) استثمارات عقارية أخرى
٣٢٢٣.١.٠.٣.٠.١	١	٣	٠	١	٣	٢	٢	فرع (١) استثمارات عقارية أخرى
٣٢٢٣.٢.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٢	٣	٢	٢	بند ٢- استثمارات في أسهم في شركات تابعة
٣٢٢٣.٢.٠.١.٠.٠	٠	١	٠	٢	٣	٢	٢	نوع ١- استثمارات في أسهم في شركات تابعة
٣٢٢٣.٢.٠.١.٠.١	١	١	٠	٢	٣	٢	٢	فرع ١- استثمارات في أسهم في شركات تابعة
٣٢٢٣.٣.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٣	٣	٢	٢	بند ٣- استثمارات في أسهم في شركات شقيقة
٣٢٢٣.٣.٠.١.٠.٠	٠	١	٠	٣	٣	٢	٢	نوع ١- استثمارات في أسهم في شركات شقيقة

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٣٢٢٣.٣.١.١	١	١	٣	٠	٢	٢	٣	فرع ١- استثمارات في أسهم في شركات شقيقة
٣٢٢٣.٤.٠.٠.٠	٠	٠	٤	٠	٢	٢	٣	بند ٤- استثمارات في أسهم في شركات أخرى
٣٢٢٣.٤.١.٠.٠	٠	١	٤	٠	٢	٢	٣	نوع ١- استثمارات في أسهم في شركات أخرى
٣٢٢٣.٤.١.١.١	١	١	٤	٠	٢	٢	٣	فرع ١- استثمارات في أسهم في شركات أخرى
٣٢٢٣.٥.٠.٠.٠	٠	٠	٥	٠	٢	٢	٣	بند ٥- استثمارات في أذون وسندات
٣٢٢٣.٥.١.٠.٠	٠	١	٥	٠	٢	٢	٣	نوع (١) سندات حكومية
٣٢٢٣.٥.١.١.١	١	١	٥	٠	٢	٢	٣	فرع (١) سندات حكومية
٣٢٢٣.٥.٢.٠.٠	٠	٢	٥	٠	٢	٢	٣	نوع (٢) إيداع بالبنك المركزي (مقابل احتياطي مستمر في سندات حكومية)
٣٢٢٣.٥.٢.١.١	١	٢	٥	٠	٢	٢	٣	فرع (١) إيداع بالبنك المركزي (مقابل احتياطي مستمر في سندات حكومية)
٣٢٢٣.٥.٣.٠.٠	٠	٣	٥	٠	٢	٢	٣	نوع (٣) أذون خزانة
٣٢٢٣.٥.٣.١.١	١	٣	٥	٠	٢	٢	٣	فرع (١) أذون خزانة
٣٢٢٣.٦.٠.٠.٠	٠	٠	٦	٠	٢	٢	٣	بند ٦- استثمارات في وثائق استثمار
٣٢٢٣.٦.١.٠.٠	٠	١	٦	٠	٢	٢	٣	نوع ١- استثمارات في وثائق استثمار
٣٢٢٣.٦.١.١.١	١	١	٦	٠	٢	٢	٣	فرع ١- استثمارات في وثائق استثمار
٣٢٢٣.٧.٠.٠.٠	٠	٠	٧	٠	٢	٢	٣	بند ٧- استثمارات أخرى
٣٢٢٣.٧.١.٠.٠	٠	١	٧	٠	٢	٢	٣	نوع ١- استثمارات أخرى
٣٢٢٣.٧.١.١.١	١	١	٧	٠	٢	٢	٣	فرع ١- استثمارات أخرى
٣٢٢٤.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٤	٢	٣	مجموعة (٤) التغيرات في الأرصدة
٣٢٢٤.١.٠.٠.٠	٠	٠	١	٠	٤	٢	٣	بند ١- زيادة المخزون
٣٢٢٤.١.١.٠.٠	٠	١	١	٠	٤	٢	٣	نوع ١- زيادة المخزون
٣٢٢٤.١.١.١.١	١	١	١	٠	٤	٢	٣	فرع ١- زيادة المخزون
٣٢٢٤.٢.٠.٠.٠	٠	٠	٢	٠	٤	٢	٣	بند ٢- زيادة المدينين والأرصدة المدينة والتقديبة
٣٢٢٤.٢.١.٠.٠	٠	١	٢	٠	٤	٢	٣	نوع (١) العملاء
٣٢٢٤.٢.١.١.١	١	١	٢	٠	٤	٢	٣	فرع (١) العملاء
٣٢٢٤.٢.٢.٠.٠	٠	٢	٢	٠	٤	٢	٣	نوع (٢) أوراق قبض
٣٢٢٤.٢.٢.١.١	١	٢	٢	٠	٤	٢	٣	فرع (١) أوراق قبض
٣٢٢٤.٢.٣.٠.٠	٠	٣	٢	٠	٤	٢	٣	نوع (٣) مدينون متنوعون
٣٢٢٤.٢.٣.١.١	١	٣	٢	٠	٤	٢	٣	فرع (١) مدينون متنوعون
٣٢٢٤.٢.٤.٠.٠	٠	٤	٢	٠	٤	٢	٣	نوع (٤) مدينون مختلفون
٣٢٢٤.٢.٤.١.١	١	٤	٢	٠	٤	٢	٣	فرع (١) مدينون مختلفون
٣٢٢٤.٢.٥.٠.٠	٠	٥	٢	٠	٤	٢	٣	نوع (٥) أرصدة مدينة أخرى
٣٢٢٤.٢.٥.١.١	١	٥	٢	٠	٤	٢	٣	فرع (١) أرصدة مدينة أخرى
٣٢٢٤.٢.٦.٠.٠	٠	٦	٢	٠	٤	٢	٣	نوع (٦) التقديبة
٣٢٢٤.٢.٦.١.١	١	٦	٢	٠	٤	٢	٣	فرع (١) التقديبة
٣٢٢٤.٣.٠.٠.٠	٠	٠	٣	٠	٤	٢	٣	بند ٣- نقص الدائنين والأرصدة الدائنة
٣٢٢٤.٣.١.٠.٠	٠	١	٣	٠	٤	٢	٣	نوع (١) بنوك دائنة
٣٢٢٤.٣.١.١.١	١	١	٣	٠	٤	٢	٣	فرع (١) بنوك دائنة
٣٢٢٤.٣.٢.٠.٠	٠	٢	٣	٠	٤	٢	٣	نوع (٢) دائنون
٣٢٢٤.٣.٢.١.١	١	٢	٣	٠	٤	٢	٣	فرع (١) دائنون
٣٢٢٤.٣.٣.٠.٠	٠	٣	٣	٠	٤	٢	٣	نوع (٣) دائنون مختلفون
٣٢٢٤.٣.٣.١.١	١	٣	٣	٠	٤	٢	٣	فرع (١) دائنون مختلفون
٣٢٢٤.٣.٤.٠.٠	٠	٤	٣	٠	٤	٢	٣	نوع (٤) أرصدة دائنة أخرى
٣٢٢٤.٣.٤.١.١	١	٤	٣	٠	٤	٢	٣	فرع (١) أرصدة دائنة أخرى
٣٢٢٤.٣.٥.٠.٠	٠	٥	٣	٠	٤	٢	٣	نوع (٥) رأس المال والمخصصات والاحتياطيات والفائض المرحل

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٣٢٢٤.٣.٥.١	١	٥	٣	٤	٢	٢	٣	فرع (١) رأس المال والمخصصات والاحتياطيات والفاصل المرحل
٣٢٢٥.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٢	٢	٣	مجموعة (٥) تحويلات راسمالية أخرى
٣٢٢٥.١.٠.٠.٠	٠	٠	١	٥	٢	٢	٣	بند ١- شراء أصول قائمة
٣٢٢٥.١.١.٠.٠	٠	١	١	٥	٢	٢	٣	نوع ١- شراء أصول قائمة
٣٢٢٥.١.١.١.٠	١	١	١	٥	٢	٢	٣	فرع ١- شراء أصول قائمة
٣٢٢٥.٢.٠.٠.٠	٠	٠	٢	٥	٢	٢	٣	بند ٢- فوائد قروض الاكتتاب في تأسيس شركات جديدة
٣٢٢٥.٢.٠.١.٠	٠	١	٢	٥	٢	٢	٣	نوع ١- فوائد قروض الاكتتاب في تأسيس شركات جديدة
٣٢٢٥.٢.٠.١.١	١	١	٢	٥	٢	٢	٣	فرع ١- فوائد قروض الاكتتاب في تأسيس شركات جديدة
٣٢٢٥.٣.٠.٠.٠	٠	٠	٣	٥	٢	٢	٣	بند ٣- أخرى
٣٢٢٥.٣.١.٠.٠	٠	١	٣	٥	٢	٢	٣	نوع ١- أخرى
٣٢٢٥.٣.١.٠.١	١	١	٣	٥	٢	٢	٣	فرع ١- أخرى
٣٢٢٦.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٦	٢	٢	٣	مجموعة (٦) خسارة العام (عجز النشاط) - المرحل
٣٢٢٦.١.٠.٠.٠	٠	٠	١	٦	٢	٢	٣	مجموعة (٦) خسارة العام (عجز النشاط) - المرحل
٣٢٢٦.١.١.٠.٠	٠	١	١	٦	٢	٢	٣	مجموعة (٦) خسارة العام (عجز النشاط) - المرحل
٣٢٢٦.١.١.١.٠	١	١	١	٦	٢	٢	٣	مجموعة (٦) خسارة العام (عجز النشاط) - المرحل
٤.٠.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٤	الموارد
٤.١.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	١	٠	٤	الإيرادات الجارية
٤.١.١.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	١	١	٤	الإيرادات
٤.١.١.١.٠.٠	٠	٠	٠	١	١	١	٤	مجموعة (١) إيرادات النشاط
٤.١.١.١.٠.٠.٠	٠	٠	١	١	١	١	٤	بند (١) إجمالي مبيعات إنتاج تام.
٤.١.١.١.٠.١.٠	٠	١	١	١	١	١	٤	نوع ١- مردودات داخلية من مبيعات سنوات سابقة..... (مدين).
٤.١.١.١.٠.١.١	١	١	١	١	١	١	٤	فرع ١- مردودات داخلية من مبيعات سنوات سابقة..... (مدين).
٤.١.١.١.٠.٢.٠	٠	٢	١	١	١	١	٤	نوع ٢- مرتجعات مبيعات (مدين).
٤.١.١.١.٠.٢.١	١	٢	١	١	١	١	٤	فرع ١- مرتجعات مبيعات (مدين).
٤.١.١.١.٠.٣.٠	٠	٣	١	١	١	١	٤	نوع ٣- خصم مسموح به (مدين).
٤.١.١.١.٠.٣.١	١	٣	١	١	١	١	٤	فرع ١- خصم مسموح به (مدين).
٤.١.١.١.٠.٤.٠	٠	٤	١	١	١	١	٤	نوع ٤- مسموحات مبيعات (مدين).
٤.١.١.١.٠.٤.١	١	٤	١	١	١	١	٤	فرع ١- مسموحات مبيعات (مدين).
٤.١.١.١.٠.٥.٠	٠	٥	١	١	١	١	٤	نوع ٥- مبيعات إنتاج تام (دائن).
٤.١.١.١.٠.٥.١	١	٥	١	١	١	١	٤	فرع ١- مبيعات إنتاج تام (دائن).
٤.١.١.٢.٠.٠.٠	٠	٠	٢	١	١	١	٤	بند (٢) إجمالي مبيعات بضائع مشتركة.
٤.١.١.٢.٠.١.٠	٠	١	٢	١	١	١	٤	نوع ١- مردودات داخلية من مبيعات سنوات سابقة..... (مدين).
٤.١.١.٢.٠.١.١	١	١	٢	١	١	١	٤	فرع ١- مردودات داخلية من مبيعات سنوات سابقة..... (مدين).
٤.١.١.٢.٠.٢.٠	٠	٢	١	١	١	١	٤	نوع ٢- مرتجعات مبيعات (مدين).
٤.١.١.٢.٠.٢.١	١	٢	١	١	١	١	٤	فرع ١- مرتجعات مبيعات (مدين).
٤.١.١.٢.٠.٣.٠	٠	٣	١	١	١	١	٤	نوع ٣- خصم مسموح به (مدين).
٤.١.١.٢.٠.٣.١	١	٣	١	١	١	١	٤	فرع ١- خصم مسموح به (مدين).
٤.١.١.٢.٠.٤.٠	٠	٤	١	١	١	١	٤	نوع ٤- مسموحات مبيعات (مدين).
٤.١.١.٢.٠.٤.١	١	٤	١	١	١	١	٤	فرع ١- مسموحات مبيعات (مدين).
٤.١.١.٢.٠.٥.٠	٠	٥	١	١	١	١	٤	نوع ٥- مبيعات بضائع مشتركة (دائن).
٤.١.١.٢.٠.٥.١	١	٥	١	١	١	١	٤	فرع ١- مبيعات بضائع مشتركة (دائن).
٤.١.١.٣.٠.٠.٠	٠	٠	٣	١	١	١	٤	بند (٣) أرباح مبيعات تقسيط تخضع العام.
٤.١.١.٣.٠.١.٠	٠	١	٣	١	١	١	٤	نوع ١- أرباح مبيعات إنتاج تام.
٤.١.١.٣.٠.١.١	١	١	٣	١	١	١	٤	فرع ١- أرباح مبيعات إنتاج تام.

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٤١١١.٣.٢.٠.٠	٠	٢	٣	٠	١	١	٤	نوع ٢- أرباح مبيعات بضائع مشتراه .
٤١١١.٣.٢.٠.١	١	٢	٣	٠	١	١	٤	فرع ١- أرباح مبيعات بضائع مشتراه .
٤١١١.٤.٠.٠.٠	٠	٠	٤	٠	١	١	٤	بند (٤) خدمات مباحة .
٤١١١.٤.٠.١.٠	٠	١	٤	٠	١	١	٤	نوع ١- خدمات مباحة .
٤١١١.٤.٠.١.١	١	١	٤	٠	١	١	٤	فرع ١- خدمات مباحة .
٤١١١.٤.٠.١.٢	٢	١	٤	٠	١	١	٤	فرع ١ مقابل الخدمات الإعلامية المؤداة لأجهزة الدولة
٤١١١.٤.٠.١.٣	٣	١	٤	٠	١	١	٤	فرع ٣- ما يؤول من الخزائنة العامة للدولة للهيئة القومية لسكك حديد مصر
٤١١١.٥.٠.٠.٠	٠	٠	٥	٠	١	١	٤	بند (٥) إيرادات تشغيل للغير.
٤١١١.٥.٠.١.٠	٠	١	٥	٠	١	١	٤	نوع ١ إيرادات تشغيل للغير.
٤١١١.٥.٠.١.١	١	١	٥	٠	١	١	٤	فرع ١ إيرادات تشغيل للغير.
٤١١١.٦.٠.٠.٠	٠	٠	٦	٠	١	١	٤	بند (٦) عائد عقود تأجير تمويلي .
٤١١١.٦.٠.١.٠	٠	١	٦	٠	١	١	٤	نوع ١ عائد عقود تأجير تمويلي .
٤١١١.٦.٠.١.١	١	١	٦	٠	١	١	٤	فرع ١ عائد عقود تأجير تمويلي .
٤١١١.٧.٠.٠.٠	٠	٠	٧	٠	١	١	٤	بند (٧) إيرادات النشاط الأخرى .
٤١١١.٧.٠.١.٠	٠	١	٧	٠	١	١	٤	نوع ١- الإيرادات التأمينية .
٤١١١.٧.٠.١.١	١	١	٧	٠	١	١	٤	فرع (١) اشتراكات تأمينية
٤١١١.٧.٠.١.٢	٢	١	٧	٠	١	١	٤	فرع (٢) عائد الإستثمارات
٤١١١.٧.٠.١.٣	٣	١	٧	٠	١	١	٤	فرع (٣) موارد الرعاية الإجتماعية
٤١١١.٧.٠.٢.٠.٠	٠	٢	٧	٠	١	١	٤	نوع ٢- مقابل حق الإنتفاع بالسوي الأراضي المقدم عليها الوحدات السكنية في الإدارية التي يتم بيعها دون بيع هذه الأراضي .
٤١١١.٧.٠.٢.٠.١	١	٢	٧	٠	١	١	٤	فرع ١- مقابل حق الإنتفاع بالسوي الأراضي المقدم عليها الوحدات السكنية في الإدارية التي يتم بيعها دون بيع هذه الأراضي .
٤١١١.٧.٠.٣.٠.٠	٠	٣	٧	٠	١	١	٤	نوع ٣- فوائد قطاع التوفير بالهيئة القومية للبريد
٤١١١.٧.٠.٣.٠.١	١	٣	٧	٠	١	١	٤	فرع ١- فوائد قطاع التوفير بالهيئة القومية للبريد
٤١١١.٧.٠.٤.٠.٠	٠	٤	٧	٠	١	١	٤	نوع ٤- عائد المساهمة في رؤوس أموال الشركات التابعة
٤١١١.٧.٠.٤.٠.١	١	٤	٧	٠	١	١	٤	فرع ١- عائد المساهمة في رؤوس أموال الشركات التابعة
٤١١١.٧.٠.٥.٠.٠	٠	٥	٧	٠	١	١	٤	نوع ٥- إيرادات متنوعة أخرى
٤١١١.٧.٠.٥.٠.١	١	٥	٧	٠	١	١	٤	فرع ١- إيرادات متنوعة أخرى
٤١١١.٧.٠.٥.٠.٢	٢	٥	٧	٠	١	١	٤	فرع ٢- اشتراكات غير القادرين (الهيئة العامة للتأمين الصحي الشامل)
٤١١٢.٠.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٢	١	٤	مجموعة (٢) منح وإعانات .
٤١١٢.٠.١.٠.٠.٠	٠	٠	١	٠	٢	١	٤	بند (١) منح
٤١١٢.٠.١.٠.١.٠	٠	١	١	٠	٢	١	٤	نوع ١- منح محلية حكومية .
٤١١٢.٠.١.٠.١.١	١	١	١	٠	٢	١	٤	فرع ١- منح محلية حكومية .
٤١١٢.٠.١.٢.٠.٠	٠	٢	١	٠	٢	١	٤	نوع ٢- منح محلية أخرى .
٤١١٢.٠.١.٢.٠.١	١	٢	١	٠	٢	١	٤	فرع ١- منح محلية أخرى .
٤١١٢.٠.١.٣.٠.٠	٠	٣	١	٠	٢	١	٤	نوع ٣- منح خارجية .
٤١١٢.٠.١.٣.٠.١	١	٣	١	٠	٢	١	٤	فرع ١- منح خارجية .
٤١١٢.٠.٢.٠.٠.٠	٠	٠	٢	٠	٢	١	٤	بند (٢) إعانات
٤١١٢.٠.٢.٠.١.٠	٠	١	٢	٠	٢	١	٤	نوع ١- إعانات إنتاج .
٤١١٢.٠.٢.٠.١.١	١	١	٢	٠	٢	١	٤	فرع ١- إعانات إنتاج .
٤١١٢.٠.٢.٠.٢.٠	٠	٢	٢	٠	٢	١	٤	نوع ٢- إعانات تصدير .
٤١١٢.٠.٢.٠.٢.١	١	٢	٢	٠	٢	١	٤	فرع ١- إعانات تصدير .
٤١١٢.٠.٢.٠.٣.٠	٠	٣	٢	٠	٢	١	٤	نوع ٣- إعانات أخرى .
٤١١٢.٠.٢.٠.٣.١	١	٣	٢	٠	٢	١	٤	فرع ١- إعانات أخرى .
٤١١٣.٠.٠.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٣	١	٤	مجموعة (٣) إيرادات استثمارات وقوائد .
٤١١٣.٠.١.٠.٠.٠.٠	٠	٠	١	٠	٣	١	٤	بند (١) إيرادات استثمارات مالية من شركات قابضة .

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٤١١٣.١.١.٠.٠	٠	١	٠	١	٣	١	٤	نوع (١) إيرادات استثمارات مالية من شركات قابضة .
٤١١٣.١.١.٠.١	١	١	٠	١	٣	١	٤	فرع (١) إيرادات استثمارات مالية من شركات قابضة .
٤١١٣.٢.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٢	٣	١	٤	بند (٢) إيرادات استثمارات مالية من شركات شقيقة .
٤١١٣.٢.٠.١.٠	٠	١	٠	٢	٣	١	٤	نوع (١) إيرادات استثمارات مالية من شركات شقيقة .
٤١١٣.٢.٠.١.١	١	١	٠	٢	٣	١	٤	فرع (١) إيرادات استثمارات مالية من شركات شقيقة .
٤١١٣.٣.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٣	٣	١	٤	بند (٣) إيرادات استثمارات مالية أخرى .
٤١١٣.٣.٠.١.٠	٠	١	٠	٣	٣	١	٤	نوع ١- فوائد سندات
٤١١٣.٣.٠.١.١	١	١	٠	٣	٣	١	٤	فرع ١- فوائد سندات
٤١١٣.٣.٠.٢.٠	٠	٢	٠	٣	٣	١	٤	نوع ٢- عائد أذون الخزانة
٤١١٣.٣.٠.٢.١	١	٢	٠	٣	٣	١	٤	فرع ١- عائد أذون الخزانة
٤١١٣.٣.٠.٣.٠	٠	٣	٠	٣	٣	١	٤	نوع ٣- عائد شهادات ووثائق الاستثمار
٤١١٣.٣.٠.٣.١	١	٣	٠	٣	٣	١	٤	فرع ١- عائد شهادات ووثائق الاستثمار
٤١١٣.٣.٠.٤.٠	٠	٤	٠	٣	٣	١	٤	نوع ٤- عائد استثمارات مالية أخرى
٤١١٣.٣.٠.٤.١	١	٤	٠	٣	٣	١	٤	فرع ١- عائد استثمارات مالية أخرى
٤١١٣.٣.٠.٤.٠.٠	٠	٠	٠	٤	٣	١	٤	بند (٤) فوائد قروض لشركات قابضة / تابعة / شقيقة .
٤١١٣.٣.٠.٤.٠.١	٠	١	٠	٤	٣	١	٤	نوع (١) فوائد قروض لشركات قابضة / تابعة / شقيقة .
٤١١٣.٣.٠.٤.٠.١	١	١	٠	٤	٣	١	٤	فرع (١) فوائد قروض لشركات قابضة / تابعة / شقيقة .
٤١١٣.٥.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٥	٣	١	٤	بند (٥) فوائد دائنة أخرى .
٤١١٣.٥.٠.١.٠	٠	١	٠	٥	٣	١	٤	نوع (١) فوائد دائنة أخرى .
٤١١٣.٥.٠.١.١	١	١	٠	٥	٣	١	٤	فرع (١) فوائد دائنة أخرى .
٤١١٤.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٤	١	٤	مجموعة (٤) إيرادات وأرباح أخرى .
٤١١٤.١.٠.٠.٠	٠	٠	٠	١	٤	١	٤	بند (١) مخصصات انتفى الغرض منها .
٤١١٤.١.٠.١.٠	٠	١	٠	١	٤	١	٤	نوع (١) مخصصات انتفى الغرض منها .
٤١١٤.١.٠.١.١	١	١	٠	١	٤	١	٤	فرع (١) مخصصات انتفى الغرض منها .
٤١١٤.٢.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٢	٤	١	٤	بند (٢) ديون سبق إعدامها .
٤١١٤.٢.٠.١.٠	٠	١	٠	٢	٤	١	٤	نوع (١) ديون سبق إعدامها .
٤١١٤.٢.٠.١.١	١	١	٠	٢	٤	١	٤	فرع (١) ديون سبق إعدامها .
٤١١٤.٣.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٣	٤	١	٤	بند (٣) أرباح بيع أوراق مالية .
٤١١٤.٣.٠.١.٠	٠	١	٠	٣	٤	١	٤	نوع (١) أرباح بيع أوراق مالية .
٤١١٤.٣.٠.١.١	١	١	٠	٣	٤	١	٤	فرع (١) أرباح بيع أوراق مالية .
٤١١٤.٤.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٤	٤	١	٤	بند (٤) إيرادات وأرباح متنوعة .
٤١١٤.٤.٠.١.٠	٠	١	٠	٤	٤	١	٤	نوع ١- أرباح بيع مخلفات .
٤١١٤.٤.٠.١.١	١	١	٠	٤	٤	١	٤	فرع ١- أرباح بيع مخلفات .
٤١١٤.٤.٠.٢.٠	٠	٢	٠	٤	٤	١	٤	نوع ٢- أرباح بيع خامات ومواد وقطع غيار.
٤١١٤.٤.٠.٢.١	١	٢	٠	٤	٤	١	٤	فرع ١- أرباح بيع خامات ومواد وقطع غيار.
٤١١٤.٤.٠.٣.٠	٠	٣	٠	٤	٤	١	٤	نوع ٣- تعويضات وغرامات .
٤١١٤.٤.٠.٣.١	١	٣	٠	٤	٤	١	٤	فرع ١- تعويضات وغرامات .
٤١١٤.٤.٠.٤.٠	٠	٤	٠	٤	٤	١	٤	نوع ٤- عمولات .
٤١١٤.٤.٠.٤.١	١	٤	٠	٤	٤	١	٤	فرع ١- عمولات .
٤١١٤.٤.٠.٥.٠	٠	٥	٠	٤	٤	١	٤	نوع ٥- إيجارات دائنة .
٤١١٤.٤.٠.٥.١	١	٥	٠	٤	٤	١	٤	فرع ١- إيجارات دائنة .
٤١١٤.٤.٠.٦.٠	٠	٦	٠	٤	٤	١	٤	نوع ٦- إيرادات أخرى
٤١١٤.٤.٠.٦.١	١	٦	٠	٤	٤	١	٤	فرع ١- إيرادات أخرى
٤١١٤.٥.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٥	٤	١	٤	بند (٥) أرباح فروق عملة .

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٤١١٤٠٥٠١٠٠	٠	١	٥	٠	٤	١	٤	نوع (١) أرباح فروق عملة .
٤١١٤٠٥٠١٠١	١	١	٥	٠	٤	١	٤	فرع (١) أرباح فروق عملة .
٤١١٤٠٦٠٠٠٠	٠	٠	٦	٠	٤	١	٤	بند (٦) إيرادات سنوات سابقة .
٤١١٤٠٦٠١٠٠	٠	١	٦	٠	٤	١	٤	نوع (١) إيرادات سنوات سابقة .
٤١١٤٠٦٠١٠١	١	١	٦	٠	٤	١	٤	فرع(١) إيرادات سنوات سابقة .
٤١١٤٠٧٠٠٠٠	٠	٠	٧	٠	٤	١	٤	بند (٧) أرباح رأسمالية .
٤١١٤٠٧٠١٠٠	٠	١	٧	٠	٤	١	٤	نوع (١) أرباح رأسمالية .
٤١١٤٠٧٠١٠١	١	١	٧	٠	٤	١	٤	فرع (١) أرباح رأسمالية .
٤١١٤٠٨٠٠٠٠	٠	٠	٨	٠	٤	١	٤	بند (٨) إيرادات وأرباح غير عادية .
٤١١٤٠٨٠١٠٠	٠	١	٨	٠	٤	١	٤	نوع (١) إيرادات وأرباح غير عادية .
٤١١٤٠٨٠١٠١	١	١	٨	٠	٤	١	٤	فرع (١) إيرادات وأرباح غير عادية .
٤٢٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٠	٢	٤	الإيرادات الرأسمالية
٤٢١٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٠	٢	٤	الإيرادات الرأسمالية المتنوعة (استثماري)
٤٢١١٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	١	٢	٤	مجموعة (١) التمويل الذاتي
٤٢١١٠١٠٠٠٠	٠	٠	١	٠	١	٢	٤	بند ١-١ احتياطي قانوني
٤٢١١٠١٠١٠٠	٠	١	١	٠	١	٢	٤	نوع ١-١ احتياطي قانوني
٤٢١١٠١٠١٠١	١	١	١	٠	١	٢	٤	فرع-١ احتياطي قانوني
٤٢١١٠٢٠٠٠٠	٠	٠	٢	٠	١	٢	٤	بند ٢-١ احتياطي نظمي
٤٢١١٠٢٠١٠٠	٠	١	٢	٠	١	٢	٤	نوع ١-١ احتياطي نظمي
٤٢١١٠٢٠١٠١	١	١	٢	٠	١	٢	٤	فرع ١-١ احتياطي نظمي
٤٢١١٠٣٠٠٠٠	٠	٠	٣	٠	١	٢	٤	بند ٣-١ احتياطي رأسمالي
٤٢١١٠٣٠١٠٠	٠	١	٣	٠	١	٢	٤	نوع ١-١ احتياطي رأسمالي
٤٢١١٠٣٠١٠١	١	١	٣	٠	١	٢	٤	فرع ١-١ احتياطي رأسمالي
٤٢١١٠٤٠٠٠٠	٠	٠	٤	٠	١	٢	٤	بند ٤-١ احتياطي تمويل المشروعات الاستثمارية والتجديدات والتوسيعات
٤٢١١٠٤٠١٠٠	٠	١	٤	٠	١	٢	٤	نوع-١ احتياطي تمويل المشروعات الاستثمارية والتجديدات والتوسيعات
٤٢١١٠٤٠١٠١	١	١	٤	٠	١	٢	٤	فرع-١ احتياطي تمويل المشروعات الاستثمارية والتجديدات والتوسيعات
٤٢١١٠٥٠٠٠٠	٠	٠	٥	٠	١	٢	٤	بند ٥-١ احتياطي سداد القروض والمساهمة
٤٢١١٠٥٠١٠٠	٠	١	٥	٠	١	٢	٤	نوع-١ احتياطي سداد القروض والمساهمة
٤٢١١٠٥٠١٠١	١	١	٥	٠	١	٢	٤	فرع-١ احتياطي سداد القروض والمساهمة
٤٢١١٠٦٠٠٠٠	٠	٠	٦	٠	١	٢	٤	بند ٦-١ احتياطي شراء سندات حكومية
٤٢١١٠٦٠١٠٠	٠	١	٦	٠	١	٢	٤	نوع ١-١ احتياطي شراء سندات حكومية
٤٢١١٠٦٠١٠١	١	١	٦	٠	١	٢	٤	فرع ١-١ احتياطي شراء سندات حكومية
٤٢١١٠٧٠٠٠٠	٠	٠	٧	٠	١	٢	٤	بند ٧-١ احتياطي عام
٤٢١١٠٧٠١٠٠	٠	١	٧	٠	١	٢	٤	نوع ١-١ احتياطي عام
٤٢١١٠٧٠١٠١	١	١	٧	٠	١	٢	٤	فرع ١-١ احتياطي عام
٤٢١١٠٨٠٠٠٠	٠	٠	٨	٠	١	٢	٤	بند ٨-١ احتياطيات أخرى
٤٢١١٠٨٠١٠٠	٠	١	٨	٠	١	٢	٤	نوع ١-١ احتياطيات أخرى
٤٢١١٠٨٠١٠١	١	١	٨	٠	١	٢	٤	فرع-١ احتياطيات أخرى
٤٢١١٠٩٠٠٠٠	٠	٠	٩	٠	١	٢	٤	بند ٩-١ الفائض مرحل (الأرباح مرحلة)
٤٢١١٠٩٠١٠٠	٠	١	٩	٠	١	٢	٤	نوع -١ الفائض مرحل (الأرباح مرحلة)
٤٢١١٠٩٠١٠١	١	١	٩	٠	١	٢	٤	فرع-١ الفائض مرحل (الأرباح مرحلة)
٤٢١١٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	١	٢	٤	بند ١٠-١ الاهلاك والاستهلاك
٤٢١١٠٠٠١٠٠٠	٠	١	١	٠	١	٢	٤	نوع ١-١ الاهلاك والاستهلاك
٤٢١١٠٠٠١٠٠١	١	١	١	٠	١	٢	٤	فرع ١-١ الاهلاك والاستهلاك

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٤٢١١١١.٠.٠.٠	٠	٠	١	١	١	٢	٤	بند ١١- مخصصات بخلاف الإهلاك
٤٢١١١١.١.٠.٠	٠	١	١	١	١	٢	٤	نوع ١- مخصصات بخلاف الإهلاك
٤٢١١١١.١.١.١	١	١	١	١	١	٢	٤	فرع ١- مخصصات بخلاف الإهلاك
٤٢١١١٢.٠.٠.٠	٠	٠	٢	١	١	٢	٤	بند ١٢- تكلفة أصول طويلة الأجل مستبعدة
٤٢١١١٢.١.٠.٠	٠	١	٢	١	١	٢	٤	نوع (١) بيع أراضي
٤٢١١١٢.١.١.١	١	١	٢	١	١	٢	٤	فرع (١) بيع أراضي
٤٢١١١٢.٢.٠.٠	٠	٢	٢	١	١	٢	٤	نوع (٢) مبيعات أصول طويلة الأجل أخرى بالتكلفة
٤٢١١١٢.٢.١.١	١	٢	٢	١	١	٢	٤	فرع (١) مبيعات أصول طويلة الأجل أخرى بالتكلفة
٤٢١١١٣.٠.٠.٠	٠	٠	٣	١	١	٢	٤	بند ١٣- موارد أخرى للتمويل الذاتي
٤٢١١١٣.١.٠.٠	٠	١	٣	١	١	٢	٤	نوع ١- موارد أخرى للتمويل الذاتي
٤٢١١١٣.١.١.١	١	١	٣	١	١	٢	٤	فرع ١- موارد أخرى للتمويل الذاتي
٤٢١٢.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٠	٢	١	٤	مجموعة (٢) إيرادات تحويلية رأسمالية
٤٢١٢.١.٠.٠.٠	٠	٠	١	٠	٢	١	٤	بند ١- المحصل من أقساط القروض
٤٢١٢.١.١.٠.٠	٠	١	١	٠	٢	١	٤	نوع ١- المحصل من أقساط القروض
٤٢١٢.١.١.١.١	١	١	١	٠	١	٢	٤	فرع ١- المحصل من أقساط القروض
٤٢١٢.٢.٠.٠.٠	٠	٠	٢	٠	٢	١	٤	بند ٢- معونات ومنح رأسمالية
٤٢١٢.٢.١.٠.٠	٠	١	٢	٠	٢	١	٤	نوع (١) محلية
٤٢١٢.٢.١.١.١	١	١	٢	٠	٢	١	٤	فرع (١) محلية
٤٢١٢.٢.٢.٠.٠	٠	٢	٢	٠	٢	١	٤	نوع (٢) خارجية
٤٢١٢.٢.٢.١.١	١	٢	٢	٠	٢	١	٤	فرع (١) خارجية
٤٢١٢.٣.٠.٠.٠	٠	٠	٣	٠	٢	١	٤	بند ٣- مساهمات
٤٢١٢.٣.١.٠.٠	٠	١	٣	٠	٢	١	٤	نوع (١) من الخزنة العامة
٤٢١٢.٣.١.١.١	١	١	٣	٠	٢	١	٤	فرع (١) من الخزنة العامة
٤٢١٢.٣.٢.٠.٠	٠	٢	٣	٠	٢	١	٤	نوع (٢) أخرى
٤٢١٢.٣.٢.١.١	١	٢	٣	٠	٢	١	٤	فرع (١) أخرى
٤٢١٢.٤.٠.٠.٠	٠	٠	٤	٠	٢	١	٤	بند ٤- النقص في المخزون
٤٢١٢.٤.١.٠.٠	٠	١	٤	٠	٢	١	٤	نوع ١- النقص في المخزون
٤٢١٢.٤.١.١.١	١	١	٤	٠	٢	١	٤	فرع ١- النقص في المخزون
٤٢١٢.٥.٠.٠.٠	٠	٠	٥	٠	٢	١	٤	بند ٥- نقص اقراض طويل الاجل
٤٢١٢.٥.١.٠.٠	٠	١	٥	٠	٢	١	٤	نوع ١- نقص اقراض طويل الاجل
٤٢١٢.٥.١.١.١	١	١	٥	٠	٢	١	٤	فرع ١- نقص اقراض طويل الاجل
٤٢١٢.٦.٠.٠.٠	٠	٠	٦	٠	٢	١	٤	بند ٦- نقص أوراق مالية واستثمارات أخرى
٤٢١٢.٦.١.٠.٠	٠	١	٦	٠	٢	١	٤	نوع ١- نقص أوراق مالية واستثمارات أخرى
٤٢١٢.٦.١.١.١	١	١	٦	٠	٢	١	٤	فرع ١- نقص أوراق مالية واستثمارات أخرى
٤٢١٢.٧.٠.٠.٠	٠	٠	٧	٠	٢	١	٤	بند ٧- نقص المدينين والأرصدة المدينة والتقديية
٤٢١٢.٧.١.٠.٠	٠	١	٧	٠	٢	١	٤	نوع (١) العملاء
٤٢١٢.٧.١.١.١	١	١	٧	٠	٢	١	٤	فرع (١) العملاء
٤٢١٢.٧.٢.٠.٠	٠	٢	٧	٠	٢	١	٤	نوع (٢) أوراق قبض
٤٢١٢.٧.٢.١.١	١	٢	٧	٠	٢	١	٤	فرع (١) أوراق قبض
٤٢١٢.٧.٣.٠.٠	٠	٣	٧	٠	٢	١	٤	نوع (٣) مدينون متنوعون
٤٢١٢.٧.٣.١.١	١	٣	٧	٠	٢	١	٤	فرع (١) مدينون متنوعون
٤٢١٢.٧.٤.٠.٠	٠	٤	٧	٠	٢	١	٤	نوع (٤) مدينون مختلفون
٤٢١٢.٧.٤.١.١	١	٤	٧	٠	٢	١	٤	فرع (١) مدينون مختلفون
٤٢١٢.٧.٥.٠.٠	٠	٥	٧	٠	٢	١	٤	نوع (٥) أرصدة مدينة أخرى

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٤٢١٢٠٧٠٥٠١	١	٥	٧	٠	٢	١	٢	فرع (١) أرصدة مدينة أخرى
٤٢١٢٠٧٠٦٠٠	٠	٦	٧	٠	٢	١	٢	نوع (٢) نقص نقدية بالبنوك و الصندوق
٤٢١٢٠٧٠٦٠١	١	٦	٧	٠	٢	١	٢	فرع (١) نقص نقدية بالبنوك و الصندوق
٤٢١٢٠٧٠٧٠٠	٠	٧	٧	٠	٢	١	٢	نوع (٧) استبعاد أصول ثابتة ومشروعات تحت التنفيذ دفترياً
٤٢١٢٠٧٠٧٠١	١	٧	٧	٠	٢	١	٢	فرع (١) استبعاد أصول ثابتة ومشروعات تحت التنفيذ دفترياً
٤٢١٢٠٨٠٠٠٠	٠	٠	٨	٠	٢	١	٢	بند ٨- زيادة النائين والأرصدة الدائنة
٤٢١٢٠٨٠١٠٠	٠	١	٨	٠	٢	١	٢	نوع (١) موردون
٤٢١٢٠٨٠١٠١	١	١	٨	٠	٢	١	٢	فرع (١) موردون
٤٢١٢٠٨٠٢٠٠	٠	٢	٨	٠	٢	١	٢	نوع (٢) أوراق دفع
٤٢١٢٠٨٠٢٠١	١	٢	٨	٠	٢	١	٢	فرع (١) أوراق دفع
٤٢١٢٠٨٠٣٠٠	٠	٣	٨	٠	٢	١	٢	نوع (٣) دائنون متنوعون
٤٢١٢٠٨٠٣٠١	١	٣	٨	٠	٢	١	٢	فرع (١) دائنون متنوعون
٤٢١٢٠٨٠٤٠٠	٠	٤	٨	٠	٢	١	٢	نوع (٤) دائنون مختلفون
٤٢١٢٠٨٠٤٠١	١	٤	٨	٠	٢	١	٢	فرع (١) دائنون مختلفون
٤٢١٢٠٨٠٥٠٠	٠	٥	٨	٠	٢	١	٢	نوع (٥) أرصدة دائنة أخرى
٤٢١٢٠٨٠٥٠١	١	٥	٨	٠	٢	١	٢	فرع (١) أرصدة دائنة أخرى
٤٢١٢٠٩٠٠٠٠	٠	٠	٩	٠	٢	١	٢	بند ٩- بنوك دائنة
٤٢١٢٠٩٠١٠٠	٠	١	٩	٠	٢	١	٢	نوع ١- بنوك دائنة
٤٢١٢٠٩٠١٠١	١	١	٩	٠	٢	١	٢	فرع ١- بنوك دائنة
٤٢١٢١٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٢	١	٢	بند ١٠- النقص في الخسائر المرحلة
٤٢١٢١٠٠١٠٠	٠	١	٠	٠	٢	١	٢	نوع ١- النقص في الخسائر المرحلة
٤٢١٢١٠٠١٠١	١	١	٠	٠	٢	١	٢	فرع ١- النقص في الخسائر المرحلة
٤٢١٢١١٠٠٠٠	٠	٠	١	٠	٢	١	٢	بند ١١- إيرادات تحويلية رأسمالية أخرى
٤٢١٢١١٠٠١٠٠	٠	١	١	٠	٢	١	٢	نوع ١- إيرادات تحويلية رأسمالية أخرى
٤٢١٢١١٠١٠٠١	١	١	١	٠	٢	١	٢	فرع ١- إيرادات تحويلية رأسمالية أخرى
٤٢٢٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٢	٢	٢	القروض والتسهيلات الائتمانية (استثماري)
٤٢٢١٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٢	٢	٢	مجموعة (١) القروض المحلية
٤٢٢١٠١٠٠٠٠	٠	٠	١	٠	٢	٢	٢	بند ١- من الخزنة العامة
٤٢٢١٠١٠١٠٠	٠	١	١	٠	٢	٢	٢	نوع ١- من الخزنة العامة
٤٢٢١٠١٠١٠١	١	١	١	٠	٢	٢	٢	فرع ١- من الخزنة العامة
٤٢٢١٠٢٠٠٠٠	٠	٠	٢	٠	٢	٢	٢	بند ٢- من بنك الاستثمار القوي
٤٢٢١٠٢٠١٠٠	٠	١	٢	٠	٢	٢	٢	نوع ١- من بنك الاستثمار القوي
٤٢٢١٠٢٠١٠١	١	١	٢	٠	٢	٢	٢	فرع ١- من بنك الاستثمار القوي
٤٢٢١٠٣٠٠٠٠	٠	٠	٣	٠	٢	٢	٢	بند ٣- من فائض التمويل الذاتي للشركات التابعة
٤٢٢١٠٣٠١٠٠	٠	١	٣	٠	٢	٢	٢	نوع ١- من فائض التمويل الذاتي للشركات التابعة
٤٢٢١٠٣٠١٠١	١	١	٣	٠	٢	٢	٢	فرع ١- من فائض التمويل الذاتي للشركات التابعة
٤٢٢١٠٤٠٠٠٠	٠	٠	٤	٠	٢	٢	٢	بند ٤- من مصادر أخرى
٤٢٢١٠٤٠١٠٠	٠	١	٤	٠	٢	٢	٢	نوع ١- من مصادر أخرى
٤٢٢١٠٤٠١٠١	١	١	٤	٠	٢	٢	٢	فرع ١- من مصادر أخرى
٤٢٢٢٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٢	٢	٢	مجموعة (٢) القروض الخارجية
٤٢٢٢٠١٠٠٠٠	٠	٠	١	٠	٢	٢	٢	بند ١- من جهات ومنظمات أجنبية
٤٢٢٢٠١٠١٠٠	٠	١	١	٠	٢	٢	٢	نوع ١- من جهات ومنظمات أجنبية
٤٢٢٢٠١٠١٠١	١	١	١	٠	٢	٢	٢	فرع ١- من جهات ومنظمات أجنبية
٤٢٢٢٠٢٠٠٠٠	٠	٠	٢	٠	٢	٢	٢	بند ٢- قروض خارجية معاد إقراضها عن طريق الخزنة العامة

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٤٢٢٢٠٢٠١٠٠	٠	١	٢	٠	٢	٢	٤	نوع ١- قروض خارجية معاد إقراضها عن طريق الخزانة العامة
٤٢٢٢٠٢٠١٠١	١	١	٢	٠	٢	٢	٤	فرع ١- قروض خارجية معاد إقراضها عن طريق الخزانة العامة
٤٢٢٣٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٣	٢	٤	مجموعة (٣) تسهيلات ائتمانية
٤٢٢٣٠١٠٠٠٠	٠	٠	١	٠	٣	٢	٤	بند ١- تسهيلات التمانية محلية
٤٢٢٣٠١٠١٠٠	٠	١	٣	٠	٢	٢	٤	نوع ١- تسهيلات ائتمانية محلية
٤٢٢٣٠١٠١٠١	١	١	١	٠	٣	٢	٤	فرع ١- تسهيلات ائتمانية محلية
٤٢٢٣٠٢٠٠٠٠	٠	٠	٢	٠	٣	٢	٤	بند ٢- تسهيلات التمانية أجنبية
٤٢٢٣٠٢٠١٠٠	٠	١	٢	٠	٣	٢	٤	نوع ١- تسهيلات التمانية أجنبية
٤٢٢٣٠٢٠١٠١	١	١	٢	٠	٣	٢	٤	فرع ١- تسهيلات التمانية أجنبية
٤٢٣٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٠	٣	٤	الإيرادات الرأسمالية المتنوعة (تحويلات)
٤٢٣١٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	١	٣	٤	مجموعة (١) التمويل الذاتي
٤٢٣١٠١٠٠٠٠	٠	٠	١	٠	١	٣	٤	بند ١- احتياطي قانوني
٤٢٣١٠١٠١٠٠	٠	١	١	٠	١	٣	٤	نوع ١- احتياطي قانوني
٤٢٣١٠١٠١٠١	١	١	١	٠	١	٣	٤	فرع ١- احتياطي قانوني
٤٢٣١٠٢٠٠٠٠	٠	٠	٢	٠	١	٣	٤	بند ٢- احتياطي نظامي
٤٢٣١٠٢٠١٠٠	٠	١	٢	٠	١	٣	٤	نوع ١- احتياطي نظامي
٤٢٣١٠٢٠١٠١	١	١	٢	٠	١	٣	٤	فرع ١- احتياطي نظامي
٤٢٣١٠٣٠٠٠٠	٠	٠	٣	٠	١	٣	٤	بند ٣- احتياطي رأسمالي
٤٢٣١٠٣٠١٠٠	٠	١	٣	٠	١	٣	٤	نوع ١- احتياطي رأسمالي
٤٢٣١٠٣٠١٠١	١	١	٣	٠	١	٣	٤	فرع ١- احتياطي رأسمالي
٤٢٣١٠٤٠٠٠٠	٠	٠	٤	٠	١	٣	٤	بند ٤- احتياطي تمويل المشروعات الأستثمارية والتجديدات والتوسيعات
٤٢٣١٠٤٠١٠٠	٠	١	٤	٠	١	٣	٤	نوع ١- احتياطي تمويل المشروعات الأستثمارية والتجديدات والتوسيعات
٤٢٣١٠٤٠١٠١	١	١	٤	٠	١	٣	٤	فرع ١- احتياطي تمويل المشروعات الأستثمارية والتجديدات والتوسيعات
٤٢٣١٠٥٠٠٠٠٠	٠	٠	٥	٠	١	٣	٤	بند ٥- احتياطي سداد القروض والمساهمة
٤٢٣١٠٥٠١٠٠	٠	١	٥	٠	١	٣	٤	نوع ١- احتياطي سداد القروض والمساهمة
٤٢٣١٠٥٠١٠١	١	١	٥	٠	١	٣	٤	فرع ١- احتياطي سداد القروض والمساهمة
٤٢٣١٠٦٠٠٠٠	٠	٠	٦	٠	١	٣	٤	بند ٦- احتياطي شراء سندات حكومية
٤٢٣١٠٦٠١٠٠	٠	١	٦	٠	١	٣	٤	نوع ١- احتياطي شراء سندات حكومية
٤٢٣١٠٦٠١٠١	١	١	٦	٠	١	٣	٤	فرع ١- احتياطي شراء سندات حكومية
٤٢٣١٠٧٠٠٠٠	٠	٠	٧	٠	١	٣	٤	بند ٧- احتياطي عام
٤٢٣١٠٧٠١٠٠	٠	١	٧	٠	١	٣	٤	نوع ١- احتياطي عام
٤٢٣١٠٧٠١٠١	١	١	٧	٠	١	٣	٤	فرع ١- احتياطي عام
٤٢٣١٠٨٠٠٠٠٠	٠	٠	٨	٠	١	٣	٤	بند ٨- احتياطيات أخرى
٤٢٣١٠٨٠١٠٠	٠	١	٨	٠	١	٣	٤	نوع ١- احتياطيات أخرى
٤٢٣١٠٨٠١٠١	١	١	٨	٠	١	٣	٤	فرع ١- احتياطيات أخرى
٤٢٣١٠٩٠٠٠٠	٠	٠	٩	٠	١	٣	٤	بند ٩- الفائض مرحل (الأرباح مرحلة)
٤٢٣١٠٩٠١٠٠	٠	١	٩	٠	١	٣	٤	نوع ١- الفائض مرحل (الأرباح مرحلة)
٤٢٣١٠٩٠١٠١	١	١	٩	٠	١	٣	٤	فرع ١- الفائض مرحل (الأرباح مرحلة)
٤٢٣١١٠٠٠٠٠	٠	٠	١٠	٠	١	٣	٤	بند ١٠- الأهلاك والأستهلاك
٤٢٣١١٠٠١٠٠	٠	١	١٠	٠	١	٣	٤	نوع ١- الأهلاك والأستهلاك
٤٢٣١١٠٠١٠١	١	١	١٠	٠	١	٣	٤	فرع ١- الأهلاك والأستهلاك
٤٢٣١١١٠٠٠٠	٠	٠	١١	٠	١	٣	٤	بند ١١- مخصصات بخلاف الأهلاك
٤٢٣١١١٠٠١٠٠	٠	١	١١	٠	١	٣	٤	نوع ١- مخصصات بخلاف الأهلاك
٤٢٣١١١٠٠١٠١	١	١	١١	٠	١	٣	٤	فرع ١- مخصصات بخلاف الأهلاك

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٤٢٣١١٢.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٢	١	٣	٢	٤	بند ١-٢ - تكلفة أصول طويلة الاجل مستبعدة
٤٢٣١١٢.٠.١.٠.٠	٠	١	٢	١	٣	٢	٤	نوع(١) بيع اراضي
٤٢٣١١٢.٠.١.٠.١	١	٠	٢	١	٣	٢	٤	فرع(١) بيع اراضي
٤٢٣١١٢.٠.٢.٠.٠	٠	٢	٢	١	٣	٢	٤	نوع(٢) مبيعات أصول طويلة الاجل أخرى بالتكلفة
٤٢٣١١٢.٠.٢.٠.١	١	٢	٢	١	٣	٢	٤	فرع(١) مبيعات أصول طويلة الاجل أخرى بالتكلفة
٤٢٣١١٣.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٣	١	٣	٢	٤	بند ١-٣ - موارد أخرى للتمويل الذاتي
٤٢٣١١٣.٠.١.٠.٠	٠	١	٣	١	٣	٢	٤	نوع ١ - موارد أخرى للتمويل الذاتي
٤٢٣١١٣.٠.١.٠.١	١	١	٣	١	٣	٢	٤	فرع ١ - موارد أخرى للتمويل الذاتي
٤٢٣٢.٠.٠.٠.٠	٠	٠	٠	٢	٣	٢	٤	مجموعة (٢) إيرادات تحويلية رأسمالية
٤٢٣٢.٠.١.٠.٠	٠	٠	١	٠	٣	٢	٤	بند ١-١ - المحصل من أقساط القروض
٤٢٣٢.٠.١.٠.١	٠	١	١	٠	٣	٢	٤	نوع ١ - المحصل من أقساط القروض
٤٢٣٢.٠.١.٠.١	١	١	١	٠	٣	٢	٤	فرع - المحصل من أقساط القروض
٤٢٣٢.٠.٢.٠.٠	٠	٠	٢	٠	٣	٢	٤	بند ٢-٢ - معونات ومنح رأسمالية
٤٢٣٢.٠.٢.٠.١	٠	١	٢	٠	٣	٢	٤	نوع(١) محلية
٤٢٣٢.٠.٢.٠.١	١	٠	٢	٠	٣	٢	٤	فرع(١) محلية
٤٢٣٢.٠.٢.٠.٢	٠	٢	٢	٠	٣	٢	٤	نوع(٢) خارجية
٤٢٣٢.٠.٢.٠.٢	١	٢	٢	٠	٣	٢	٤	فرع(١) خارجية
٤٢٣٢.٠.٣.٠.٠	٠	٠	٣	٠	٣	٢	٤	بند ٢-٣ مساهمات
٤٢٣٢.٠.٣.٠.١	٠	١	٣	٠	٣	٢	٤	نوع(١) من الخزانة العامة
٤٢٣٢.٠.٣.٠.١	١	٠	٣	٠	٣	٢	٤	فرع(١) من الخزانة العامة
٤٢٣٢.٠.٣.٠.٢	٠	٢	٣	٠	٣	٢	٤	نوع(٢) أخرى
٤٢٣٢.٠.٣.٠.٢	١	٢	٣	٠	٣	٢	٤	فرع(٢) أخرى
٤٢٣٢.٠.٤.٠.٠	٠	٠	٤	٠	٣	٢	٤	بند ٤-٤ - النقص في المخزون
٤٢٣٢.٠.٤.٠.١	٠	١	٤	٠	٣	٢	٤	نوع ١-٤ - النقص في المخزون
٤٢٣٢.٠.٤.٠.١	١	١	٤	٠	٣	٢	٤	فرع ١-٤ - النقص في المخزون
٤٢٣٢.٠.٥.٠.٠	٠	٠	٥	٠	٣	٢	٤	بند ٥-٥ - نقص اقراض طويل الاجل
٤٢٣٢.٠.٥.٠.١	٠	١	٥	٠	٣	٢	٤	نوع ١ - نقص اقراض طويل الاجل
٤٢٣٢.٠.٥.٠.١	١	١	٥	٠	٣	٢	٤	فرع ١ - نقص اقراض طويل الاجل
٤٢٣٢.٠.٦.٠.٠	٠	٠	٦	٠	٣	٢	٤	بند ٦-٦ - نقص أوراق مالية واستثمارات أخرى
٤٢٣٢.٠.٦.٠.١	٠	١	٦	٠	٣	٢	٤	نوع ١ - نقص أوراق مالية واستثمارات أخرى
٤٢٣٢.٠.٦.٠.١	١	١	٦	٠	٣	٢	٤	فرع ١ - نقص أوراق مالية واستثمارات أخرى
٤٢٣٢.٠.٧.٠.٠	٠	٠	٧	٠	٣	٢	٤	بند ٧-٧ - نقص المدينين والارصدة المدينة والتقديدة
٤٢٣٢.٠.٧.٠.١	٠	١	٧	٠	٣	٢	٤	نوع(١) العملاء
٤٢٣٢.٠.٧.٠.١	١	٠	٧	٠	٣	٢	٤	فرع(١) العملاء
٤٢٣٢.٠.٧.٠.٢	٠	٢	٧	٠	٣	٢	٤	نوع(٢) أوراق قبض
٤٢٣٢.٠.٧.٠.٢	١	٢	٧	٠	٣	٢	٤	فرع(٢) أوراق قبض
٤٢٣٢.٠.٧.٠.٣	٠	٣	٧	٠	٣	٢	٤	نوع(٣) مدينون متنوعون
٤٢٣٢.٠.٧.٠.٣	١	٣	٧	٠	٣	٢	٤	فرع(١) مدينون متنوعون
٤٢٣٢.٠.٧.٠.٤	٠	٤	٧	٠	٣	٢	٤	نوع(٤) مدينون مختلفون
٤٢٣٢.٠.٧.٠.٤	١	٤	٧	٠	٣	٢	٤	فرع(١) مدينون مختلفون
٤٢٣٢.٠.٧.٠.٥	٠	٥	٧	٠	٣	٢	٤	نوع(٥) أرصدة مدينة أخرى
٤٢٣٢.٠.٧.٠.٥	١	٥	٧	٠	٣	٢	٤	فرع(١) أرصدة مدينة أخرى
٤٢٣٢.٠.٧.٠.٦	٠	٦	٧	٠	٣	٢	٤	نوع(٦) نقص نقدية بالبنوك و الصندوق
٤٢٣٢.٠.٧.٠.٦	١	٦	٧	٠	٣	٢	٤	فرع(١) نقص نقدية بالبنوك و الصندوق

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	التصنيف	اسم الحساب
٤٢٣٢٠٧٠٧٠٠	٠	٧	٧	٠	٢	٣	٢	نوع(٧) استبعاد أصول ثابتة ومشروعات تحت التنفيذ دفترياً
٤٢٣٢٠٧٠٧٠١	١	٧	٧	٠	٢	٣	٢	فرع(١) استبعاد أصول ثابتة ومشروعات تحت التنفيذ دفترياً
٤٢٣٢٠٨٠٠٠٠	٠	٠	٨	٠	٢	٣	٢	بند ٨- زيادة الدائنين والارصدة الدائنة
٤٢٣٢٠٨٠١٠٠	٠	١	٨	٠	٢	٣	٢	نوع(١) موديون
٤٢٣٢٠٨٠١٠١	١	١	٨	٠	٢	٣	٢	فرع(١) موديون
٤٢٣٢٠٨٠٢٠٠	٠	٢	٨	٠	٢	٣	٢	نوع(٢) اوراق دفع
٤٢٣٢٠٨٠٢٠١	١	٢	٨	٠	٢	٣	٢	فرع(١) اوراق دفع
٤٢٣٢٠٨٠٣٠٠	٠	٣	٨	٠	٢	٣	٢	نوع(٣) دائنون متنوعون
٤٢٣٢٠٨٠٣٠١	١	٣	٨	٠	٢	٣	٢	فرع(١) دائنون متنوعون
٤٢٣٢٠٨٠٤٠٠	٠	٤	٨	٠	٢	٣	٢	نوع(٤) دائنون مختلفون
٤٢٣٢٠٨٠٤٠١	١	٤	٨	٠	٢	٣	٢	فرع(١) دائنون مختلفون
٤٢٣٢٠٨٠٥٠٠	٠	٥	٨	٠	٢	٣	٢	نوع(٥) ارصدة دائنة اخرى
٤٢٣٢٠٨٠٥٠١	١	٥	٨	٠	٢	٣	٢	فرع(١) ارصدة دائنة اخرى
٤٢٣٢٠٩٠٠٠٠	٠	٠	٩	٠	٢	٣	٢	بند ٩- بنوك دائنة
٤٢٣٢٠٩٠١٠٠	٠	١	٩	٠	٢	٣	٢	نوع-١ بنوك دائنة
٤٢٣٢٠٩٠١٠١	١	١	٩	٠	٢	٣	٢	فرع-١ بنوك دائنة
٤٢٣٢١٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	١	٢	٣	٢	بند ١٠- النقص في الخسائر المرحلة
٤٢٣٢١٠٠١٠٠	٠	١	٠	١	٢	٣	٢	نوع ١- النقص في الخسائر المرحلة
٤٢٣٢١٠٠١٠١	١	١	٠	١	٢	٣	٢	فرع ١- النقص في الخسائر المرحلة
٤٢٣٢١١٠٠٠٠	٠	٠	١	١	٢	٣	٢	بند ١١- إيرادات تحويلية رأسمالية أخرى
٤٢٣٢١١٠١٠٠	٠	١	١	١	٢	٣	٢	نوع-١ إيرادات تحويلية رأسمالية أخرى
٤٢٣٢١١٠١٠١	١	١	١	١	٢	٣	٢	فرع ١- إيرادات تحويلية رأسمالية أخرى
٤٢٤٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٤	٢	٤	القروض والتسهيلات الائتمانية (تحويلات)
٤٢٤١٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	١	٤	٢	مجموعة (١) القروض المحلية
٤٢٤١٠١٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	١	١	٤	٢	بند ١- من الخزانة العامة
٤٢٤١٠١٠١٠٠٠٠	٠	١	٠	١	١	٤	٢	نوع-١ من الخزانة العامة
٤٢٤١٠١٠١٠٠٠١	١	١	٠	١	١	٤	٢	فرع ١- من الخزانة العامة
٤٢٤١٠٢٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٢	٠	١	٤	٢	بند ٢- من بنك الاستثمار القوي
٤٢٤١٠٢٠١٠٠٠٠	٠	١	٠	٢	١	٤	٢	نوع-١ من بنك الاستثمار القوي
٤٢٤١٠٢٠١٠٠٠١	١	١	٠	٢	١	٤	٢	فرع ١- من بنك الاستثمار القوي
٤٢٤١٠٣٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٣	٠	١	٤	٢	بند ٣- من فائض التمويل الذاتي للشركات التابعة
٤٢٤١٠٣٠١٠٠٠٠	٠	١	٠	٣	١	٤	٢	نوع ١- من فائض التمويل الذاتي للشركات التابعة
٤٢٤١٠٣٠١٠٠٠١	١	١	٠	٣	١	٤	٢	فرع ١- من فائض التمويل الذاتي للشركات التابعة
٤٢٤١٠٤٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٤	٠	١	٤	٢	بند ٤- من مصادر أخرى
٤٢٤١٠٤٠١٠٠٠٠	٠	١	٤	٠	١	٤	٢	نوع ١- من مصادر أخرى
٤٢٤١٠٤٠١٠٠٠١	١	١	٤	٠	١	٤	٢	فرع ١- من مصادر أخرى
٤٢٤٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٢	٤	٢	مجموعة (٢) القروض الخارجية
٤٢٤٢٠١٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	١	٢	٤	٢	بند ١- من جهات ومنظمات أجنبية
٤٢٤٢٠١٠١٠٠٠٠٠	٠	١	٠	١	٢	٤	٢	نوع-١ من جهات ومنظمات أجنبية
٤٢٤٢٠١٠١٠٠٠٠٠١	١	١	٠	١	٢	٤	٢	فرع ١- من جهات ومنظمات أجنبية
٤٢٤٢٠٢٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٢	٢	٢	٤	٢	بند ٢- قروض خارجية معاد إقراضها عن طريق الخزانة العامة
٤٢٤٢٠٢٠١٠٠٠٠٠٠	٠	١	٢	٢	٢	٤	٢	نوع-١ قروض خارجية معاد إقراضها عن طريق الخزانة العامة
٤٢٤٢٠٢٠١٠٠٠٠٠٠١	١	١	٢	٢	٢	٤	٢	فرع ١- قروض خارجية معاد إقراضها عن طريق الخزانة العامة
٤٢٤٣٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٣	٢	٤	٢	مجموعة (٣) تسهيلات ائتمانية

التقسيم النمطي للهيئات العامة الاقتصادية

الكود	فرعي	نوع	بند	مجموعة	الفصل	الفئة	لتصنيف	اسم الحساب
٤٢٤٣٠١٠٠٠	٠	٠	١	٠	٣	٤	٢	بند ١- تسهيلات الثمانية محلية
٤٢٤٣٠١٠١٠	٠	١	١	٠	٣	٤	٢	نوع ١- تسهيلات الثمانية محلية
٤٢٤٣٠١٠١١	١	١	٠	١	٣	٤	٢	فرع ١- تسهيلات الثمانية محلية
٤٢٤٣٠٢٠٠٠	٠	٠	٢	٠	٣	٤	٢	بند ٢- تسهيلات الثمانية اجنبية
٤٢٤٣٠٢٠١٠	٠	١	٢	٠	٣	٤	٢	نوع ١- تسهيلات الثمانية اجنبية
٤٢٤٣٠٢٠١١	١	١	٢	٠	٣	٤	٢	فرع ١- تسهيلات الثمانية اجنبية
٥٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	حسابات النتيجة
٥١٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٠	١	٠	نتائج الاعمال
٥١١٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٠	١	١	صافي ربح العام
٥١١١٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	١	١	١	صافي ربح العام
٥١١١٠١٠٠٠٠	٠	٠	٠	١	١	١	١	بند (١) تغطية خسائر مرحلة
٥١١١٠١٠١٠٠	٠	١	٠	١	١	١	١	نوع (١) تغطية خسائر مرحلة
٥١١١٠١٠١٠١	١	١	٠	١	١	١	١	فرع (١) تغطية خسائر مرحلة
٥١١١٠٢٠٠٠٠	٠	٠	٢	٠	١	١	١	بند (٢) الأرباح المحتجزة
٥١١١٠٢٠١٠٠	٠	١	٠	١	١	١	١	نوع (١) الإحتياطيات
٥١١١٠٢٠١٠١	١	١	٠	٢	١	١	١	فرع (١) احتياطي قانوني
٥١١١٠٢٠١٠٢	٢	١	٠	٢	١	١	١	فرع (٢) احتياطي نظامي
٥١١١٠٢٠١٠٣	٣	١	٠	٢	١	١	١	فرع (٣) احتياطي رأسمالي
٥١١١٠٢٠١٠٤	٤	١	٠	٢	١	١	١	فرع (٤) احتياطي تمويل المشروعات الاستثمارية والتجديدات والتوسيعات
٥١١١٠٢٠١٠٥	٥	١	٠	٢	١	١	١	فرع (٥) احتياطي سداد القروض والمساهمة
٥١١١٠٢٠١٠٦	٦	١	٠	٢	١	١	١	فرع (٦) احتياطي شراء سندات حكومية
٥١١١٠٢٠١٠٧	٧	١	٠	٢	١	١	١	فرع (٧) احتياطي عام
٥١١١٠٢٠١٠٨	٨	١	٠	٢	١	١	١	فرع (٨) احتياطي أخرى
٥١١١٠٢٠٢٠٠	٠	٢	٠	٢	١	١	١	نوع (٢) الفائض المرحل (أرباح مرحلة)
٥١١١٠٢٠٢٠١	١	٢	٠	٢	١	١	١	فرع (١) الفائض المرحل (أرباح مرحلة)
٥١١١٠٣٠٠٠٠	٠	٠	٠	٣	١	١	١	بند (٣) الأرباح الموزعة
٥١١١٠٣٠١٠٠	٠	١	٠	٣	١	١	١	نوع (١) توزيعات المساهمين
٥١١١٠٣٠١٠١	١	١	٠	٣	١	١	١	فرع ١ فالض حكومة
٥١١١٠٣٠١٠٢	٢	١	٠	٣	١	١	١	فرع ٢ حصة الهيئة في الأرباح
٥١١١٠٣٠١٠٣	٣	١	٠	٣	١	١	١	فرع ٣ أخرى
٥١١١٠٣٠٢٠٠	٠	٢	٠	٣	١	١	١	نوع (٢) توزيعات للعاملين
٥١١١٠٣٠٢٠١	١	٢	٠	٣	١	١	١	فرع (١) توزيع نقدي
٥١١١٠٣٠٢٠٢	٢	٢	٠	٣	١	١	١	نوع (٢) للخدمات الاجتماعية
٥١١١٠٣٠٢٠٣	٣	٢	٠	٣	١	١	١	فرع (٣) لمشروعات اسكان العاملين
٥١١١٠٣٠٣٠٠	٠	٣	٠	٣	١	١	١	نوع (٣) مكافآت أعضاء مجلس الإدارة
٥١١١٠٣٠٣٠١	١	٣	٠	٣	١	١	١	فرع (١) مكافآت أعضاء مجلس الإدارة
٥١١١٠٣٠٤٠٠	٠	٤	٠	٣	١	١	١	نوع (٤) توزيعات أخرى
٥١١١٠٣٠٤٠١	١	٤	٠	٣	١	١	١	فرع (١) صندوق تحديث أنظمة العمل
٥١١١٠٣٠٤٠٢	٢	٤	٠	٣	١	١	١	نوع (٢) الحصة في الأذرة والإشراف
٥١١١٠٣٠٤٠٣	٣	٤	٠	٣	١	١	١	فرع (٣) حصة النشاط الرياضي
٥١٢٠٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٢	١	٠	خسائر العام (عجز النشاط)
٥١٢٢٠٠٠٠٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٢	١	٠	خ

مرفق (٣)

مستندات الصرف والتسوية

مستندات الصرف والتسوية

أولاً - الأجور وتعويضات العاملين :

- ١- استمارة الصرف (١٣٢ ع . ح - ١٣٢ ع.ح مكرراً) مستوفاة الأقسام المختلفة بها من الإدارات المعنية (التي تعد الاستمارة) واعتماد رئيس الجهة أو من يفوضه وكذا الإقرار من الموارد البشرية، ومختومة بخاتم شعار الجمهورية الخاص بالجهة .
- ٢- قرار معتمد من السلطة المختصة أو من تفوضه بكافة الحالات الموجودة بقانون الخدمة المدنية مثل (العمل جزء من الوقت - المحبوس احتياطياً - انتهاء الخدمة) .
- ٣- مذكرة الصرف معتمدة من السلطة المختصة أو من تفوضه (صدور قرار بالتفويض) .
- ٤- الترخيص المالي إن كان يحتاج المبلغ إلى ترخيص مالي .
- ٥- طلب من صاحب الحق أو وكيله (بتوكيل رسمي) .
- ٦- إرفاق كشوف بكافة الالتزامات والاستقطاعات القانونية بناء على قوانين أو قرارات والمحمل بها المستحقات المراد صرفها (نفقة - جزاء - أقساط - أى التزامات محمل بها الأجر) .

مستندات لحالات خاصة :

- أمراض مزمنة : قرار إجازة مرضية بأجر كامل وفق قرار رقم ٢٥٩ لسنة ١٩٩٥
- مستحقات الوفاة : شهادة الوفاة + إعلام وراثية + إقرار ممن قام بصرف مصاريف الجنازة .
- إجازة بأجر كامل لأداء فريضة الحج : صورة التأشيرة + موافقة الجهة .
- مستحقات العاملة عن إجازة وضع : شهادة ميلاد المولود أو تقرير طبي بوفاة المولود .

ثانياً - توريد مستلزمات سلعية وتلقى خدمات :

- ١- استمارة (٥٠ ع . ح) مستوفاة من الإدارات المختصة ومعتمدة من رئيس الجهة أو من يفوضه ومختومة بخاتم شعار الجمهورية الخاص بالجهة .
- ٢- مذكرة الشراء معتمدة من السلطة المختصة - الترخيص المالى إن تطلب الأمر ذلك .
- ٣- صورة أمر التوريد - أصل العقد - فاتورة الشراء معتمدة من الجهة الإدارية (أصل ولم يسبق الصرف) - إذن الإضافة - محضر الفحص - مخالصة ضريبية طبقاً لقانون الإجراءات الضريبية - كارت متابعة الصيانة .

ثالثاً - أعمال المقاولات :

- ١- أصل العقد .
- ٢- أمر الإسناد .
- ٣- المستخلص الجارى أو الختامى .
- ٤- ما يفيد سداد التأمين النهائى .
- ٥- محضر تسليم الموقع .
- ٦- شهادة التأمينات على العمالة .
- ٧- كشوف حصر الأعمال المنفذة .
- ٨- محضر التسليم المؤقت (عند صرف المستخلص الختامى) .
- ٩- كافة الاستقطاعات القانونية المُحمل بها المستخلص .